الدفاع الوطني اللبناني

LEBANESE NATIONAL DEFENSE

- نحو قراءة جديدة لرحلة البحث عن الحدود الجنوبيّة للبنان
- التنمية المستدامة وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية
- العلاقة التبادلية بين الإنفاق العسكري والتنمية

مجلة الدفاع الوطني اللبناني
LEBANESE NATIONAL DEFENSE
العدد الثامن والسبعون – تشرين الأول/ أوكتوبر 2011

لوحة الحدود

تعتبر الحدود الدولية ظاهرة بشرية حديثة نسبيًا، ولم تكن الحاجة تدعو إلى تخطيط الحدود مع مطلع التاريخ البشري إلا، اللهم، إقامة الأسوار القوية العالية بقصد الحماية وليس تحديد مناطق النفوذ. ثم تطوّر الانسان وأخذ يترك مناطق محايدة بينه وبين جيرانه عرفت بالتخوم وأقيمت في بعض الأحيان دول حاجزة صغيرة كمانع للصدام بين دولتين كبيرتين.

ومن الأسباب المهمة لإقامة الحدود، الدفاع عن الدولة وتوفير الأمن للشعب وحماية الإنتاج الاقتصادي بفرض الضرائب الجمركية، وتنظيم التبادل الاقتصادي ومراقبة إنتقال الأفراد الأجانب وتنظيمه.

وحده الكيان الصهيوني شذّ عن كل ما سبق. فهو الدولة الوحيدة في العالم التي لا حدود محدّدة لها، وعلى الرغم من ذلك قبلت عضوًا في الأمم المتحدة.

ولكن، وفي واقع الحال، بُنيت الحدود بين وطن عريق متجذّر في التاريخ هو لبنان، ودولة عدوّة طارئة، هي إسرائيل، بُنيت على الأطماع والمؤامرات، ونشأت على الاحتلال والتوسع، بحيث أقدمت على فعل كل شيء، إلاّ على رسم خريطتها والدلالة إلى حدودها، فكلّ ما يجاورها هو في حساب قادتها تابع لها، ويشكل مدى حيويًا لكيانها، وإلى أن تحصل عليه، وتضمن ابتلاعه واستيعابه، لا تنفكّ تعدّ العدّة لاحتلاله، وتتقدّم نحو أرضه، وتستغل مياهه، وتتوغّل في أجوائه. وفي مقابل ذلك تشكو وتتظلّم وتستمطر القرارات الدولية المنحازة إليها، وإذا ما أتت تلك القرارات على غير قياس مصالحها، فإنها تحاول أن ترمي بها في البحر الميت.

بالمقابل، تقوم لجان عسكرية لبنانية متخصصة منذ وقت غير قصير، بضبط الحدود ورسمها وتوثيقها، معتمدة على الشرائع والأصول الوطنية والدولية، ومستندة إلى الحق والعِلم، والتاريخ والجغرافيا، والى محبة التراب الوطني، المغروسة في النفوس، والتي تشير بشكل واضح إلى كل حبة تراب، وإلى كل حصاة، وكل نبتة تطلب النور والحياة في بلاد الأرز.

ولكننا بكل ذلك لا نحدّد حدود العدو، بل نرسم حدودنا، مع المطالبة باستعادة ما هو محتل من أرضنا، ونشحذ الهمم في الوقت نفسه للمحافظة عليها والدفاع عنها، إيمانًا بقدسيتها واقتناعًا بغناها وجمالها. أما حدود العدو بالنسبة إلينا، فهي ألاّ يعتدي علينا، ولا ينتهك حرمة أجوائنا، ولا يتطاول على أي موجة في مياهنا. وحدوده هي ألا يستمر في السعي لمد شبكات العمالة والتجسس في ديارنا، وأن يعترف بحق العودة للأشقاء الفلسطينيين المقيمين عندنا لاجئين منذ سنين، فالحدود الحقيقية الكاملة تكون في الخارج وفي الداخل على السواء، إنها ليست خطوطًا وهمية لمضمون مضطرب تجتاحه الريح ساعة تشاء، وتمنع عنه الهدوء والاستقرار، من هنا فنحن نرسم خريطة حدودنا كاملة، وما يتم تحديده في الجنوب يعني المواطن في الشمال أيضًا، كما أنّ أي قطعة أرض صغيرة تمرّ بها اللجان تعني مالكها المقيم بشكل مباشر، وتهم أي مواطن آخر بشكل غير مباشر، فمجموع الخطوط يشكل لوحة شاملة هي لوحة الوطن، والوطن هو لجميع مواطنيه.

العميد الركن حسن أيوب
مدير التوجيه

الهيئة الإستشارية

أ.د. عدنان الأمين	أ.د. ميشال نعمة	أ.د. نسيم الخوري
د. إلهام منصور	أ.د. طارق مجذوب	العميد (ر.م.) نزار عبد القادر

رئيس التحرير : أ.د. ميشال نعمة **مديرة التحرير : نايلا عسّاف**

شروط النشر

1- «الدفاع الوطني اللبناني» مجلة فصلية تعنى بالأبحاث والدراسات الفكرية والعسكرية، وسائر النشاطات الثقافية ذات الاختصاص.

2- تشترط المجلة في الأعمال الواردة عليها ألا تكون قد نشرت سابقًا أو مقدمة للنشر في مطبوعات أخرى.

3- تشترط المجلة في الأعمال المقدمة إليها، الأصالة والابتكار ومراعاة الأصول العلمية المعهودة، خصوصًا ما يتعلق منها بالإحالات والتوثيق وذكر المصادر والمراجع. كما نتمنى على الكاتب أن يُرفق عمله ببيان سيرة C.V. (التخصص، الدرجة العلمية، المؤلفات، الخ.) وبملخص لمقاله المرسل بالإنكليزية أو بالفرنسية.

4- المجلة محكّمة وتحيل الأعمال المقدمة إليها قبل نشرها على لجنة من ذوي الاختصاص تقرر مدى صلاحية هذه الأعمال للنشر.

5- تُعلِم المجلة الكاتب خلال شهرين من تسلمها عمله ما إذا كان مقرَّرًا للنشر، محتفظة بخيار إدراجه في العدد الذي تراه مناسبًا. كما تحتفظ المجلة بحقها في أن تقترح على الكاتب إجراء أي تعديلات في النص تزكيها هيئة التحكيم.

6- تتوقع المجلة في الكتابات المرسلة أن تكون مطبوعة أو مكتوبة بوضوح مع اعتماد الوجه الواحد من الورقة والفسحات المزدوجة بين الأسطر.

7- لا تلتزم المجلة إعادة الأعمال غير المقررة للنشر إلى أصحابها.

8- تعتبر «الدفاع الوطني اللبناني» جميع ما يُنشر فيها ناطقًا باسم أصحابه، ولا يعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو قيادة الجيش.

9- تحتفظ المجلة بجميع حقوق النشر والتوزيع، ولا يجوز الإقتباس من المواد المنشورة كليًا أو جزئيًا إلاّ بإذن منها.

• **الأبحاث المنشورة في أعداد «الدفاع الوطني اللبناني» متيسرة على موقع :** *www.lebarmy.gov.lb*
www.lebanesearmy.gov.lb

عنوان المجلة : قيادة الجيش اللبناني، مديرية التوجيه، اليرزة، لبنان، هاتف : 1701
العنوان الالكتروني : *tawjih@lebarmy.gov.lb & tawjih@lebanesearmy.gov.lb*
السعر : 3000 ليرة لبنانية.
الاشتراك السنوي : في لبنان : 100.000 ليرة لبنانية. *
في الخارج : 150 دولارًا أميركيًا. *
الاعلانات والاشتراكات : مجلة «الدفاع الوطني اللبناني».
التوزيع : شركة ناشرون لتوزيع الصحف والمطبوعات ش.م.م.
* بدل الإشتراك السنوي يتضمّن الرسوم البريدية

المحتويـــات

العدد الثامن والسبعون – تشرين الأول/أوكتوبر 2011

نحو قراءة جديدة لرحلة البحث عن الحدود الجنوبيّة للبنان
(مُلاحظات قانونيّة أوّلية)
..... د. طارق مجذوب 5

التنمية المستدامة وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية
..... العقيد الياس ابو جودة 59

العلاقة التبادلية بين الإنفاق العسكري والتنمية
..... د. جولي ابي غانم 97

ملخصـــات ..... 133 - 135

نحو قراءة جديدة لرحلة البحث عن الحدود الجنوبيّة للبنان
(مُلاحظات قانونيّة اوّلية)

د. طارق مجذوب *

إنّ خوض غمار رحلة البحث عن الحدود الجنوبيّة للبنان ليس بالأمر اليسير، بل يُصبح ضربًا من المُستحيل كلّما قلَّبْنا هذه الإتفاقيّات وغُصنا فيها وحاولنا الربط بين المعروف وغير المعروف منها. ويزيد من وعورة الرحلة وخطورتها اختلاط دروبها بمكامِن النفط والغاز.

فقد أظهرت خريطة أعدَّتها وزارة البنى التحتيّة في إسرائيل[1] أنّ أعْظَم آبار الغاز على اليابسة قد تقع إلى جنوب الحدود اللبنانيّة[2]، مِن قرية العْدَيْسة وصولًا إلى قرية الغَجَر.

1 – إعتبرنا إسرائيل، في هذه الدراسة، تجاوزًا، دولة من دول العالم التي انضمَّت إلى عضويّة الأمم المتحدة في 11 أيّار/ مايو 1949، وصدَّقت، منذ ذلك التاريخ، على عدد من المواثيق والمعاهدات والإتفاقيات الدوليّة، وذلك على الرغم من إيماننا بأنْ ليس لإنشاء إسرائيل أي أساس أو سند قانوني، لا في صكّ الانتداب، الذي صدَّق عليه مجلس عصبة الأمم في 1922/7/24 ووُضع موضع التنفيذ في 1923/9/29، ولا في قرار التقسيم (181) II تاريخ 1947/11/29. ويحلو لنا، بمُناسبة الحديث عن قرار التقسيم، أنْ نقول إنّنا سنُفرد لمُلابساته وجوانبه القانونيّة، الفريدة لبنانيًا، بحثًا قانونيًا مُستقلًا لاحقًا.

2 – تُشير خريطة من مصدر آخر إلى احتمال وجود آبار غاز ونفط جنوب لبنان (شمال فلسطين المُحتلّة Meged oil discovery)، راجع مجلة: Oil&Gas Journal, Week of 2004, July5, pp. 40-41
على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.ogonline.com
ويبدو أنه اكتُشف غاز في سهل الحولة، راجع خبر:
Adira Energy finds signs of gas in Hula Valley, Globes (online), 21/3/2011
على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.globes.co.il/serveen/globes/docview.asp?did=1000631715

* دكتوراه في القانون بكالوريوس في الهندسة

وترتبط الحدود الجنوبيّة للبنان ارتباطًا عضويًا بمسألة الحدود اللبنانيّة – الفلسطينيّة[3]. ولهذه الحدود أبعاد وجوانب وانعكاسات مُتعدِّدة يصعُب علينا، في بحثٍ واحدٍ، الإلمام بها كلِّها. سنكتفي، في هذه القراءة الأوّليّة الجديدة، بالتركيز على الجانب القانوني منها، فنُلقي، أولًا، نظرة على المراحل والتطوّرات التي مرّ بها الوضع القانوني لقضيّة الحدود الجنوبيّة للبنان وموقف إسرائيل منها. وندرُس، ثانيًا، مسألة مُطالبة لبنان بأراضيه السليبة.

إنّ تقسيم البحث على هذا الوجه لن يحول دون الإشارة إلى نقاطٍ أخرى تفرض نفسها كنقاط مُكمِّلة.

ويلتزم البحث، منذ البدء، منهجًا عمليًا خالصًا يجتنب النزوع النظري قدر المُستطاع لينطلق من النصوص القانونيّة المُعدَّة للتطبيق، ومن كيفيَّة تطبيقها، كلّما صحّ الوقوف على حُكمٍ قضائيٍ ذي صلة بالمسألة المطروحة، أو على إيضاح فقهي قد يُسهم في بلورة الوجوه العمليّة في النصّ.

I– متاهات الوضع القانوني لقضيّة الحدود الجنوبيّة

إعتبر أحد دبلوماسيّي لبنان المُخضرمين أنّه عند توقيع إتفاقيّة الهُدْنة بين لبنان وإسرائيل في 1949/3/23 ثُبِّتت الحدود اللبنانيّة – الإسرائيليّة، ثمّ صدَّق عليها مجلس الأمن في قراره الرقم 73 تاريخ 1949/8/11، وكذلك في قراره الرقم 425 تاريخ 1978/3/19[4].

ويدعو القرار الرقم 425 في بنده الأول إلى الإحترام الدقيق لسلامة أراضي لبنان وسيادته واستقلاله السياسي «ضمن حدوده المُعترف بها دوليًا»

3 – لمزيد من المعلومات عن قضايا الحدود، راجع الموقع الإلكتروني التابع لجامعة درهام Durham University: http://www.dur.ac.uk/ibru/news/

4 – راجع ما كتبه د. عادل اسماعيل، «**مأساة جنوب لبنان: في تردُّد المواقف العربيّة وفي متاهات السياسة الدوليّة**»، دار النشر للسياسة والتاريخ، بيروت، 2009، ص 29.

(Within its internationally recognized boundaries)[5]. أمّا «الخطّ الأزرق» (Blue line) الذي اعتُمد العام 2000، فليس له علاقة بمفهوم الحدود ولا يؤثِّر فيها ولا يمسّ بها، وانتهى دوره، نظريًا، في 3 آب/أغسطس 2000، بعد الانتهاء من التحقُّق من انسحاب إسرائيل من مُعظم الأراضي اللبنانيّة في 24 أيّار/مايو 2000 [6].

وقد لفّ موضوع الحدود الجنوبيّة، منذ البدء، الكثير من الغموض والضبابيّة نظرًا الى أطماع الحركة الصهيونيّة في جنوب لبنان والتجاذب الفرنسي – البريطاني على بسط النفوذ.

1- إتفاقيّات الحدود الفرنسيّة – البريطانيّة المعلومة

ينظر بعض الباحثين إلى تطوّر مسألة الحدود الجنوبيّة للبنان بين العامين 1916 و1923 «كأحد أغرب ألغاز العصر الحديث» One of the strangest enigmas of modern times[7]. ويعتقد البعض الآخر أنّ تشكُّل الحدود بين العامين 1920 و1949 هو بمنزلة طلسم يستعصي على كل باحث مُجدّ بسبب غياب بعض الإتفاقيات الحدوديّة الفرنسيّة – البريطانيّة أو تغييبها.

- **خطّ الحدود المعروف بين العام 1920 والأشهر الأولى من عام 1949**

«لدى ترسيم الحدود بين لبنان وفلسطين تولَّت المُفوضيّة العليا الفرنسيّة سنة 1922 تحديدها بالتفاوض مع السلطات البريطانيّة المُنتدَبة على فلسطين. من المؤسف القول إنّ سلطات الانتداب الفرنسيّة تساهلت كثيرًا في

5 – لمزيد من المعلومات عن التساؤلات القانونيّة التي يطرحها القرار 425، راجع كتاب د. محمد المجذوب، «**دراسات قوميّة ودوليّة**»، مؤسّسة ناصر للثقافة، بيروت، 1981، ص 161-176.

6 – راجع حول موضوع الخط الأزرق كتاب د. أمين محمد حطيط، «**صراع على أرض لبنان: بين الحدود الدوليّة والخط الأزرق (وقائع وأسرار)**»، دار الأمير، بيروت، 2004، ص 360-397.

7 – راجع ما كتبه:
David Eshel, «**The Israel-Lebanon border enigma**», in IBRU Boundary and Security Bulletin Winter 2000-2001, p. 72

رسم هذه الحدود بحيث إنها، في عهد الإمارة ثمّ في عهد ولاية صيدا، كانت تتمثَّل بخطّ مُستقيم بين الناقورة وشرق بحيرة طبريا. ولكن في المُباحثات بين دولتيْ الإنتداب، فرنسا وبريطانيا، كانت الوكالة اليهوديّة تُشرف، إلى جانب السلطات البريطانيّة في فلسطين، على رسم هذه الحدود مترًا مترًا إذا صحّ التعبير، ولم يكن للجانب اللبناني أي وجود عند تخطيط تلك الحدود. ولذا بَدَل الخطّ المُستقيم الذي كان مرسومًا في السابق، وجد البريطانيّون، إرضاء للوكالة اليهوديّة وتحقيقًا لرغباتها، إقامة «نتوءة» عند الحدود الشرقيّة (...). وهذه النتوءة شملت سهول الحولة وبحيرة طبريا ومياه الأردن وقسمًا من الروافد اللبنانيّة والسوريّة. ويجدر بالإشارة أنّ مُعظم مالكي سهول الحولة كانوا آنذاك من اللبنانيّين والسوريّين والفلسطينيّين»[8].

وقد تمّ الإتفاق بين سلطتيْ الإنتداب، الفرنسيّة والبريطانيّة، على رسم الحدود اللبنانيّة – الفلسطينيّة بصورة نهائيّة في 3شباط/فبراير1922[9] (إتفاق بولِه Paulet – نيوكومب Newcomb)[10]، تنفيذًا للأحكام الواردة في الإتفاقية الموقّعة في 23 كانون الأوّل/ديسمبر 1920[11]. وبعد تبادل المذكّرات بين السفارة البريطانيّة في باريس ووزارة الخارجية الفرنسيّة في

8 – د. عادل اسماعيل، المرجع السابق، ص 27. وعن البعد التاريخي لهذه الحدود يُمكن مراجعة ما كتبه د. عصام خليفة، لبنان: المياه والحدود (1916-1975)، دون دار نشر، بيروت، 1996، ص 9-105، وراجع كذلك ما كتبه:
Frederic C. Hof, Galilee divided: The Israel-Lebanon frontier, 1916-1984, Westview Press, 1985

9 – راجع الصفحة 2 من دراسة الخارجيّة الأميركيّة (United States of America, Department of State) حول الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل:
The Geographer, Office of the Geographer, Bureau of Intelligence and Research, "International boundary study, No. 75 – February 15, 1967 (Israel-Lebanon Boundary)"

10 – يُعرف إتفاق بولِه – نيوكومب في 1922/2/3 بِـ «التقرير الختامي لتثبيت الحدود بين لبنان الكبير وسوريا من جهة وفلسطين من جهة أخرى، ومن البحر المتوسط حتى الحمّة (أسفل وادي اليرموك) تطبيقًا للمادتين الأولى والثانية من إتفاقية باريس الموقَّعة في 23 كانون الأول/ديسمبر 1920»
Final Report on the Demarcation of the Frontier between the Great Lebanon and Syria on the one Side, and Palestine on the other Side, from the Mediterranean Sea to El Hammé (in the Lower Valley of the Yarmuk) in Pursuance of Articles 1 and 2 of the Convention of Paris of December 23, 1920.
يجدر بالإشارة أنّ العنوان الإنكليزي للتقرير يستخدم مُصطلح (Demarcation) في حين أنّ العنوان الفرنسي يستخدم مُصطلح (Fixation)

11 – تُعرف إتفاقية الحدود هذه رسميًا بـ «الإتفاقيّة الفرنسيّة – البريطانيّة في 23 كانون الأوّل/ديسمبر 1920 حول نقاط مُحدَّدة تتعلَّق بالإنتدابات على سوريا ولبنان وفلسطين وبلاد ما بين النهرين»
Franco-British Convention of December 23, 1920, on Certain Points Connected with the Mandates for Syria and the Lebanon, Palestine and Mesopotamia.
راجع نصّ الإتفاقية في: League of Nations, Treaty Series, Vol. 22, p. 353

7 آذار/مارس 1923 أُبرم إتفاق بولِه – نيوكومب[12]، وأصبح الترسيم الذي قامت به اللجنة بين البحر الأبيض المتوسِّط والحمّة نافذًا بدءًا من 10 آذار/مارس 1923[13]. وتكرَّس الإتفاق عندما «أقرَّ مجلس عصبة الأمم، في دورته السادسة والثمانين (1934)، إتفاقيّة الحدود للعام 1923»[14].

و«هكذا وُلِد الخطّ الحدودي المعروف «نيوكومب» (أي بولِه – نيوكومب) لكنّه لم يكتمل إلاّ بقضم المزيد من الأراضي مع تسويف البريطانيّين في إقراره، فانتهى إلى تعديل حدودي آخر مع توقيع الجانبين الفرنسي والبريطاني في 23 حزيران/يونيو 1923 (2 شباط/فبراير 1926) ما أسمياه «إتِّفاق (إتفاقيَّة) حسن الجوار»[15] بين دولتيْ الإحتلال. وبموجب هذا التعديل كان مزيد من أراضي إصبع الجليل وسهل الحولة قد سُلخ عن لبنان ونُقل من السيطرة الفرنسيّة إلى منطقة النفوذ البريطانيّة»[16].

ولكن «هناك إشكالان. الأوّل هو أنّ حدود 1923 لم تُثبِّت حدود 1920 في لبنان الكبير لاستثنائها القرى السبع. الثاني هو أنّ تلك الحدود جرى ترسيمها من قبل سلطتيْ الإنتداب لأنّه لا يحق لدول الإنتداب إحداث تغيير ديموغرافي في الدولة المُنتدبة. وهذا ما يُخالف صكّ الإنتداب الذي صدر

12 – تُعرف الإتفاقية هذه رسميًا بـ:
Agreement between His Majesty's Government and the French Government respecting the Boundary Line between Syria and Palestine from the Mediterranean to El Hammé
راجع نصّها في: League of Nations, «**Treaty Series**», Vol. 22, p. 364

13 – راجع كتاب: Frederic C. Hof, op. cit., p. 14
وراجع النصّ في: League of Nations, Treaty Series, Vol. 22, p. 364

14 – دراسة الخارجيّة الأميركيّة (United States of America, Department of State)
حول الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل في الصفحة 5: The Geographer, op. cit
أُودِع الإتفاق عصبة الأمم العام 1924، وأُقرّ في شباط/فبراير من العام ذاته. ويبدو أنّ استكمال ترسيم الحدود السوريّة – الفلسطينيّة العام 1932، بين الحمّة واليرموك، كان السبب في إعادة إيداع الإتفاق عصبة الأمم العام 1934 لإقراره مُجدّدًا.

15 – تُعرف الإتفاقيّة هذه رسميًا بـ:
Agreement between Palestine and Syria and the Lebanon to Facilitate Good Neighbourly Relations in Connection with Frontier Questions
راجع نصّها في:
The American Journal of International Law, Vol. 21, No 4, Supplement: Official Document Oct. 1927, pp. 147-151

16 – راجع ما قاله د. عصام خليفة حول «مساحة لبنان اليوم 10278 كلم^2. المساحة الضائعة: سلخ 31 قرية ومساحة لبنان الحقيقية 12 ألف كلم^2»، على الموقع الإلكتروني التالي:
http://www.tayyar.org/Tayyar/FrontEnd/News/SavePrintNews.aspx?_GUID={E2004161-0C16

العام 1922، عندما حظر على دولة الإنتداب إجراء تعديل ديموغرافي في الدولة المُنتدبة»[17].

وبالتالي يكون إتفاق بولِه – نيوكومب قد «عدَّل بعض المناطق لمصلحة لبنان وبعضها الآخر لمصلحة فلسطين. ولكن بشكل عام أعطى ما لا يقلّ عن 192 كلم^2 إلى فلسطين»[18].

و«لو قُيِّض للبنان أنْ ينجح في معركة المالكية (في 5 و6/6/1948) وليستمرّ في التقدُّم شرقًا لاستطاع أن يصل إلى بحيرة طبريا وسهل حولة. وبوصوله يستعيد مُعظم الجزء الضائع من لبنان بإتفاقيّة العام 1923 سواء في سهل الحولى أو القرى السبع، لا سيَّما أنّ خمسًا من «القرى السبع» تقع من المالكية وشمالًا وشرقًا»[19].

- **حدود إتفاقيّة الهُدْنة لعام 1949**

لم يكن خطّ الهُدْنة العام 1949 مُطابقًا لحدود العام 1923[20]، فقد اقتطع كأمر واقع مساحات من أراضي بلدات رْميش ويارون وعَيْترون وبْليدا ومَيْس الجَبَل وحولا والعْدَيْسِة وكْفَرْكِلا، ما أدّى إلى خسارة لبنان مزيدًا من الكيلومترات الحدوديّة[21].

ويُمكن تلخيص خسارة لبنان لأراضيه على الشكل التالي، «المرحلة الأولى من العام 1923 على إثر ترسيم الحدود، خسر لبنان القرى السبع. والخسارة

17 – راجع ما قاله د. شفيق المصري حول «مساحة لبنان اليوم 10278 كلم^2...»، المرجع السابق.

18 – راجع ما قاله د. عصام خليفة حول «مساحة لبنان اليوم 10278 كلم^2...»، المرجع السابق.

19 – راجع ما قاله العميد د. أمين حطيط حول «مساحة لبنان اليوم 10278 كلم^2...»، المرجع السابق.

20 – يُشير مُلخَّص Summary دراسة الخارجيّة الأميركيّة (United States of America, Department of State) حول الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل في الصفحة 10 إلى التالي:

The Israel-Lebanon frontier should be shown on official United States maps only as an armistice line. Because the frontier is an armistice line, the standard disclaimer that the boundary representation is not authoritative should be utilized.

وهذا التلخيص لأفكار الدراسة يُناقض تمامًا ما هو وارد في صدرها الذي يُشير إلى التالي:

The Israel-Lebanon Armistice Line (…) coincides with the former Lebanon-Palestine international boundary.

راجع: The Geographer, op. cit

21 – راجع تقرير «مساحة لبنان اليوم 10278 كلم^2...»، المرجع السابق.

الثانية حصلت خلال ترسيم 1949، وفي حينها أُرغم الفريق اللبناني على التجاوب مع الواقع الميداني وبالتالي مُرِّر بعض الأخطاء السابقة وثُبِّتت كما حصل على سبيل المثال لا الحصر مع قرية «صَلْحا» حيث كان خطّ الحدود مُثلَّثًا باتجاه فلسطين ليُصبح القاعدة باتجاه الداخل اللبناني. هناك خسارة أخرى حصلت بين قرية «المُطِلّة» ونهر الوزّاني»[22].

2- إتفاقيّة الهُدْنة للعام 1949

تتضمَّن إتفاقيّة الهُدْنة بين لبنان وإسرائيل[23] في مادتها الخامسة أحكامًا لم تتضمَّنها الإتفاقيّات الثلاث الأخرى[24]، وهذه الأحكام تتعلَّق بحدود لبنان الدوليّة. «(...) فإنّ العودة إلى محاضر جلسات التوقيع على إتفاقيّة الهُدْنة (...) توضح حِرْص المُفاوض اللبناني على أنْ يتضمّن الإتفاق مادة صريحة لا لَبْس فيها تدلّ على الاعتراف بالحدود السياسيّة المُعترف بها دوليًا. وقد احتدم الجدال حول هذه النقطة، مِمّا أطال الجلسات عدّة أيام، بعدما كان المفروض أن يتمّ الإتفاق والتوقيع في جلسة واحدة»[25]. وبالفعل، نصَّ البند الأول من المادة الخامسة على أنّ «يتبع خطّ الهُدْنة الحدود الدوليّة بين لبنان وفلسطين» (The Armistice Demarcation Line shall follow the international boundary between Lebanon and Palestine)[26].

وأشارت دراسة الخارجيّة الأميركيّة للعام 1967 إلى إتفاقيّة 7 آذار/مارس 1923 لإظهار الحدود الدوليّة بين لبنان وإسرائيل[27]. فـ«(...) عندما تُشير

22 – راجع ما قاله العقيد الركن أنطوان مراد حول «مساحة لبنان اليوم 10278 كلم^2...»، المرجع السابق.

23 – للإطلاع على النص الإنكيزي للإتفاقية، راجع:
United Nations, Security Council, Special Supplement No. 4, S Document 1926/Rev., April 8, 1949; 42 UNTS 287
وكذلك الموقع الإلكتروني التالي: http://avalon.law.yale.edu/20th_century/arm02.asp

24 – إتفاقيات الهُدْنة العربية – الإسرائيلية: شباط/فبراير–تموز/يوليو 1949، سلسلة الوثائق الأساسية، رقم 3، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1968.

25 – د. عصام خليفة، «**لبنان: المياه والحدود**»، المرجع السابق، ص 81.

26 – راجع النص على الموقع الإلكتروني التالي: http://avalon.law.yale.edu/20th_century/arm02.asp

27 – راجع الصفحة 6 من دراسة الخارجيّة الأميركيّة (United States of America, Department of State) حول الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل: The Geographer, op. cit.

القرارات المُتعلِّقة بلبنان إلى حدوده المُعترف بها دوليًا في الجنوب يكون هذا الإتِّفاق (إتِّفاق بوله – نيوكومب أو إتفاقيّة 7 آذار/مارس 1923) هو المعني بهذه القرارات»[28].

وذُكر في إتفاقيّة الهُدْنة (البند 2 من المادة 8) «أنّها تبقى سارية المفعول إلى أن تتحقَّق تسوية سلميّة بين الفريقين»[29]. ووَرَد فيها أيضًا (البند 3 من المادة 8) أنّه لا يحقّ لأي من الفريقين أنْ ينقض الإتفاقيّة من طرف واحد، وأنّ كل تعديل لأحكامها يجب أن يحظى بمُوافقة الفريقين معًا، وأنّ الأحكام التي تنصّ عليها المواد الأولى والثانية والثالثة (وهي المُتعلِّقة بوجوب وقف العمليّات العسكريّة) لا يجوز أن يطرأ عليها أي تعديل حتّى بمُوافقة الفريقين[30].

كما نصّ البند الثالث من المادة الثالثة على عدم جواز قيام القوات العسكريّة (البريّة أو البحريّة أو الجويّة) أو شبه العسكريّة التابعة لأي من الفريقين بانتهاك خطّ الهُدْنة المُبيَّن في المادة الخامسة أو المجال الجوي أو المياه الواقعة ضمن ثلاثة أميال من الخطّ الساحلي التابع للفريق الآخر.

«وتطبيقًا لروحيّة هذا النص (أي إتفاقيّة الهُدْنة) قامت لجنة الهُدْنة اللبنانيّة – الإسرائيليّة، وبإشراف الأمم المتَّحدة، بعملية مسح جديدة للحدود المُشتركة وثَبَّتت نقاط الحدود. وهكذا يُمكننا القول، من وجهة نظر القانون الدولي، إن إسرائيل أقرّت إتِّفاق بوله نيوكمب من خلال التقرير المُوقَّع في 12 كانون الأول 1949، (...)»[31]. ولكن «المُقارنة بين ترسيم الحدود الأوّل (إتفاق بوله – نيوكمب) وترسيم الحدود الثاني الذي حصل بعد إتفاقيّة الهُدْنة بين لبنان وإسرائيل، يُبيِّن أنّ ثمة تغييرًا قد حصل في المنطقة الوسطى

28 – د. عصام خليفة، لبنان: المياه والحدود، المرجع السابق، ص 76.

29 – راجع النص الإنكليزي على الموقع الإلكتروني التالي: http://avalon.law.yale.edu/20th_century/arm02.asp

30 – المرجع السابق.

31 – د. عصام خليفة، «**لبنان: المياه والحدود**»، المرجع السابق، ص 82. وقد أورد في كتابه تقرير المسح الجغرافي للحدود الإسرائيلية – اللبنانية بين 5 و15 كانون الأول 1949 (الصفحات 82-86).

من الحدود»[32]. ويزول هذا الإستغراب عندما نعلم أنّ ترسيم الحدود الأوّل إعتمد نَهْجين مُتباعدين، في التعريف (Definition/Allocation) والتحديد (Delimitation) والتعيين (Demarcation)[33]، ومقياسين مُختلفين للخرائط[34] الفرنسيّة والبريطانيّة المُعتمدة[35]. وبحسب خبير إسرائيلي فإنّ نحو 60% من مجمل الحدود الإنتدابيّة، الفرنسيّة – البريطانيّة، البالغ طولها 120 كلم[36] غير مُرسَّم(Delineated) بين لبنان وإسرائيل[37].

وقد وقَّع إتفاقيّة الهُدْنة، نيابة عن «حكومة إسرائيل»، المقدّم مُرْدَخايْ ماكْليفْ (Lieutenant-Colonel Mordechai Makleff) ويَهوشْوَع بَلْمان (Yehoshua Pelman) وشَبْطاي روزين (Shabtai Rosenne).

3- وشهد شاهد من «أهل إتفاقيّة الهُدْنة»: شَبْطاي روزين

يجب أن نُشير إلى أنّ شَبْطاي روزين (2010/9/21-1917/11/24) دفع، العام 1950، ببطلان كلّ الإتِّفاقيات أو المعاهدات المعقودة في إبّان فترة الإنتداب

32 – د. عصام خليفة، «**لبنان: المياه والحدود**»، المرجع السابق، ص 74. ويجب أن نُشير إلى أنّ عمليات ترسيم الحدود استمرَّت بعد العام 1949 في إطار لجنة الهُدْنة اللبنانية – الإسرائيلية وبحضور مراقبين دوليين. وفي الإجتماع بتاريخ 1961/1/18 تمّ الإتفاق على إنهاء وضع معظم العلامات الحدودية. وقد تمّ تأجيل التوقيع النهائي على الخرائط الثماني إلى تاريخ 1967/3/5. وبعد حرب حزيران 1967، طالبت إسرائيل بإلغاء إتفاقيّة الهُدْنة بحجّة دخول لبنان هذه الحرب (المرجع السابق، ص 86–87).

33 – إقترح البعض، للوصول إلى حدود خالية من كل إشكال، إضافة مرحلتين، هما: توثيق دقيق مُتَّفق عليه Mutually agreed precise documentation وصيانة الحدود Boundary maintenance

راجع دراسة:

Haim Srebro and Maxim Shoshany, Towards a comprehensive international boundary making model (online), Shaping the Change, XXIII FIG Congress, Munich, Germany, October 8-13, 2006

وراجع كذلك ما كتباه: The order of precedence of boundary delimitations (online)

على الموقع الإلكتروني التالي:

http://www.mapi.gov.il/rep_pub/The%20Order%20of%20Precedence%20of%20Boundary%20Delimitations.doc

34 – تعتمد دقّة الخرائط على المقياس Scale المُعتمد. إنّ كثيرًا من خطوط الحدود المُتعرِّجة لا تظهر على الخرائط ذات المقياس الصغير إلاّ على شكل سلسلة من الخطوط القصيرة المُستقيمة.

35 – راجع ما كتبه: David Eshel, «**The Israel-Lebanon border enigma**», op. cit., p. 75.

36 – المرجع السابق: pp. 77 and 79.

وما كتبه: David Eshel, «**Israel's border volatile despite pull-out**», Jane's Intelligence Review, July 2000

يُشير بعض الباحثين أنّ الطول الإجمالي للحدود البريّة الإسرائيليّة مع سوريا ولبنان هو 157 كلم، وليس 120 كلم.

ولمزيد من المعلومات الإسرائيليّة عن تشكُّل الحدود، راجع:

Gideon Biger, «**The boundaries of Israel-Palestine, present, and future: A critical geographical view**», Israel Studies, Volume 13, Number 1, Spring 2008, pp. 68-93

37 – راجع ما كتبه: David Eshel, The Israel-Lebanon border enigma, op. cit., p. 79

البريطاني على فلسطين. فقد نَشر، وهو المُستشار القانوني لوزارة الخارجيّة الإسرائيليّة (1948-1967)، بحثًا[38] قال فيه، «بكلمة، تكفي مُجرَّد واقعة نشوء دولة جديدة لإهمال كلّ المعاهدات السابقة المُتعلِّقة بالأرض المَعْنِيَّة»[39].

ويستعمل الفقه الدولي مُصطلح «التوارث الدولي» (ويُقال أيضًا: الخلافة أو الاسْتِخلاف أو التعاقُب)[40] للحديث عن التغيُّرات الإقليميّة التي يتعرَّض لها كيان الدولة في أثناء وجودها (إندماج أو تفكُّك أو انفصال أو انقسام أو إلحاق). ولهذا المُصطلح معنى خاص في القانون الدولي العام. فالنتائج التي تترتَّب على عمليّة التعاقُب بين دولتين تستمدّ جذورها من نظريّة السيادة (Sovereignty)، أي من مبادئ القانون العام، لا من نظريّة الإرث أو الميراث أو التَركة المعروفة والمُطبَّقة في القانون الوطني الخاص (أي حلول الوارث محلّ المُورِّث في جميع ما له وما عليه، وتوزيع أموال المُورِّث بين ورثته الشرعيّين). ومردّ ذلك إلى الفارق بين مفهوم الملكيّة في القانون الوطني الخاص ومفهوم السيادة في القانون الدولي العام. فالملكيّة، على عكس السيادة، قابلة للتصرُّف والانتقال. وحلول دولة محلّ دولة، أو اندماج دولة في دولة، أو التحاق جزء من دولة بدولة أخرى، لا يعني انتقال سيادة الأولى إلى الثانية، بل يُفضي إلى تكوُّن سيادة جديدة.

ففكرة التوارث تُثير أكثر من مُشكلة على الصعيد الدولي عندما تحلّ دولة

38 - Shabtaï Rosenne, «**Israel and the international treaties of Palestine**», in Journal du Droit International, 1950, no. 4, p. 1141-1173

39 – المرجع السابق: p. 1145
وراجع ما كتبه:
Shabtaï Rosenne, «**Israel's Armistice Agreements**» (Tel Aviv, 1951); Anthony Leriche, «**Aspects formels de la dévolution d'obligations résultants de traités dans le cas d'un nouvel Etat (Cas de quelques Etats du Moyen-Orient), 2 Revue de Droit Int. pour le Moyen-Orient**» 105 (1953).

40 – قرَّرت المادة الثانية من إتفاقيَّتيْ فيينا بشأن التوارث الدولي (في مجال المعاهدات، في 1978/8/22؛ وفي مجال المُمتلكات والمحفوظات والديون، في 1983/4/8) أنّ مُصطلح توارث الدول يعني حلول دولة محلّ دولة في مجال المسؤوليّة الدوليّة عن إقليم ما.

محلّ دولة أخرى في السيادة على إقليم مُعيَّن[41]. والتوارث الدولي يُثير ظاهريًا، مُشكلتين مُتناقضتين: الأولى تتلخَّص في أنّ الدولة الوارثة هي دولة ذات سيادة وغير مُلتزمة، نظريًا، التصرّفات التي صدرت عن الدولة المورِّثة. وهذا هو مبدأ عدم التوارث (Tabula rasa)، أي عدم تنفيذ المعاهدات القديمة والإصرار على معاهدات جديدة مع الدول المُوقِّعة عليها تُحدِّد بصورة واضحة مصير المعاهدات القديمة. والمُشكلة الثانية تتلخَّص في وجوب مُراعاة الوضع القانوني الذي كان سائدًا في عهد الدولة المورِّثة، وذلك من أجل التجاوب مع الرغبة في تحقيق نوع من الاستقرار القانوني. وهذا هو مبدأ الاستمراريّة، أي استمرار حكم المعاهدات على الرغم من التغيُّرات الاقليميّة التي قد تتعرَّض لها الدولة في أثناء وجودها.

ولاحَظ روزين أنّ التعامل الدولي لا يُغلِّب اتجاهًا على آخر. ولهذا يُستحسن مُعالجة كلّ حالة على حِدَة. وللطريقة التي تنشأ بها الدولة أهميّة سياسيّة ودوليّة كبرى، لأنّ الروابط بين الدول تتوقَّف غالبًا على الكيفيّة التي تظهر بها الدولة إلى حيِّز الوجود. وهو يرى أنّ لولادة إسرائيل أسلوبًا مُختلفًا عن غيرها من الدول من الصعب إخضاعه للتصنيف العلمي الدقيق. واعتبر أنّ الأحوال والظروف القانونيّة المُحيطة بنشوء إسرائيل وإنجاز استقلالها، والنتائج القانونيّة المُترتِّبة على ذلك، هي من طبيعة خاصّة (Sui generis)[42]. فولادة إسرائيل بهذه الطريقة ثمّ اكتسابها بعد ذلك الشخصيّة القانونيّة الدوليّة يجعل منها دولة فريدة.

41 - M. K. Yasseen, «**La Convention de Vienne sur la succession d'États en matière de traités**», in Annuaire Français de Droit International (AFDI), 1978, pp. 59-113

د. صلاح الدين عامر، «**مقدمة لدراسة القانون الدولي العام**»، دار النهضة العربيّة، القاهرة، 2003، ص 811-830؛ ود. أحمد أبو الوفا، «**الوسيط في القانون الدولي العام**»، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربيّة، القاهرة، 2004، ص 446-458؛ ود. محمد المجذوب، «**القانون الدولي العام**»، الطبعة السادسة، منشورات الحلبي الحقوقيّة، بيروت، 2007، ص 339-353.

42 – راجع ما كتبه: Shabtaï Rosenne, «**Israel and the international treaties**»…, op. cit., p. 1141

ويؤيِّد روزين رفض الحكومة الإسرائيليّة تنفيذ المعاهدات القديمة[43]. ويُبرِّر ذلك باستقلال الدولة وتعذُّر التزامها بتعهُّداتٍ لم تقبل بها، أو لم تكن طرفًا فيها، أو لم تكن قائمةً عند إبرامها[44]. ويعتقد روزين أنّ الحِكمة تقضي، بأن تعقد الحكومة الإسرائيليّة إتفاقيّات جديدة تُحدِّد بصورة واضحة مصير الإتفاقيّات القديمة[45].

4- إسرائيل وفكرة التوارث الدولي في المعاهدات الدوليّة الفرنسيّة-البريطانيّة

إعتبرت الحكومة الإسرائيلية في ردِّها على أسئلة لجنة القانون الدولي، التابعة للأمم المتحدة، حول قانون المعاهدات (Law of treaties) في 1950/1/24 أنها لا ترث تلقائيًا المعاهدات المُسجَّلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة[46].

ونُشير هنا إلى أنّ إسرائيل دفعت، في 1953/10/30، ببطلان كلّ الوثائق المعقودة إبان فترة الإنتداب البريطاني أمام مجلس الأمن[47]. فقد قال أبا إيبان (1915/2/2 - 2002/11/17)[48]، سفير إسرائيل في الولايات المتحدة (1950-1959) والأمم المتحدة (1949-1959)، ما يلي، «لا ترث إسرائيل المعاهدات الدولية المُوقَّعة من المملكة المُتَّحدة كسلطة إنتداب»[49].

43 – المرجع السابق: pp. 1153, 1155

44 – المرجع السابق: p. 1159

45 – المرجع السابق: p. 1161

46 - A/CN.419/, «**Yearbook of the International Law Commission**», 1950, vol. II, para. 24 (p. 215); and with particular reference to paras. 19 (p. 214) et seq

47 – راجع ما كتبه: Frederic C. Hof, op. cit., p. 20

48 - Statement by Abba Eban, Oct. 30, 1953, U.N. Security Council, 8th year, Official Records 633rd meeting, p. 26, par. 125

49 – والنصّ بالإنكليزيّة:
"Israel does not inherit the international treaties signed by the United Kingdom as mandatory power, (...)"

وكرَّرت إسرائيل موقفها هذا مُجدَّدًا في العامين 1962[50] و1977[51] أمام لجنة القانون الدولي.

وعند إلقائنا نظرةً شاملةً على التجارب الدوليّة في ميدان أثر التوارث الدولي في المعاهدات الدوليّة، نرى أنّ الدول تميل بصورة عامّة، بعد تكوينها لشخص دولي مُستقلّ، إلى عدم تنفيذ المعاهدات السياسيّة، كمعاهدات التحالف ومنح القواعد العسكريّة، وإلى الإبقاء على المعاهدات التي تنصبّ مُباشرةً على الإقليم المُنفصل ذاته، كالمعاهدات التي تُقرِّر حقوق ارتفاق عليه، أو المعاهدات المُتعلِّقة بالملاحة في نهرٍ أو مضيق أو ما شابه ذلك، أو معاهدات تعيين الحدود[52].

وعندما نطَّلع على موقف الحكومة الإسرائيليّة من مسألة التوارث الدولي نجد أنّها رفضت، بعد العام 1949، تنفيذ المعاهدات القديمة. غير أنّ المسؤولين الإسرائيليّين لم يقفوا عند هذا الحدّ وإنّما ذهبوا، بعد العام 1967، إلى أبعد من ذلك وطالبوا بالتفاوض على إتفاقيّات الحدود القديمة ومعاهداتها لجرّ الدول العربيّة، بصورة مُباشرة أو غير مُباشرة، إلى الإعتراف بها.

5- خطّ الهُدْنة وتصريحات المسؤولين الإسرائيليين بعد حرب حزيران/ يونيو 1967

بعد حرب حزيران/يونيو 1967، صرَّح أبا إيبان، وزير خارجيّة إسرائيل (1966 - 1974)، «بأنّ إسرائيل لن تعود، بأي حال من الأحوال، إلى إتفاقات الهُدْنة للعام 1949»[53]. وفي اليوم التالي، قال، «إذا صوَّتت الجمعيّة العامة

50 - A/CN.4/150, Yearbook of the International Law Commission, 1962, vol. II, p. 110

51 - United Nations Conference on Succession of States in Respect of Treaties, First session, Vienna, 4 April-6 May 1977, Official Records, Volume I, Summary records of the plenary meetings and the meetings of the Committee of the Whole, United Nations, New York, 1978, p. 31.

52 – راجع، مثلاً، د. محمد المجذوب، «**القانون الدولي العام**»، المرجع السابق، ص 345.

53 – الصحف اللبنانيّة الصادرة في 1967/6/18.

بـ 121 صوتًا مُقابل صوت واحد بشأن عودة إسرائيل إلى خطوط الهُدْنة، فإنّ إسرائيل سترفض الامتثال لهذا القرار»[54]. وأعلن، في مُناسبة أخرى، أنّ «خطوط الهُدْنة الهزيلة يجب استبدالها بخطوط ثابتة لصُلْح مُتَّفق عليه»[55]، من دون أن يُفرِّق بين خطوط الهُدْنة التي اجتاحتها إسرائيل والخطّ الوحيد المُتبقي من إتفاقات العام 1949، أي خطّ الهُدْنة الإسرائيلي – اللبناني. وسُئل، عدّة مرات، عن مصير إتفاقيّة الهُدْنة بين لبنان وإسرائيل، فقال بأنّها أصبحت لاغية، نتيجة قبول لبنان بقرار وقف إطلاق النار في حزيران/يونيو 1967[56]. وردّ يومًا في الكْنيسَتْ على سؤال طرح عليه فقال، «إنّ إسرائيل تَعتبر لجنة الهُدْنة (مع لبنان) وإتِّفاقات الهُدْنة لاغية منذ حرب حزيران»[57].

ومن المعروف أنّ إتفاقيّة الهُدْنة التي وُقِّعت، في العام 1949، بين لبنان وإسرائيل لم تُنْهِ حالة الحرب التي أُعلنت قبل عام سابق. فالهُدْنة لا تُنهي حالة الحرب، بل تُوقف فحسب، وبشكل موقَّت، العمليّات أو الاشتباكات المُسلَّحة. إنّ حالة الحرب تظلّ قائمة بعد عقد الهُدْنة إلى أن تُعقد معاهدات الصُلْح نهائيًا بين الأطراف المُتنازعة. وليس لدى إسرائيل أيّ نيّة في التقيّد بأحكام إتفاقيّات الهُدْنة، فسجلات الأمم المتحدة تُثبت أنّ إسرائيل قد خرقت هذه الإتفاقيّة آلاف المرّات.

وساسة إسرائيل لا يجدون أدنى غضاضة أو حرج في إعلان تصميمهم على تحقيق مُخطّطاتهم التوسعيّة في الوطن العربي. ففي 1969/7/8 كتب موشي دايان (1915/5/20 - 1981/10/16)، وزير الحربيّة آنذاك (1967 - 1974)، مقالًا

54 – من تصريح له لصحيفة نيويورك تايمز الأميركيّة في 1967/6/19.
55 – صحيفة لوموند الفرنسيّة في 1967/8/4.
56 – صحيفة لوموند الفرنسيّة في 1967/8/16.
57 – صحيفة النهار اللبنانيّة في 1970/2/5.

في مجلة هاعُولامْ هازِيهْ (1937 - 1993) الإسرائيليّة قال فيه، «إنّ آباءنا قد حصلوا على الحدود التي اعترفت بها خطّة التقسيم سنة 1947 (أي قرار التقسيم 181 (II) في 1947/11/29). واستطاع جيلنا الوصول إلى حدود سنة 1949. ولكن جيل حرب الأيام الستَّة كان قادرًا على الوصول إلى السويس ونهر الأردن ومُرتفعات الجولان. إنّ هذه ليست النهاية، لأنّه بعد خطوط وقف إطلاق النار الحاليّة ستكون هناك خطوط جديدة تمتدّ من نهر الأردن إلى لبنان، وربّما إلى سوريا الوسطى»[58].

وبعد حرب حزيران/يونيو 1967، اتَّخذت إسرائيل موقفًا بإلغاء إتفاق الهُدْنة مع لبنان مُتذرِّعة بعدد من الحجج الواهية. والخطوط التي تحدَّدت في إتفاقيات الهُدْنة العربيّة – الإسرائيليّة اعتبرتها أغلبيّة القيادات السياسيّة الإسرائيليّة خطوطًا موقّتة[59].

6- مدى إلزاميّة التصريحات التي صدرت عن المسؤولين الإسرائيليين

لقد تضمَّنت تصريحات المسؤولين الإسرائيليّين وأقوالهم في مُناسبات مُعيَّنة إقرارًا بأنّ إسرائيل لا تعترف بالحدود اللبنانيّة – الفلسطينيّة وباتِّفاقيّة الهُدْنة للعام 1949. فهل يُعدّ هذا الإقرار تصرّفًا مُلزمًا لها؟ وهل تُعتبر هذه الأقوال بحكم التعهُّد المُلزم لإسرائيل؟ أي، هل للتصريحات التي يُدلي بها المسؤولون في مُناسبات مُعيّنة قيمة مُساوية للقيمة القانونيّة التي تنطوي عليها الوثائق المكتوبة؟

«يبدو، بالاستناد إلى سوابق الإجتهاد الدولي، أنّ طابع الالتزام والإلزام في تصريحات المسؤولين أصبح من القواعد الراسخة في أحكام محكمة العدل الدوليّة. ففي الحكم المُتعلِّق بالنزاع (بين النروج والدانمارك) حول السيادة

58 – ذكر ذلك وزير الخارجية اللبناني في خطابه الذي ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1969/9/23. راجع صحيفة النهار اللبنانيّة الصادرة في اليوم التالي.

59 – راجع سلسلة التصريحات التي أوردها د. عصام خليفة في كتابه «**لبنان: المياه والحدود**»، المرجع السابق، ص 142.

على جزيرة غرينلاند الشرقيّة، إستندت الدانمارك، في مُرافعتها أمام محكمة العدل الدوليّة الدائمة، إلى تصريح شفوي صادر عن وزير خارجيّة النروج بشأن احترام السيادة الدانماركيّة على الجزيرة. واعتبرت المحكمة، في حكمها الصادر في 1933/5/11، أنّ هذا التصريح مُلزم لحكومة النروج، من دون أن يرقى إلى مرتبة المعاهدة المُبرمة بين الطرفين.

وتفسير هذا الاتجاه الذي أصبح مُستقرًا في الفقه والاجتهاد الدوليّين يكمُن في أنّ التصرّف الذي يصدر بالإرادة المُنفردة عن ممثلي الدول، سواءٌ أكان في صورة إعلان أو تصريح أو احتجاج أو إقرار بوضع مُعيَّن، يُعدّ مصدرًا للحقوق والالتزامات على المستوى الدولي، شرط أن يكون موضوع التصرّف بالإرادة المُنفردة مشروعًا وغير مُخالفٍ للقواعد القانونيّة الآمرة.

وقد أكَّد القضاء الدولي، بعد الحرب العالميّة الثانية، القوّة الإلزاميّة للتصرّفات الصادرة عن الإرادة المُنفردة في الحكم الذي أصدرته محكمة نورنبرغ (لمُحاكمة كبار المجرمين النازيّين)، وأشارت فيه إلى أنّ ألمانيا التزمت بتصريحات حكومتها حول احترام سلامة بعض الدول وحريّتها، مثل هولندا وبلجيكا، إلاّ أنّ انتهاكها لهذه الالتزامات جاء مُخالفًا لقواعد القانون الدولي. وفي الحُكمين الصادرين عن محكمة العدل الدوليّة، في 1974/12/20، في قضيتيْ التجارب النوويّة (أستراليا ضد فرنسا، ونيوزيلندا ضد فرنسا) أكّدت المحكمة أنّ التصريحات العلنيّة التي صدرت عن الحكومة الفرنسيّة ووعدت فيها بوقف التجارب الذريّة الفرنسيّة في جنوب المحيط الهادي تُعتبر مُلزمةً لفرنسا»[60].

وعندما ستُطرح المسألة على الجهات الدوليّة، فإنّ هذه الجهات ستعتدّ بالإقرار الإسرائيلي، وستَسْتلهِم الإجتهاد الدولي في هذا الصدد، وستُلزِم إسرائيل الإنسحاب من الأراضي اللبنانيّة المُحتلّة، سواءٌ أكان ذلك قبل أو

60 – د. محمد المجذوب، «**القانون الدولي العام**»، المرجع السابق، ص 574-575.

بعد قبول إسرائيل في عضويّة الأمم المتحدة.

7- قرارات الجمعيّة العامة بعد عمليّة الليطاني عام 1978

حرصت الجمعية العامّة للأمم المتَّحدة على التأكيد مرّة بعد مرّة «أنّ التدابير التي اتَّخذتها إسرائيل في الماضي، وكذلك أعمالها، تُثبت أنّ إسرائيل ليست دولة مُسالمة، وأنّها انتهكت بشكل مُستمرّ مبادئ الميثاق، وأنّها لم تَفِ بالتزاماتها بموجب الميثاق، ولا بتعهّداتها النابعة من قرار الجمعية الرقم 273 الصادر في 1949/5/11 (قرار قبول إسرائيل في عضويّة الأمم المتحدة)»[61].

وعلى الرغم من مُطالبة القرار الرقم 425 للعام 1978 بانسحاب إسرائيل إلى الحدود المُعترف بها دوليًا، فإنّ الأمم المتحدة فضَّلت العام 2000 الإكتفاء باعتماد خطّ انسحاب جديد هو الخطّ الأزرق[62] لأنّ الحدود اللبنانيّة – الإسرائيليّة غير واضحة المعالم[63]. وتُشدِّد الأمم المتّحدة على أنّ هذا الخطّ مؤقَّت ولا يمسّ بأي شكل من الأشكال بتعيين الحدود الدولية مُستقبلًا[64]. ويختلف الخطّ الأزرق عن خطّ الهُدْنة في ثلاثة مواقع[65]. وبحسب خبراء خرائط الأمم المتحدة، فلو أُريدَ إلتزام مسار الحدود الدولية لَشُطِر كيبوتس مِسْغافْ عام في إسرائيل إلى شطرين: جزء منه في لبنان والجزء الآخر في إسرائيل[66].

61 – راجع القرارات التالية: الرقم 123/37، في 16 و1982/12/20، والرقم 180/38، في 1983/12/19، ورقم 146/39، في 1984/12/14.

62 – راجع ما كتبه: David Eshel, «**The Israel-Lebanon border enigma**», op. cit., p. 79

63 – المرجع السابق.

64 – كان موقف الأمم المتحدة دائمًا أنها غير معنيَّة بترسيم حدود الدول. راجع ما صرَّح به تيري رود–لارسن Terje Roed-Larsen، خلال المؤتمر الصحفي للأمين العام للأمم المتحدة في 2000/6/16:
"But it is not up to the United Nations to demarcate borders." (Press Release No: UNIS/SG/2594, Release date: 19 June 2000, Transcript of press conference of Secretary-General Kofi Annan at Headquarters, 16 June)
على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.unis.unvienna.org/unis/pressrels/2000/sg2594.html?print

65 – راجع ما كتبه: David Eshel, «**The Israel-Lebanon border enigma**», op. cit., p. 81

66 – المرجع السابق.

وكدلالة على عدم احترام إسرائيل للقرارات الأمميّة، أشارت دراسة، صدرت العام 2002، إلى أنّها تتصدَّر دول العالم في تجاهل قرارات مجلس الأمن[67].

وهكذا، فـ «إنّ الحقّ، في المجالات الدوليّة، لا يُستعاد إلاّ بالنضال. والعدالة لا تخرج من زنزانتها الدوليّة إلاّ على رؤوس الحراب. والعنف الشامل لا ينفصل عن عمليّة التحرير من الإستعمار الإستيطاني. وإذا كنّا نعتقد أنّ قرارات الأمم المتّحدة هي التي كرَّست وجود إسرائيل فنحن واهمون. إنّ إسرائيل وُجِدت واستمرَّت في الوجود بإرادة الإمبرياليّة العالميّة ومُساعدتها المُستمرَّة لها. وبين إسرائيل والإمبرياليّة المُجسَّدة اليوم بالولايات المتَّحدة ارتباط عضوي وحلف أبدي ومصير مُشترك. ولنتذكَّر دائمًا أنّ الشعب الفلسطيني استمدّ شرعيّته من كفاحه المُسلَّح لا من قرارات المنظّمات الدوليّة التي باركت كفاحه، وأنّ حريّة الجزائر المُستقلَّة وُلدت في ساحة المعركة لا فوق منابر الهيئات الدوليّة، وأنّ الفيتناميّين الذين حاربوا عمالقة الإمبرياليّة في العصر الحديث لمدّة ربع قرن لم يشعروا بالحاجة إلى تكريس حقوقهم وكفاحهم عن طريق الأمم المتحدة»[68]. ولم يُنفَّذ القرار 425، الصادر عن مجلس الأمن في 1978/3/19، إلاّ في ساحة المعركة، بعد تعاظم ضربات المقاومة وعمليّاتها النوعيّة.

«وما نذهب إليه لا يُعدّ انتقاصًا من قدر الأمم المتّحدة وشأنها، ولا يُشكِّل دعوة إلى التخلي عنها أو الانسحاب منها أو التنكُّر لخدماتها، وإنّما هو إقرار بالواقع المفروض عليها واعتراف بالحجم الحقيقي الذي تُمثِّله والإمكانات المُحدَّدة والمحدودة التي تملكها. وعلينا ألاّ نُحمِّلها أكثر ممّا تستطيع أنْ تحمل. إنّها كانت، وما زالت، منبرًا إعلاميًا عالميًا رفيعًا. ومن مصلحتنا

67 – راجع مقال:
Shlomo Shamir, Study: Israel leads in ignoring Security Council resolutions, Haaretz (online), 10/10/2002

68 – د. محمد المجذوب، «**القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة**»، في الموسوعة الفلسطينية، القسم الثاني، الدراسات الخاصة، المجلد السادس (دراسات القضية الفلسطينية)، الطبعة الأولى، بيروت، 1990، ص 221-222.

استغلاله والإستفادة منه إلى أقصى درجة مُمكنة. والإعلام الناجح والمُجدي هو في النهاية ثمرة من ثمار العمل الناجح، فليس هناك إعلام ناجح لعمل فاشل، وإنْ حدث ذلك مرّة فلفترة وجيزة جدًا، أي ريثما ينكشف الخداع وتنجلي الحقيقة.

والإنتصار الحقيقي في المعارك القوميّة هو بحدّ ذاته خير دعاية للقضيّة التي يجري الدفاع عنها»[69].

8- الحدود الجنوبيّة وأحابيل إسرائيل الفنيّة – القانونيّة

لمّا كان تعيين مُعظم الحدود قد تمّ بطريقة نظريّة وفي مناقشات تمّت في لجان مُختلفة وليس على الطبيعة (أو أرض الواقع)[70]، ولمّا كانت معلومات المُفاوضين الفرنسيّين والبريطانيّين قليلة نسبياً في المناطق التي حاولوا تعيين حدودها، لذلك نجد أنّ كثيرًا من الإتفاقيات أو المعاهدات وملاحقها أقلّ دقّة من الخرائط والبيانات الفنيّة والإحصاءات التي يُمكن الإستناد إليها. وإذا كان الحيِّز الجغرافي الذي تناوله التحديد يفتقر إلى خرائط صحيحة، أو لأنّه لا يزال ضبابيًا، أو لم يتمّ مسحه مسحًا شاملًا، فقد نتج من ذلك عدم الدقّة في عمليات تعيين الحدود وتعريفها وتخطيطها في ما بعد. بل إنّه حتى في بعض النواحي التي تمّ مسحها كانت الخرائط والإحصاءات الخاصة بتوزيع جنسيّة السكّان مُتحيِّزة، أو كانت غير شاملة، أو انقضى عليها وقت طويل بحيث أصبحت لا تُمثِّل الواقع. وأدّى فشل كثير من المفاوضين في إتفاقيات أو معاهدات الحدود في التوفيق بين خطوط الحدود وأبسط الحقائق الجغرافيّة إلى توتير أو تَشْنيج المفاوضات وإطالة أمدها.

69 – المرجع السابق، ص 222.

70 – راجع ما كتبه د. محمد فاتح عقيل، «**مشكلات الحدود السياسية: دراسة موضوعية تطبيقية في الجغرافية السياسية**»، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1967، ص 172-173. وراجع حول موضوع أسباب مُنازعات الحدود كتاب د. عادل عبد الله حسن، «**التسوية القضائيّة لمُنازعات الحدود الدوليّة**»، دار النهضة العربيّة، القاهرة، 1997، ص 83-105؛ وحول موضوع مضمون نزاعات الحدود الدوليّة وطبيعتها كتاب د. مفيد محمود شهاب ود. مصطفى سيد عبد الرحمن، «**الجوانب القانونيّة لتسوية نزاعات الحدود الدوليّة**»، الطبعة الأولى، دار النهضة العربيّة، القاهرة، 1994، ص 31-80.

ويتبيَّن من هذا أنّ أي تعيين لخطوط الحدود يستلزم معرفة دقيقة وشاملة للنقاط المُتَّفق عليها. وعلى هذا الأساس أيضًا أصبحت المعارف الجغرافيّة في العقود القليلة الماضية من الأهميّة بمكان. وقلَّل تقدُّمها، نسبيًّا، من الصعوبات التي قد تنشأ عن الجهل بالحقائق الجغرافيّة عند تعيين الحدود.

ونتج من تعيين الحدود على الورق، والجهل بالحقائق الجغرافيّة والظروف المحليّة أو الطوبوغرافيّة، ظهور مُشكلات كأداء واجهت مُخطِّطي الحدود اللبنانيّة – الفلسطينيّة. والشواهد على ذلك كثيرة حاليًا بالنسبة إلى الحدود الجنوبيّة للبنان.

وتشْتَهر إسرائيل بالبراعة في ابتكار الحِيَل واختراع الأحابيل واختلاق الذرائع[71] التي تخدم مصالحها وتدعم مواقفها القانونيّة[72]. وليس من المُستبعد أن تعمد إسرائيل إلى استخدام كلّ الوسائل المُتاحة والإستفادة من كلّ الظروف المُمْكنة للتسلُّل إلى المناطق اللبنانيّة في الجنوب عن طريق القضم الهادئ للأراضي المُتاخمة لحدودها الشماليّة، أو عن طريق التحايل والإلتفاف على إتفاقيات الحدود الفرنسيّة – البريطانيّة وتعديلها[73].

وإسرائيل مُتمسِّكة بالأراضي التي تحتلّها، فتُخفي مطالبها الأساسيّة، وتُتقن فنّ المُناورة القانونيّة[74] وتعتمد على سياسة الأمر الواقع والضغط لإجبار لبنان على الإقرار بالحقائق الجديدة على الأرض (أي التجاوب مع

71 – راجع حول موضوع مظاهر مبدأ ثبات الحدود الدوليّة ونهائيّتها (أو معاهدات تعيين الحدود كمعاهدات موضوعيّة)، كتاب د. علي إبراهيم، النظرية العامة للحدود الدوليّة مع دراسة خاصة لمُشكلة الحدود بين العراق والكويت وتخطيطها وفق قرار مجلس الأمن الرقم 687 للعام 1991، دار النهضة العربيّة، القاهرة، 1997، ص 209-269، وكتاب د. عادل عبد الله حسن، المرجع السابق، ص 164-226؛ وكتاب د. مفيد محمود شهاب ود. مصطفى سيد عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 167-222.

72 – لمزيد من المعلومات حول المفهوم الإسرائيلي للحدود، راجع كتاب د. صالح محمد محمود بدر الدين، «**التحكيم في منازعات الحدود الدوليّة: دراسة تطبيقيّة على قضية طابا بين مصر وإسرائيل**»، دار الفكر العربي، القاهرة، 1991، ص 136-157.

73 – على الرغم من الموقف الرسمي الإسرائيلي برفض فكرة التوارث الدولي فقد كانت لجنة الهُدْنة تتعهَّد المعالم الحدوديّة البريّة بإشراف مُراقبي الهُدْنة، من العام 1949 حتى العام 1965، وتتثبَّت من وجودها في النقاط المُحدَّدة إحداثيّاتها في إتفاقيّة العام 1923.

74 – راجع حول موضوع المفهوم الإسرائيلي للحدود في ضوء النزاع العربي – الإسرائيلي وقرارات الأمم المتحدة، كتاب د. صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع السابق، ص 140-149.

الواقع الميداني)[75].

وإسرائيل التي لم توضِح يومًا مفهومها للحدود، رَبَطت هذه الحدود بالمفاوضات ومعاهدات السلام التي سيتمّ الإتِّفاق عليها لاحقًا مع الدول المُجاورة[76].

واعتبر شاؤول موفاز (1948)، رئيس أركان الجيش الإسرائيلي (1998-2002)، «أنّ إتفاقيّة السلام مع لبنان سترتبط بترسيم جديد للحدود بينه وإسرائيل»[77].

و«الضابط الإسرائيلي في الإجتماع الثلاثي اللبناني – الدولي – الإسرائيلي (الذي عُقد في نيويورك) قال صراحة لممثِّل الجيش اللواء الركن عبد الرحمن شحيتلي خلال أحد الاجتماعات انّ مُعالجة قضيّة مزارع شبعا لا تتمّ إلاّ على المستوى السياسي، وأبلغه بأنّ المزارع لن تعود قبل حصول تفاوض سياسي بين لبنان وإسرائيل، مُلمِّحًا إلى أنّ الانسحاب منها لن يحصل قبل عقد مُعاهدة سلام بين البلدين. واقترح عليه أن يُبْلِغ الحكومة اللبنانيّة بضرورة تطوير التواصل من الإطار التقني إلى الإطار السياسي، «إذا أرادت إقفال هذا الملف». (...)»[78].

II- المُطالبة بالأراضي السليبة

في ضوء ذلك كلِّه، وطالما أنّ العديد من الإتفاقيّات الحدوديّة الفرنسيّة – البريطانيّة قد أُبرمت، فإنّ المطلوب في الحقيقة أن تقوم في الدولة اللبنانيّة استراتيجيّة واعية في الإتفاقيّات أو المعاهدات الحدوديّة التي يُمكن أن

75 – لمزيد من المعلومات حول مُبرِّرات الادعاء الإسرائيلي بالتوسُّع الاقليمي، راجع كتاب د. صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع السابق، ص 149-157.

76 – راجع ما كتبه د. عصام خليفة، لبنان: المياه والحدود، المرجع السابق، ص 142.

77 – الإذاعة الإسرائيليّة في 2000/1/20.

78 – عماد مرمل، وقائع من نقاشات الوفد العسكري في نيويورك: هكذا ردّ على الشكاوى حول الصواريخ وانتشار حزب الله وتقييد اليونفيل، صحيفة السفير في 2010/6/30.

تُعيد مساحات مسلوبة من الأراضي اللبنانيّة، لأنّ لبنان لم يعتمد حتى الآن مسحًا شاملًا لهذه الإتفاقيّات أو المعاهدات، تاركًا أمر جمعها الجزئي ودرسها المبدئي لعددٍ من الأشخاص من دون مُناقشتها أو تحليلها بكلِّيتها، بشكل كافٍ ووافٍ.

إنّ قضيّة المُطالبة بالأراضي السليبة على الحدود الجنوبيّة للبنان أمر لا يجوز التهاون فيه، لا حاضرًا ولا مُستقبلًا.

ويُمكن أن نُميِّز عددًا من أنواع الحدود[79] من حيث شرعيّتها ومدى الإعتراف بها[80]، وهذه الأنواع يُمكن أن تشمل[81]:

- حدودًا يعترف بها القانون الدولي، كما هو حال معظم الحدود الدوليّة.
- حدودًا يعترف بها بعض الدول وحسب، وبالأخصّ الدول المُجاورة. وهذه الحدود يُمكن تقسيمها إلى نوعين: حدود تغيَّر موضعها ولكن لم يتغيَّر وضعها القانوني، وحدود يعترف بها بعض الدول من الناحية القانونيّة (De jure) وتُعدّها حدودًا لا تزال قائمة، ولو أنها تُعتبر حدودًا واقعيّة (De facto) بالنسبة إلى البعض الآخر. ويُمكن أن يُطلق عليها إسم الحدود المُتنازع أو المُخْتَلَف عليها (Disputed boundaries).
- حدودًا واقعية (De facto)، تخضع للأمر الواقع. وهي حدود لا تعترف بشرعيتها إحدى الدول المُجاورة، إذ يدَّعي كلّ من الطرفين المُتنازعين وجود خطّ حدود مُغاير للخطّ الذي يُطالب به الطرف الآخر، ولكن هناك خطّ حدود بينها وهو الخطّ الذي يقوم عليه النزاع.

79 – يُميِّز البعض بين التخوم أو مناطق الحدود (Frontiers) والحدود أو خطوط الحدود (Boundaries). فالتخوم عبارة عن مساحات من الأرض تخضع للمُؤثرات الطبيعيّة أو البشريّة (اللغويّة أو الدينيّة) إلاّ أنها تظلّ في مكانها على عكس الحدود التي تتغيَّر أو تتبدَّل في مناطق الصراع. وأدَّت المشكلات والمُصادمات على طرفيْ الحدود إلى إلغاء كثير من التخوم وإلى تعيين الحدود بشكل دقيق. راجع ما كتبه د. محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص 31. ولمزيد من العلومات عن الحدود في الجغرافيا السياسية، راجع ما كتبه د. محمد رياض، «**الأصول العامة في الجغرافيا السياسية والجيوبوليتيكا مع دراسة تطبيقية على الشرق الأوسط**»، الطبعة الثانية، دار النهضة العربيّة، بيروت، 1979، ص 193-286؛ وما كتبه، د. محمد عبد الغني سعودي، «**الجغرافية والمشكلات الدولية**»، دار النهضة العربيّة، بيروت، بدون تاريخ، ص 102-104. ولمعلومات عن الحدود كإطار للتفاعلات السياسية لدول الشرق الأوسط، راجع، المرجع ذاته، ص 417-431.

80 – راجع ما كتبه د. علي إبراهيم، المرجع السابق، ص 17-269. كذلك كتاب د. مفيد محمود شهاب ود. مصطفى سيد عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 7-30.

81 – راجع ما كتبه د. محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص 58-65.

– خطوطًا نجدها ظاهرة على بعض الخرائط ولكنها غير موجودة من الناحية الفعليّة.

وقد يعترف بعض الدول، غير المعنيّة مُباشرة بالمسألة الحدوديّة، بالحدود الواقعيّة أو الحدود التي تُطالب بها دولة ما. وهي في كلتا الحالتين تُؤيِّد، سياسيًّا، موقف أحد طرفيْ النزاع، ولكنها لا تُغيِّر شيئًا في الوضع القانوني للحدود الراهنة. وفي الجنوب اللبناني، نظريًا، ثلاثة خطوط للحدود: الأوّل يعود إلى بولِه – نيوكومب للعام 1923، والثاني إلى اتِّفاقية الهدنة للعام 1949، والثالث إلى 24 أيار/مايو 2000.

1- حدود لبنان وتعديلاتها

نصَّت المادة الأولى من الدستور اللبناني الصادر في 23 أيار/مايو 1926 على حدود الجمهوريّة اللبنانيّة. وهو من الدساتير القليلة التي تطرَّقت إلى مسألة الحدود.

• **تَقَهْقُر حدود دولة لبنان الكبير**[82]

أصدر الجنرال هنري جوزيف أوجين غورو (1867-1946) Henri Joseph Eugène Gouraud، المُفوَّض السامي في لبنان (1919-1923)، في 31 آب/أغسطس 1920، القرار الأساسي الرقم 318 الذي أنشأ «دولة لبنان الكبير».

وقد استند هذا القرار إلى حيثيّات يُستَحسن إيرادها، وهي:

«حيث أنّه لم يكن لفرنسا من غاية، بمجيئها إلى سوريا، سوى تمكين أهالي سوريا ولبنان، من تحقيق أغلى أمانيهم المشروعة بالحريّة والحُكم الذاتي.

وحيث يقتضي، في سبيل ذلك، أنْ تُعاد إلى لبنان حدوده الطبيعيّة، كما حدّدها مُمثِّلوه وطالبت بها رغبات أهاليه الجماعيّة.

وحيث أنّ لبنان الكبير، باستقراره بحدوده الطبيعيّة هذه، يستطيع بوصفه

82 – راجع حول تشكُّل الحدود اللبنانيّة – الفلسطينيّة، كتاب: Frederic C. Hof, op. cit., pp. 3-16.

دولة مُستقلة، ولخير مصالحه السياسيّة والإقتصاديّة، ومُعاونة فرنسا، تحقيق البرنامج الذي خطّه لنفسه»[83].

وبموجب البند الثالث من المادة الأولى من هذا القرار[84]، يُشكِّل «سنجق صيدا خلا ما أُلحق منه بفلسطين بحسب الإتفاقات الدوليّة» واحدة من مناطق تشكُّل لبنان الكبير. أمّا الحدود الجنوبيّة للبنان فهي، بموجب المادة الثانية من القرار المذكور، «حدود فلسطين كما هي مُعيَّنة في الإتفاقات الدوليّة»[85].

ولا يُقدِّم القرار شيئًا على الصعيد العملي المُباشر، فهو جعل خطّ الحدود مرهونًا بإتفاقات دوليّة لم تكن قد وُضِعت بعد. والإتفاقات الدوليّة، في تلك الفترة، لم تكن عيَّنت حدود الكيانات الوليدة ومناطق النفوذ الإنتدابيّة. وما ينطلق منه الجنرال غورو هو ما سيستجدّ، لاحقًا، من تفسيرات فرنسيّة – بريطانيّة مُتباينة لإتفاقية «مارك سايكس – فرنسوا–جورج بيكو» (Mark Sykes–François-Georges Picot) (أو سايكس – بيكو - Sykes Picot) في 16 أيار/مايو 1916[86].

وفي الأول من أيلول/سبتمبر 1920 أَعلنت فرنسا، بالقرار الرقم 336[87]، ولادة دولة لبنان الكبير[88]. وانطلقت عندئذٍ عملية تحديد الحدود اللبنانيّة.

ووُقِّعت في 23 كانون الأوّل/ديسمبر 1920 الإتفاقيّة الأولى بين الانتدابين،

83 – راجع النص الفرنسي في كتاب:
Edmond Rabbath, «**La Constitution Libanaise: Origines, textes et commentaires**», Publications de l'Université Libanaise, Beyrouth, 1982, p. 68.

84 – المرجع السابق: pp. 68-69.

85 – راجع النص الكامل للقرار في كتاب بشارة خليل الخوري، «**حقائق لبنانيّة**»، جزء أوّل، أوراق لبنانيّة، بيروت، 1960، ص 310-311.

86 – راجع حول هذا الموضوع كتاب د. عصام خليفة، «**الحدود الجنوبيّة للبنان بين مواقف نُخب الطوائف والصراع الدولي (1908-1936)**»، بدون دار نشر، 1985، ص 28 وما بعدها.

87 – راجع ما كتبه: Edmond Rabbath, «**La Constitution...**», op. cit., pp. 70-71

88 – جرى في الأول من أيلول/سبتمبر 1920 تحديد حدود لبنان مع كلّ من فلسطين وسوريا بشكل وصفي، أي باستعمال تعبير «حدود الأقضية والمناطق». وهذه الحدود ليست سوى حدود إداريّة يُمكن تعديلها بتغيير الخريطة الإداريّة أو تغيير حدود الوحدات الإداريّة (كالأقضية والمناطق). فأين تقع هذه الحدود فعليًا؟

والتي شكّلت الأساس للإتفاقيّات اللاحقة في ترسيم الحدود بين لبنان وفلسطين. وهي تجعل من مُستعمرة متولاه Metulla (المطلة)، التي تبقى في فلسطين، نقطة شماليّة لانطلاق خطّ الحدود جنوبًا مع وادي الأردن حتى وادي فارة، ووادي كركره[89]، اللذين يَبقيان في فلسطين، فوادي البلاونة ووادي العيون ووادي الزرقاء التي تبقى في لبنان. ويصل الحدّ إلى شاطئ البحر الأبيض المتوسط غربًا في ميناء رأس الناقورة الذي يظلّ في لبنان.

وبموجب هذه الإتفاقيّة بدأت لجنة ترسيم الحدود عملها على الأرض في أوائل حزيران/يونيو 1921[90]، وكان على رأسها من الجانب الفرنسي المقدَّم بولِه ومن الجانب البريطاني المقدم نيوكومب. ونتيجة أعمالها وقّع الضابطان المذكوران في 3 شباط/فبراير 1922 وثيقة ترسيم الحدود.

وتضمَّنت الإتفاقيّة، التي أصبحت نافذةً في 10 آذار/مارس 1923[91]، تحديد 71 نقطة فصل، 38 منها في الحدود اللبنانيّة – الفلسطينيّة[92]، أي من النقطة الرقم 1 حتّى 38، والباقي، أي من النقطة 39 (BP 39)[93] إلى النقطة 71 في الحدود السوريّة – الفلسطينيّة. وقد أُرفقت بها ثلاث خرائط.

وتُظهر الخريطة الثانية، ما يلي:

– تبدأ حدود شمالي فلسطين قرب بانْياس وتسير بخطّ مُتعرِّج بعض الشيء في اتجاه شمال المُطُلَّة.

– لا دخل لفلسطين بجبل الشَيْخ الذي هو جبل لبناني – سوري.

وقد خسر لبنان من جرّاء إتفاق بولِه – نيوكومب شريطًا يضيق تارةً

89 – «يبتدئ (وادي كركره) تجمّعه بالقرب من تربيخا. يمرّ بخِرَب كركره التي نُسب إليها... ثمّ ينتهي في البحر جنوب مينة المشيرفة على بعد كيلومترين من رأس الناقورة... يدعوه الأعداء Nahal Bezet نسبة إلى المُستعمرة التي أُقيمت العام 1949م، مكان قرية البصة العربية (مصطفى مراد الدباغ، بلادنا فلسطين، جزء 7، قسم 2، الطبعة الأولى، دار الطليعة، بيروت، 1974، ص 164).

90 – راجع في ما يتعلّق بمُلابسات أعمال اللجنة ما كتبه د. عصام خليفة، «**الحدود الجنوبيّة للبنان** ...»، المرجع السابق، ص 78 وما بعدها.

91 – راجع حول هذا الموضوع: Frederic C. Hof, op. cit., p. 14.

92 – راجع في ما يتعلّق بعلامات الحدود ما كتبه د. عصام خليفة، «**لبنان: المياه والحدود**»، المرجع السابق، ص 76-81.

93 – يُشير التقرير المُتعلّق بالمسح الجغرافي بين لبنان وإسرائيل، في كانون الأول/ديسمبر 1949، إلى أنّ نقطة الحدود اللبنانيّة – السوريّة – الإسرائيليّة ليست على الحاصباني وإنّما تتّجه شرقًا، نحو ألف متر غرب بانياس (أي إنها النقطة 39).

ويتَّسع طورًا آخر. فأُزيح خطّ الحدود المُتَّفق عليه في إتفاقية 1920 حوالى كيلومترين أو ثلاثة[94] إلى الشمال لتبدأ من رأس الناقورة[95] وتسير إلى الجنوب قليلًا من قرية علما الشعب ثمّ تنحرف شمالًا عند حدود رميش وياورن، ويستمرّ الإنحراف حتى شمال غرب المطلّة، ثم تنحرف مُجدّدًا فتمرّ بجسر البراغيث وجسر الحاصباني بدلًا من مرورها بتل القاضي وتل دان.

وفي ما بعد صدر في 9 نيسان/أبريل 1925 القرار الرقم 3066 الذي نظَّم، إداريًّا، دولة لبنان الكبير. وتألَّفت محافظة مرجعيون من 32 قرية، ومديريّة حاصْبَيّا من 26 قرية.

ويتبيَّن من هذا القرار ما يلي:

- ورود قرية النْخَيْلة[96]، ممّا يؤكد أنّ الحدود الجنوبيّة لقضاء حاصْبَيّا تُلامس حدود فلسطين.
- لبنانيّة مزارع شِبْعا (باستثناء مزرعة مُغر شبعا)[97] طالما أنّها تقع خلف النْخَيْلة.

إنّ الغموض في تأكيد الحدود الجنوبيّة للبنان سهَّل قضم مناطق حدوديّة إضافيّة. وقد عزَّز الغموض صدور الدستور في 23 أيار/مايو 1926، إذ نصَّت مادته الأولى على أنّ حدود لبنان الجنوبيّة هي «حدود قضاءي صور ومرجعيون الجنوبيّة الحاليّة». وأَتَت كلمة «الحاليّة» بعد إتفاق حسن الجوار في 2 شباط/فبراير 1926 الذي استند إلى إتفاق بولِه – نيوكومب. وهذا يعني إخراج منطقة، يراوح عرضها بين 3 إلى 5 كلم، من الانتداب الفرنسي،

94 – الحدود الجنوبيّة الحاليّة للبنان تبتعد شمالًا نحو 2 إلى 3 كلم عن وادي كركره.

95 – لنأخذ على سبيل المثال العلامة الأولى، فهي «موجودة على بعد خمسين مترًا شمال مركز البوليس الفلسطيني في رأس الناقورة، وتتبع خط القمم إلى...» (د. عصام خليفة، لبنان: المياه والحدود، المرجع السابق، ص 77). وقد أكَّدت اللجنة الفرعيّة المُشتركة لترسيم الحدود هذا النصّ لاحقًا في 15 كانون الأول/ديسمبر 1949 (المرجع السابق، ص 82). لكن الحاصل هو أنّ إسرائيل كانت، في 11 حزيران/يونيو 1948، قد سيطرت على هضبة رأس الناقورة ولم تنسحب منها لاحقًا مع توقيع إتفاقيّة الهُدْنة (دايفيد بن–غوريون، يوميّات الحرب (1947-1949)، ترجمة سمير جبور، مؤسسة الدراسات الفلسطينيّة، بيروت، 1993، ص 397 و722)، ثمّ أقامت عليها في ما بعد مستعمرة كفار روش هنكرا Kfar Rosh HaNikra.

96 – راجع حول هذا الموضوع الفصل الثاني من كتاب د. عصام خليفة، «**لبنان المياه والحدود**»، الجزء الثاني، بدون دار نشر، بيروت، 2001، ص 29-35.

97 – راجع حول هذا الموضوع الفصل الأوّل من المرجع السابق، ص 13-28.

أي أنها سَلَخت قرى وخِرَب من «أعمال صور»، هي التالية: البصّة، وخربة معصوب، وخربة عين حور، وخربة جِرْدِية، وخربة سمخ، وتربيخا، وإقرت، وخربة الصوانة، والمنصورة، وحانيتا[98]. وكذلك سَلَخت من ناحية إصبع الجليل الشريط الآهل المُمتدّ غربي سهل الحولة من «أعمال مرجعيون»، وهي التالية: آبل القمح، والسنبرية، والخصاص، والمنصورة، والزوق التحتاني، والزوق الفوقاني، والخالصة، ولزازة، وقيطية، والعباسية، والناعمة، والدوارة، والصالحية، والزاوية، وصلحة، والمالكية، وقدس، والنبي يوشع، وهونين، والمنارة، والمنشية، ودفنة، والمطلة، وخان الدوير، وتل حاي، وجاحولا، والشوكة التحتا، والبويزية، وميس، وكفر برعم[99].

ومع هدنة 1948 عملت إسرائيل على تدعيم أو تزخيم حدودها الشمالية[100] فاحتلّت قوّاتها بعضًا من أراضي البلدات والقرى التالية: رميش، وياورن، وعيترون، وبليدا، ومحيبيب، وميس الجبل، وحولا، ومركبا، والعديسة، وكفركلا، ودير ميماس، وطلوسة، وبني حيان، ورب ثلاثين، والطيبة، ودير سريان، وعلمان[101].

- **دولة الاستقلال وحدودها**

بعد توقيع إتفاقية الهُدْنة في 23 آذار/مارس 1949 عقدت لجنة مُراقبة الهُدْنة اللبنانية – الإسرائيلية المُشتركة، المُشكَّلة سندًا لتلك الإتفاقية عددًا

98 – راجع ما كتبه مصطفى مراد الدباغ، «**بلادنا فلسطين**»، المرجع السابق، ص 337 و340 و341 و343 و407 و414 و415 و438.

99 – راجع ما كتبه مصطفى مراد الدباغ، «**بلادنا فلسطين**»، جزء 6، قسم 2، الطبعة الأولى، دار الطليعة، بيروت، 1974، ص 142 و144 و146 و149 و150 و153 و154 و155 و158 و161 و219 و222 و223 و227 و229 و234 و236 و237.

100 – راجع حول موضوع الحدود اللبنانيّة لإسرائيل، د. منذر محمود جابر، «**الشريط اللبناني المُحتلّ: مسالك الإحتلال، مسارات المُواجهة، مصائر الأهالي**»، الطبعة الثانية، مؤسسة الدراسات الفلسطينيّة، بيروت، 1999، ص 12-23.

101 – راجع حول هذا الموضوع كتاب «**حرب فلسطين 1947-1948: الرواية الرسميّة الإسرائيليّة**»، الطبعة الثانية، مؤسسة الدراسات الفلسطينيّة، بيروت، 1986، ص 660؛ وكذلك كتاب «**الجنوب اللبناني 1948-1986 حقائق وأرقام**»، وزارة الإعلام، بيروت، 1986، ص 23؛ وكتاب د. منذر محمود جابر، المرجع السابق، ص 9.
قدَّر أحد الباحثين المساحات المُحتلَّة بـ 185 كلم^2. راجع:
Léba Assémaani, «**La frontière galiléenne et ses conséquences géographiques économiques et politiques sur le Sud-Liban**», in Haliyat (Annales), no. 36, Automne 1984, p. 24.

من الاجتماعات برئاسة رئيس أركان لجنة الهُدْنة أو مساعده، كممثِّل للأمم المتحدة. وأجرت مسحًا جديدًا للحدود، هو نفسه ترسيم بولِه – نيوكومب، وأعادت إحياء نقاط الحدود ووضعت نقاط فصلٍ ثانوية ووسيطة في ما بينها. وبلغ العدد الإجمالي لنقاط الفصل الثانوية والوسيطة 143 نقطة[102].

وعلى الرغم ممّا اقترفه إتفاق بولِه – نيوكومب فقد بقيت ثلاث مناطق داخل الحدود اللبنانيّة هي منطقة المَنارة وخراج بلدتيْ العْدَيْسة وهونين. لكن إسرائيل وضعت يدها عليها العام 1949، لتصل مساحة الأراضي اللبنانية المُقتطعة بالإحتلال الفعلي نحو 120 كلم^2، وهي مساحة شريط القرى السبع (وأخواتها) مُضافًا إليها ما احتُلّ العام 1949 وهو يزيد بقليل عن 16 كلم^2، لتُصبح المساحة الإجمالية نحو 136 كلم^2.

وبدأت أواخر العام 1949 مرحلة قضم مزارع شبعا التي تقع ضمن حدود الأقضية التي حدَّدها قرار المفوّض الفرنسي الرقم 318، أي ضمن مساحة لبنان المعروفة، لاحقًا، بـ 10452 كلم^2. واستمرَّت إسرائيل بالتمدُّد حتى سبعينيات القرن الماضي[103].

بعد صدور قرار مجلس الأمن الرقم 338 في 22 تشرين الأول/أكتوبر 1973 احتلَّت إسرائيل التلال والأراضي المُحيطة بعدد من القِمَم، أهمّها قمّة ملْحاتا، في عمليّة خاطفة قصفت فيها بلدة شِبْعا وخراجها. وتُشكِّل هذه الأراضي لسانًا مُستطيلًا داخل الأراضي اللبنانية، وبينها ما هو معروف لأهالي المنطقة بمركز الشَّحْل، ومنه تنحدر الأراضي المُحتلَّة حتى يصل هذا اللِّسان إلى بركة النَقَّار حيث بوّابة مزارع شِبْعا. وأقام الجيش الإسرائيلي على شريط هذه القِمَم بعض أهمّ مراصد المُراقبة والتجسّس. ومن بين

102 – راجع ما كتبه العميد المتقاعد رياض شفيق شيا، «**إتفاقيّة الهُدْنة اللبنانيّة – الإسرائيليّة للعام 1949 في ضوء القانون الدولي**»، دار النهار للنشر، بيروت، 2003، ص 36. وقد استند في معلوماته هذه إلى ملف الحدود الجنوبيّة في قيادة الجيش اللبناني – مديريّة التوجيه.

103 – وهذه المزارع هي: برختا، وبيت البراق، وكفر دورة/كفردورا، ومشهد الطير، ورمثة، وزبدين، وقفوي، والمغر، وخلة غزالة، وفشكول، وبسترا الرابعة، ومراح الملول، وكرم الزيتوني، وجبل الروس، والنقار.

الأراضي المُحتلَّة رأس الشَّحْل وتلة سدانا وتلَّتيْ الفوار والنشبة على الحدود السوريّة – اللبنانيّة[104]. فما المقصود بمزارع شِبْعا؟

يُطلق إسم منطقة شِبْعا على المنطقة الجبليّة الواقعة جنوب شرق بلدتيْ شِبْعا وكفرشوبا ومزرعة المجيديَّة وصولًا إلى العَبّاسيَّة والنْخَيْلة في أقصى جنوب شرق لبنان. وهي منطقة ذات طبيعة جبليّة غير حادّة يراوح ارتفاعها عن سطح البحر بين 1100 و1700م، فيها انفراجات سهليّة. وهي مُقسَّمة إلى منطقتين من حيث الملكيّة العقاريّة يفصلهما وادي العَسَل، والمنطقة الشرقيّة منهما يملكها سوريّون بالكامل ومساحتها مُقدَّرة بـ 26 كلم^2، ولم يُطالب لبنان بها، أمّا الغربيّة ومساحتها مُقدَّرة بـ 36 كلم^2 فيملكها لبنانيّون ومارست الدولة سيادتها عليها منذ إنشاء دولة لبنان الكبير، وهي الحيِّز الجغرافي الذي يُطالب به لبنان اليوم وتؤيِّده سوريا في مطلبه في كلّ مناسبة.

جاءت أرقام مساحة مزارع شبعا مُتضاربة ومُتباعدة في أكثر الأحيان، كما أثارت جوًا من الإلتباس والغموض. فمن 19 إلى 400 كلم^2 وما بينهما من أرقام مُتعارضة[105] تبرز تناقضات كبيرة وخطيرة لا بدّ من مُعالجتها بتحديد حسابي وعلمي لمساحة هذه المزارع حتى تُصبح المُطالبة بها منطقيّة ومقبولة لدى الرأي العام المحلي والخارجي، على أنْ يتولَّى هذه المهمّة خبراء بعيدًا من السياسيين.

وبذلك يكون لبنان قد خسر بين تاريخ إعلان دولة لبنان الكبير في 1 أيلول /سبتمبر 1920 واندحار إسرائيل عن مُعظم الأراضي اللبنانية العام 2000 نحو 172 كلم^2 على الشكل التالي:

104 – راجع ما كتبه أكرم أسعد فرحات، «**ماذا عن الأراضي اللبنانيّة الأخرى؟**»، صحيفة البلد اللبنانيّة في 2006/3/18.

105 – لإلقاء الضوء على هذه التناقضات نعرض عيّنة من البيانات والتصريحات والمذكرات التي جاءت في أوقات مُتفاوتة، وهي غيض من فيض (صحيفة الحياة في 2000/5/16 و2006/3/19؛ وصحيفة النهار اللبنانية في 2000/5/18 و2000/6/9 و2001/4/26 و2003/3/7 و2006/2/20 و2006/3/2 و2006/3/9 و2006/3/11 و2006/3/14).

– شريط القرى السبع وأخواتها (120 كلم^2)[106]
– الشطر الغربي من مزارع شِبْعا (36 كلم^2)[107]
– الأراضي التي احتلَّت العام 1949 (16 كلم^2)

وأكّد كوفي عنان (–1938....) Kofi Annan، الأمين العام السابق للأمم المتحدة (1997-2006)، بصورة ضمنيّة، خضوع المزارع لسيادة لبنان وذلك في التقرير الذي رفعه إلى مجلس الأمن بتاريخ 2000/5/22، وجاء فيه، «إنّ الحدود الدوليّة بين لبنان وإسرائيل هي تلك التي وضعت في إتفاقيّة العام 1923 الموقَّعة بين بريطانيا وفرنسا والتي أُعيد تأكيدها في إتفاقيّة الهُدْنة الإسرائيليّة – اللبنانيّة العامّة المُوقَّعة في 1949/3/23»[108].

لقد أعلنت إسرائيل مساء 2000/5/24 إكتمال انسحاب جيشها ممّا كان يُعرف بِـ «الشريط الحدودي» وانتشاره على الحدود الدوليّة. فتمّ تشكيل لجنة عسكريّة لبنانيّة للتثبُّت مع فريق الأمم المتحدة من حصول هذا الانسحاب الإسرائيلي.

وخلال ترسيم ما عُرف بـ «الخطّ الأزرق»، كخطّ للتطبيق العملي للإنسحاب الإسرائيلي وليس كخطّ حدودي، إستطاع الفريق اللبناني إستعادة شريط مساحته نحو 16 كلم^2 قضمته إسرائيل العام 1949، مُتجاوزة إتفاق بولِه – نيوكومب، ويضمّ خراج بلدات ميس الجبل والمنارة والعديسة وهونين.

وتحفَّظ لبنان خلال عملية رسم الخطّ الأزرق عن مساحة 0,2 كلم^2، أي ما يُعادل 200 دونم من الأرض، عند ثلاث نقاط حدوديّة في بلدات رميش والعديسة والمطلة.

106 – قدَّر أحد المصادر مساحة الأرض الإجمالية التابعة للقرى السبع بنحو 177961 دونمًا (177,96 كلم^2)، فقد لبنان منها 74221 دونمًا (74,2 كلم^2) منذ العام 1923 بإلحاقها بفلسطين واحتلال الصهاينة لها العام 1948. راجع كتاب «**القرى السبع اللبنانيّة المُحتلّة: دراسة قانونيّة–إجتماعيّة**»، إعداد المركز الإستشاري للدراسات، نشر الجمعية الإجتماعية الثقافية لأبناء القرى السبع، تشرين الثاني/نوفمبر 2003، ص 16.

107 – قدَّر مصدر لبناني موثوق، رفض الكشف عن اسمه، مساحة مزارع شِبْعا بنحو 37,5 كلم^2.

108 – تقرير الأمين العام (460/S/2000)، في 22 أيار/مايو 2000، المرفوع إلى مجلس الأمن حول تطبيق قراريْ مجلس الأمن 425 (1978) و426 (1978).

وقد بدَّلت الأمم المتّحدة العبارة الظاهرة على الخريطة المُتعلِّقة بالخطّ الأزرق، فحذفت مُصطلح «خطّ عملي» وأحلَّت محله العبارة التالية:

«إنّ خطّ الإنسحاب كما يظهر على هذه الخريطة تمّ التعرّف عليه طبقًا لتقرير الأمين العام الذي رفع لمجلس الأمن بتاريخ 22 أيار/مايو 2000 والغرض الوحيد منه هو التأكّد من انسحاب القوات الإسرائيليّة تنفيذًا لقرار مجلس الأمن 425 (1978). وهو مبني على أفضل المُستندات والخرائط المُتوافرة لدى الأمم المتحدة. إنّ خطّ الإنسحاب هذا لن يُلحق الأذى بأيّ إتفاق لاحق حول الحدود بين الدول الأعضاء المعنيّة».

إنّ الفَرْق بين العبارتين كبير. فإذا كان الخطّ الأزرق هو فقط «خطّ عملي»، فذلك يعني أنّ الأمم المتحدة لا تتدخَّل في أمور السيادة التي يعود القرار فيها أولًا وأخيرًا إلى الفرقاء أنفسهم، وبالتحديد إلى لبنان وسوريا دون سواهم. أمّا العبارة الجديدة فتعني أنّ الأمم المتحدة قد فَصَلَت في موضوع السيادة وتُلمِّح إلى أنّ مزارع شبعا هي سوريّة، وإذا أراد الفرقاء أن تعود إلى لبنان فيتوجَّب عندها إبرام إتفاق جديد بهذا الشأن، وربّما قد تتدخَّل أو تُدخل إسرائيل في هذا الإتفاق كونها من «الدول الأعضاء المعنيّة».

وازْداد الحديث في الآونة الأخيرة عن مسألة ترسيم الحدود اللبنانيّة – السوريّة، واختلاف الرأي بين فريق يُريد ترسيمها فورًا وفريق آخر مُتريِّث في إجراء هذه العمليّة.

فكيف تُرسَّم الحدود البريّة؟ وكيف تمّ ترسيم الحدود الجنوبيّة للبنان؟

2- ترسيم الحدود الجنوبيّة للبنان ومزارع شبعا

يُعرِّف القانون الدولي ترسيم الحدود بمرحلتين قد تتلازمان أو تفْصِل بينهما فترة زمنيّة، قد تطول[109].

109 – لمزيد من المعلومات حول موضوع تحديد الحدود وتخطيطها، راجع كتاب د. صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع السابق، ص 63-79؛ وكتاب د. عادل عبد الله حسن، المرجع السابق، ص 39-57؛ وكتاب د. علي إبراهيم، المرجع السابق، ص 35-119.

المرحلة الأولى، تقضي بتحديد الأراضي قانونيًا وسياسيًا بين الدولتين، ثمّ في مرحلة ثانية ترسيمها ميدانيًا ووضع العلامات الطوبوغرافيّة لها. وتُعتبر المرحلة الأولى أكثر أهميّة لأنها مُرتبطة بقرار سياسي. أمّا الثانية فيتولاّها فنيّون يُطبِّقون على الأرض ما تمّ إنجازه في المرحلة الأولى، والذي يُمكن أنْ يخضع لبعض التعديلات الطفيفة بسبب التضاريس الجغرافيّة.

- **مراحل ترسيم الحدود**[110]

يربط القانون الدولي الآليّة القانونيّة المطلوبة لترسيم الحدود بحكومتيْ البلدين. فيقع على عاتقهما وضع خريطة يتَّفقان عليها، ثمّ يرفعانها إلى السلطة التشريعيّة في كلّ دولة للمُوافقة عليها وإقرارها، ثمّ يودعانها الأمم المتّحدة.

فعندما تبرز إرادة سياسيّة لدى دولتين بضرورة تعيين الحدود بينهما من ضمن إتفاقيّة أو معاهدة، فإنّ ذلك يستدعي القيام بخطوات مُعيَّنة لا بُدّ منها، هي[111]:

- تعريف الحدود، بالإعلان عن إرادة الدولتين إقامة الحدود بينهما وإعطاء الوجهة العامّة لمسارها على امتداد جغرافي مُعيَّن.
- تحديد الحدود أو تعيينها، بوضعها على خريطة تُبيِّن أطراف هذه الحدود (أي حدّها الفاصل بين الدولتين).
- ترسيم الحدود، وفيها انتقال من الحدّ الخرائطي (أو الخطوط المرسومة على الخرائط) إلى الحد الجغرافي على الأرض (أو إلى التطبيق الميداني على الأرض) لتثبيت هذه الحدود بواسطة العلامات الحسيَّة (يتمّ وضع نقاط حدوديّة مُرقَّمة، مثلًا).

110 – راجع حول الموضوع ما كتبه د. عادل عبد الله حسن، المرجع السابق، ص 39-57.

111 – إعتبر أحد أساتذة الجغرافيا أنّ عملية إنشاء الحدود وتخطيطها تمرّ بثلاث مراحل مُتميِّزة، وهي التالية: التخصيص (إعطاء مساحة مُعيَّنة إلى دولة ما، والإعتراف لها بحق السيادة عليها)، والتحديد (أي تعيين رقعة إقليم الدولة أو ممتلكاتها وتعريفها تعريفًا دقيقًا، وهذا تتضمَّنه المعاهدات والإتفاقيات الدولية)، والمسح الجغرافي ورسم الحدود على الطبيعة (أو على الأرض). راجع ما كتبه د. محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص 165-166.

- تثبيت الحدود، وفيها ثلاثة أمور: مسح الأراضي قرب خطّ الحدود، وتحديد ملكيّة أصحابها، والأخذ بعين الإعتبار القانون الدولي حيث توجد أملاك على جانبيْ الحدود لسكان من هذه الدولة أو تلك.
- أخيرًا شَرْعَنَة الحدود، بإرسال الإتفاقيّة مع الخريطة أو الخرائط المُلحقة إلى المراجع المعنيّة بما يعني شَرْعَنَتْها لدى المنظمات الدولية والإقليمية (الأمم المتحدة أو جامعة الدول العربيّة، مثلًا). وبموجب المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة لا يُمكن لأي دولة الإعتداد بأي أمر لم يُبلَّغ إلى الأمم المتحدة مُسبقًا بحسب الأصول التي تقوم عادة على إرادة الدولتين ورغبتها.

واضح أنّه يُمكن الجمع بين التعريف والتحديد في عملية واحدة. ولكن لا يُمكن الجمع بين التحديد والترسيم لاختلاف المجال والطبيعة بينهما[112].

- **لبنانيّة مزارع شبعا**

فور انتهاء الجولة الثانية عشرة للحوار اللبناني في 2006/3/14، عقد رئيس مجلس النواب مؤتمرًا صحافيًا أعلن فيه ما يلي، «(...) أمّا على صعيد ما يتعلَّق بمزارع شِبْعا، فقد أجمع المُتحاورون على لبنانيّة المزارع، وأكّدوا دعمهم للحكومة في جميع اتصالاتها لتثبيت لبنانيّة مزارع شِبْعا وتلال كفرشوبا[113] وتحديدها وفق الإجراءات والأصول المُعتمدة المقبولة لدى الأمم المتحدة (...)»[114].

وشرحت الأمم المتّحدة مِرارًا للبنان أنّ المطلوب هو إيداعها اتِّفاقًا ثنائيًّا موقَّعًا من لبنان وسوريا يؤكِّد لبنانيّة المزارع. وأعلن المسؤولون السوريّون

112 – إقترح البعض، للوصول إلى حدود خالية من كل إشكال، إضافة مرحلتين إلى المراحل المعروفة (كالتعريف والتحديد والتعيين)، هما: توثيق دقيق مُتَّفق عليه (Mutually agreed precise documentation) وصيانة الحدود (Boundary maintenance)
راجع بحث: Haim Srebro and Maxim Shoshany, «**Towards a comprehensive...**», op. cit.
وما كتباه أيضًا: The order of precedence of boundary delimitations (online), op. cit.

113 – راجع حول الموضوع ما كتبه حسن علويّة، «**الحدود الدوليّة بين لبنان وفلسطين وانعكاساتها**»، دار العلم للملايين، بيروت، 2006، ص 189-223.

114 – الصحف اللبنانيّة بتاريخ 2006/3/15.

تِكْرارًا أنّ المزارع لبنانيّة. فقد ورد في الفقرة 16 من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، في 2005/5/22، ما يلي، «وفي حديث هاتفي معي جرى في 2000/5/16، ذكر وزير الخارجيّة السوريّة السيد فاروق الشَّرع، أنّ الجمهوريّة العربيّة السوريّة تؤيِّد المُطالبة اللبنانيّة المُتعلِّقة بأنّ مزارع شِبْعا هي لبنانيّة».

فهل هذا التصريح من قبل وزير الخارجيّة السوري الذي يؤكِّده الأمين العام هو مُلزم ويجب التقيُّد به؟ وهل يجوز بعد هذا، القول إنّ المسألة بحاجة إلى تصريح خطيّ أو وثيقة خطيّة موقَّعة مِن المعني بالتصريح؟ وإلى أيّ درجة يُلْزِم وزير الخارجيّة دولته ويُقيِّدها بأعماله وتصريحاته؟

إنّ وزير الخارجيّة في أثناء مُمارسته لمهماته ومباشرته العمل الديبلوماسي، يُعتبر، كرئيس الدولة ورئيس الحكومة، مسؤولًا عن أعماله وتصرّفاته، وذلك بموجب صلاحياته وسلطاته التي يخوِّله إيّاها الدستور والقوانين النافذة أو السارية. وفي هذه الحالة، فإنّ أيّ تصرّف وأي تصريح يُلزم الدولة ويُقيِّدها.

وهناك سابقة، ذكرناها آنفًا، حصلت على هذا الصعيد، وتتعلَّق بالدانمارك (Denmark) التي حاولت الحصول على اعتراف دولي بسيادتها على الجزء الشرقي من جزيرة غرينلاند. ففي 1919/7/22، عندما كان وزير خارجية الدانمارك في زيارة إلى النروج، صرَّح وزير خارجيّتها لنظيره الدانماركي أنّ «مشاريع الحكومة الملكيّة الدانماركيّة في ما يتعلَّق باحترام السيادة الدانماركيّة على كامل غرينلاند لن تُواجه عقبات من جانب النروج»[115]. ولكن منذ العام 1920، حاولت النروج العدول عن مضمون هذا التصريح، ومُنازعة الدانمارك سيادتها على الجزء الشرقي من جزيرة غرينلاند. وبعد

115 – راجع حُكم محكمة العدل الدوليّة الدائمة:
Permanent Court of International Justice, Series A./B., Judgments, Orders and Advisory Opinions, Fascicule No. 53, Legal status of Eastern Greenland, 1933, XXVIth Session, Judgment of April 5th, 1933 Leyden A. W Sijthoff's Publishing Company, p. 36

تفاقم الأزمة، إضْطُرَّت الدانمارك، التي تمسَّكت بتصريح وزير الخارجية النروجي، إلى عرض النزاع على محكمة العدل الدولية الدائمة. وجاء في الحُكم الصادر عن المحكمة في 5 نيسان/أبريل 1933 ما يلي، «تَعْتَبر المحكمة، من دون أدنى شكّ، أنّ ردًا من هذه الطبيعة من وزير الخارجيّة نيابة عن حكومته استجابة لطلب من المُمثِّل الدبلوماسي لسلطة أجنبيّة، في ما يتعلَّق بسؤال يقع ضمن اختصاصه، يُلزم الدولة التي ينتمي إليها»[116]. فلا تستطيع النروج، إذًا، العدول عن تصريح وزير خارجيّتها المُلزم لها.

وبالإستناد إلى هذا القرار يُمكن القول إنّ ما نُقل عن الوزير الشَّرع هو مُلزم للدولة السوريّة لناحية اعتبار أنّ مزارع شِبْعا هي لبنانيّة.

وإذا كانت الدولتان تعتبران أنّ المزارع لبنانيّة فالقانون الدولي لا يُلزمهما إقرار مُوقَّع منهما من أجل إثبات الحدود. فالقانون الدولي العام يؤكِّد أنّ إرادة الأطراف هي التي يؤخذ بها وهي الأساس في وضع الحدود. فإمّا أن توقِّع الدول المعنيّة معاهدة بشأن رسم الحدود بينها، وإمّا أن تقبل بالحدود الموروثة عن الإستعمار أو الانتداب أو الوصاية. وليس على هذا القبول أن يأخذ شكلًا مُعيّنًا.

ويعتقد بعض الباحثين أنّ السلطات اللبنانيّة ارتكبت منذ ستّينيات القرن الماضي خمسة أخطاء، على الأقلّ، في موضوع تثبيت لبنانيّة مزارع شبعا: أولًا، لم يشتكِ لبنان إلى الأمم المتحدة أو جامعة الدول العربيّة عندما فرضت سوريا الأمر الواقع في منتصف الستينيات. وثانيًا، لم يُطالب الأمم المتحدة بهذه الأرض التي احتلّتها إسرائيل لأنّه خشي أنْ تَسقط الهُدْنة، علمًا أنّ مجلس الأمن منذ العام 1968 كان يُطالب إسرائيل بالإنسحاب من «الأراضي اللبنانية» (أي مزارع شِبْعا). وثالثًا، لم يُحرِّك ساكنًا عندما أدخل السوريّون والإسرائيليّون المزارع بدائرة عمليّات قوّة الأمم المتَّحدة لفضّ الاشتباك

116 – راجع حُكم محكمة العدل الدوليّة الدائمة، المرجع السابق: p. 71

(United Nations Disengagement Observer Force) (1974/5/31) (أو الـ«أوندوف» UNDOF) وفق إتفاق فكّ الإشتباك بينهما العام 1974. ورابعًا، لم يُطالب لبنان ولا سوريا ولا الأمم المتحدة بانتشار هذه القوات (أي قوات الـ«أوندوف») هناك (في المزارع) بعدما منعتها إسرائيل وقامت باحتلالها مباشرة. وخامسًا، لم تقدِّم الحكومة اللبنانيّة العام 2000 تصويبًا كان ضروريًا للأمم المتحدة يوضح أنّ المعيار الأساسي لتحديد هوية أيّ إقليم هو الوضع القانوني للسكان المُقيمين، المُستند إلى السجلاّت الرسميّة التي تُنظِّم أحوالهم الشخصيّة وأملاكهم العقاريّة وتُدوِّن حقوقهم السياسيّة (لوائح الشطب، مثلًا) وكلّ مُعاملاتهم الإداريّة والقضائيّة، خصوصًا أنّ كلّ السجلات لا تزال محفوظة في الدوائر اللبنانيّة المُختصّة. واستند الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان إلى عاملَيْ خضوع المزارع للـ «أوندوف» والخرائط ليعتبرها سوريّة. وغالبيّة الخرائط في الأمم المتحدة تضع المزارع في سوريا. فاستُدرجت الحكومة اللبنانيّة إلى امتحان الخرائط واضطُرّت إلى إغفال المعيار الأساسي المُتعلِّق بالسكان وتطلُّعاتهم.

وما زال مُتاحًا أمام لبنان استعادة مزارع شبعا وغيرها من الأراضي اللبنانية المُحتلّة. فقرار مجلس الأمن الرقم 1701 تاريخ 2006/8/13 استند إلى القرار الرقم 425 الذي نصّ على الانسحاب «من جميع الأراضي اللبنانيّة المُحتلّة حتى الحدود المُعترف بها دوليًا».

ولكن، هل يُمكن التنازل عن الأراضي اللبنانيّة؟

3- التنازل عن الأراضي اللبنانيّة (أو المادة الثانية من الدستور)

تنصّ المادة 2 من الدستور اللبناني على أنّه «لا يجوز التخلي عن أحد أقسام الأراضي اللبنانيّة أو التنازل عنه».

والتنازل عن الأراضي الوطنيّة هو تخلّي دولةٍ لدولةٍ أخرى عن جزءٍ من إقليمها بمُقتضى اتِّفاق يُعقد بينهما. وكي يكون التنازل صحيحًا يجب أن

يصدر عن دولة تامّة السيادة، ومن المُتعارف عليه أنْ لا يحصل التنازل من دون استفتاء سكّان الإقليم الذي يشمله.

وأثار الإتفاق المُوقَّع في 1969/11/3 بين الجيش اللبناني، مُمثَّلًا بالعماد إميل البستاني، ومنظمة التحرير الفلسطينيّة، مُمثَّلة برئيسها ياسر عرفات، جدلًا كبيرًا في لبنان، فعدَّه البعض نوعًا من التخلّي أو التنازل عن جزء من أرض لبنان[117].

ويعتبر البعض أنّ المادة 2 من الدستور وُضعت قصدًا لمنع سلخ أي جزء من أراضي جنوب لبنان. فقد جاء في محاضر مُناقشة الدستور اللبناني عام 1926 ما يلي، «في العام 1922 عقدت الدولة المُنتدَبة مع الحكومة الفلسطينيّة معاهدة تنصّ على تخلّي الحكومة المُنتدبة لفلسطين عن بعض الأراضي اللبنانيّة وعلى إمكان تعديل الحدود من جهة المطلة. فردّ سوشيه (Paul Souchier)، مندوب المُفوَّض السامي بأنه لم تحصل معاهدة من هذا النوع بمعرفة جمعية (أي عصبة) الأمم. ولكنه تعيَّنت لجنة لتصحيح الحدود ولا يُمكن التخلّي عن قطعة من الحدود اللبنانيّة. والقضيّة محصورة بالإتفاق المُتبادل على تعيين الحدود الفاصلة بين لبنان الكبير وفلسطين»[118].

فماذا عن القرى السبع؟

4- القرى السبع وأخواتها

يُطلَق إسم القرى السبع[119] على القرى الجنوبيّة التي سُلخت عن لبنان بموجب إتفاقات مُتتالية بين سلطتَيْ الانتداب الفرنسي والبريطاني آنذاك وضُمَّت إلى فلسطين.

117 – راجع ما كتبه:
Béchara Ménessa, «**Dictionnaire de la Constitution Libanaise**», Éditions Dar An-Nahar, Beyrouth, 2010, pp. 61-62.

118 – أحمد زين، «**محاضر مُناقشات الدستور اللبناني وتعديلاته**»، الطبعة الأولى، 1995، ص 20. وراجع ما كتبه:
Edmond Rabbath, «**La Constitution ...**», op. cit., pp. 71-72.

119 – راجع حول هذا الموضوع كتاب فايز الريّس، «**القرى الجنوبية السبع: دراسة وثائقيّة شاملة**»، مؤسّسة الوفاء، بيروت، 1985؛ وكذلك كتاب، «**القرى السبع اللبنانية المُحتلّة: دراسة قانونية–إجتماعية**»، المرجع السابق.

وهذه القرى هي آبل القمح[120] وطيربيخا/تَرْبيخا[121] وصَلْحا/صَلْحة[122] وقَدَس[123] والمالكيّة[124] والنبي يوشع[125] وهونين[126]، إضافة لمزارع محيطة بهذه القرى[127].

تمتدّ القرى السبع من الشرق إلى الغرب، على شكل قوس يبدأ من آبل القمح بمُحاذاة العديسة في شرق لبنان وينتهي بتربيخا في الغرب بمُحاذاة مروحين.

وتُشكِّل القرى السبع سلسلة مُترابطة من المرتفعات والهضاب يفصل بينها موقع المنارة، وهو أعلاها ارتفاعًا، وقد اشتراه الصهاينة لقيمته الاستراتيجيّة في مطلع القرن الماضي[128]. وتأتي المالكيّة إلى الجنوب من المنارة ثانية في الإرتفاع.

120 – هي على ارتفاع 414 م عن سطح البحر، 4 كلم جنوبي المطلة. وصل عدد سكّانها إلى 330 نسمة سنة 1945، ضُمَّت إلى فلسطين سنة 1923. وقد تمّ احتلالها يوم 10 أيار 1948. وصارت تسميتها العبريّة كفار يوڤال.

121 – تقع في الطرف الجنوبي لجبل عامل من جهة الغرب، ويحدّها من الشرق رميش وعيتا الشعب وسعسع، ومن الغرب خربة جليل ووادي كركرة، ومن الشمال يارين ومروحين ورامية، ومن الجنوب ترشيحا وفسّوطة ودير القاسي. يصل متوسّط ارتفاعها إلى 550 م عن سطح البحر. أُلحقت بفلسطين سنة 1923. قُدِّر عدد سكّانها بنحو 1000 نسمة سنة 1945. تمّ احتلالها يوم 31 تشرين الأول 1948. كانت مساحة أراضيها 18563 دونمًا. وصارت تسميتها العبريّة إيڤين/مناحم/شتولا/زرْعيت/نِطوعا/شوميرا Moshav Shomera .

122 – تقع على علو 500 م عن سطح البحر. أُلحقت بفلسطين سنة 1923. قُدِّر عدد سكّانها بـ 1070 نسمة تقريبًا سنة 1945. تمّ احتلالها من قبل إسرائيل يوم 18 أيار 1948. كانت مساحة أراضيها 11735 دونمًا. وصارت تسميتها العبرية يروڤون/أڤيڤيم Moshav Avivim .

123 – كانت تابعة لقضاء صور. أُلحقت بفلسطين سنة 1923. وصل عدد سكانها إلى 390 نسمة سنة 1945. تمّ احتلالها ليلة 14-15 أيار 1948، أي يوم انتهاء الإنتداب البريطاني على فلسطين. كانت مساحة أراضيها 14139 دونمًا. وصارت تسميتها العبريّة رموت نفتلي/يفتاح.

124 – تقع جنوب غربي قَدَس على ارتفاع 690 م عن سطح البحر. أُلحقت بفلسطين سنة 1923. قُدِّر عدد سكّانها بنحو 360 نسمة سنة 1945. إحْتُلّت مع قَدَس عدّة مرّات كان آخرها يوم 30 تشرين الأول 1948، وخصوصًا أنّ الجيش اللبناني تدخّل ومنع الإحتلال المُبكر أكثر من مرّة. كانت مساحة أراضيها 7328 دونمًا. تبعد نحو نصف كلم عن الحدود اللبنانيّة. وصارت تسميها العبريّة مالكيا Kibbutz Malkiya .

125 – تُشرف على الحولة شرقًا، تقع على علو 350 م عن سطح البحر. وصل عدد سكانها إلى 70 نسمة سنة 1945. تمّ احتلالها مع مركز الشرطة عدّة مرّات، كان آخرها يوم 22 تشرين الأول 1948. كانت مساحة أراضيها 3617 دونمًا. وصارت تسميتها العبريّة رموت نفتلي.

126 – تُشرف على مرج الحولة شرقًا، ترتفع 657 م عن سطح البحر. كانت تابعة لمرجعيون، لكنّها ضُمَّت إلى فلسطين سنة 1923. كان فيها 1620 نسمة سنة 1945. تمّ احتلالها يوم 3 أيار 1948. كانت مساحة أراضيها 14224 دونمًا. تبعد نحو كلم عن الحدود اللبنانيّة الحاليّة. وصارت تسميتها العبريّة مسچاف عام/مرچليوت Moshav Margaliot .

127 – القرى السبع هي في حقيقة الأمر خمس وعشرون قرية. راجع حول هذا الموضوع كتاب حسن علويّة، المرجع السابق، ص 83-92. والقرى الخمس والعشرين المقتطَعة، هي، «هونين (طربيخا – النبي روبين – سروح)، وقدس، والمالكية، وأقرط، وجردية، والنبي يوشع، وحانوتا، وصلحا، وآبل القمح، والمطلّة اللقيطة، والخصاص، والصالحية، وذوق التحتانيّة، والدوارة، والخالصة، واللزازة، والناعمة، والزربة، والسينارية، وخيام عيسى، وعرب النحيوان، وعرب الزهران» (المرجع السابق، ص 85).

128 – راجع حول موضوع ابتياع الصهاينة لبعض أراضي الجنوب كتاب د. منذر محمود جابر، المرجع السابق، ص 14-17.

وبلغ عدد أبناء القرى السبع العام 1931 نحو 3299 نسمة[129]، وقد ارتفع خلال السنوات التالية، فبلغ العام 1945/1944 حوالى 4840 نسمة[130]. والعام 1948 قُدِّر بحوالى 5400 نسمة.

وأهل هذه القرى لبنانيّون مُسجّلون بموجب إحصاء 1921 في سجلات النفوس القديمة في مدينة صور والتي بموجبها استعاد ثلث أبناء تلك القرى جنسيّتهم اللبنانيّة بين العامين 1960 - 1963[131]. وظلّ الباقون مهجّرين في وطنهم حتى صدور مرسوم الـ «قبول في الجنسيّة اللبنانيّة» (أو ما يُعرف بمرسوم التجنُّس) الرقم 5247 تاريخ 20 حزيران 1994[132]. ولم يُميِّز المرسوم بين طالبي الجنسيّة الطارئين وطالبي استعادة جنسيّتهم الأصليّة[133].

وجميع أهالي القرى السبع يقتضي اعتبارهم من أصل لبناني. فهم كانوا مُقيمين على الأراضي اللبنانيّة بتاريخ 30 آب/أغسطس 1924 ويحملون تذاكر نفوس صادرة عن دولة لبنان الكبير تُثبت أنّ هذه القرى تابعة للواء لبنان الجنوبي[134].

- **لبنانيّة القرى السبع في ضوء القانون الدولي**

يعتقد البعض أنّ لبنان مُلزم القبول، من وجهة نظر القانون الدولي العام، بحدوده الجنوبيّة وليس من مصلحته إثارة نقاش حول لبنانيّة القرى السبع[135].

ويستند هؤلاء في تحليلهم إلى التزام لبنان الإتِّفاقات التي وقَّعها الإنتداب

129 – للمُقارنة، وعلى الرغم من الفارق الزمني بين العامين 1931 و1920، يُمكننا القول إنه بفضل إعلان دولة لبنان الكبير في 1 أيلول/سبتمبر 1920 زاد عدد السكّان من نحو 414 ألف نسمة إلى نحو 628 ألف نسمة.

130 – بلغت نسبة المسلمين، وفق أرقام 1945/1944، نحو 66,7% ونسبة المسيحيين 33,3%.

131 – راجع حول موضوع الوضع القانوني لسكان القرى المُقتطَعة وجنسيّتهم، كتاب حسن علويّة، المرجع السابق، ص 93-114.

132 – الجريدة الرسميّة، مُلحق خاص رقم 2 للعدد 26، تاريخ 1994/6/30، 1280 صفحة.

133 – راجع حول موضوع أطر المُعالجة لمشاكل الجنسيّة في لبنان كتاب حسن علويّة، المرجع السابق، ص 117-135.

134 – راجع بيان مكتب رئيس الحكومة اللبناني حول اعتبار استعادة القرى السبع مطلبًا لبنانيًا، صحيفة النهار اللبنانيّة في 1999/12/23.

135 – راجع حول هذا موضوع الفصل السابع من كتاب د. عصام خليفة، لبنان في مُواجهة مُفاوضات التسوية، دون دار نشر، بيروت، 2000، ص 117-127.

الفرنسي مع نظيره البريطاني للقول بضرورة تخلّي لبنان عن القرى السبع. ويعتبر أصحاب هذا الإتّجاه أنّ على لبنان الرضوخ للأمر الواقع وقبوله لأنّ الجمهوريّة اللبنانيّة الثالثة هي امتداد لدولة لبنان الكبير ودولة الإستقلال التي صدر دستورها في 23 أيّار/مايو 1926 (مع جميع تعديلاته)، لا سيّما أنّ القرى السبع تقع خارج حدود لبنان للعام 1920[136] والحدود الدوليّة التي تمسَّك لبنان بها في إتفاقيّة الهُدْنة في 23 آذار/مارس 1949 (أي الحدود المُكرَّسة بإتفاق بولِه – نيوكومب)[137]. وعلى العكس من ذلك، يرى الدكتور آشِرْ كاوْفْمان (Asher Kaufman)، خبير الشؤون اللبنانيّة في الجامعة العبريّة، أنّ أكثر من عشرين قرية (من ضمنها القرى السبع) كانت لبنانيّة ثمّ ضُمَّت إلى فلسطين بعد شباط/فبراير 1922[138]. فقد «أجرت فرنسا، العام 1921، إحصاءً سكانيًا في لبنان قبل التعيين النهائي للحدود. واكتسب بموجبه سكان القرى السبع الشيعة الجنسيّة اللبنانيّة (المادة 28 من قرار المفوَّض السامي الرقم 1307 تاريخ 10 آذار/مارس 1922)، مثلهم مثل غيرهم من سكّان القرى الأخرى في المنطقة – من ضمنها المستوطنات اليهوديّة في المطلة وكْفار غِلْعادي»[139].

ويعتقد البعض الآخر أنّه لا يجوز، بالتالي، إلزام دولة الإستقلال بإتفاق عقدته فرنسا مع بريطانيا، خصوصًا وأنه لم تكن حينها دولة لبنان الكبير دولة مُستقلَّة تامّة السيادة، كما أنه لم يَجْرِ استفتاء سكّان القرى السبع لتحديد

136 – المرجع السابق، ص 119-121.

137 – المرجع السابق، ص 121-123.

138 – راجع مقال: Yoav Stern, «**Shaba Farms isn't the only excuse**», Haaretz, 3/7/2005
على الموقع الإلكتروني التالي:
http://www.haaretz.com/print-edition/features/shaba-farms-isn-t-the-only-excuse-1.162807

139 – هذا ثبت بالجملة الإنكليزيّة:
"In 1921, France conducted a census in Lebanon prior to executing final demarcation of the border. Residents of the seven Shi'ite villages received Lebanese citizenship, as did residents of other villages in the region – including the Jewish settlements of Metulla and Kfar Giladi".
راجع مقال: Yoav Stern, op. cit

مصيرها (إمّا إعادتها إلى لبنان، وإمّا ضمُّها إلى فلسطين)[140]. ولم يكتفِ بعض أنصار هذا التوجه بعدم التزام لبنان الإتِّفاقات التي وقَّعها الإحتلال الفرنسي مع نظيره البريطاني، بل طالبوا أيضًا بعدم التزامه الإتِّفاقات التي وقَّعها هذا الاحتلال بعد أنْ أَضْفى على وجوده صفة الإنتداب.

والإنتداب هو نظام سياسيّ يُعتبر وَسَطًا بين النظام الاستعماريّ والنظام الاستقلالي، ويقضي بوضع مُستعمرات الدّول المُنهزمة في الحرب العالميّة الأولى تحت إشراف عصبة الأمم التي تَنْتَدِب (أو تُوكِّل) من قِبَلها إحدى الدّول الكبرى، لتُدير شؤونها، وتُهيِّئها كي تقوم بهذه الشّؤون بنفسها، فتنال الإستقلال.

والإنتداب نظام أوجدته معاهدات الصلح للعام 1919 ونصَّت عليه المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم، الذي أقرَّه مؤتمر السلام المُنعقد بباريس في 28 نيسان/أبريل 1919. وكان الغرض منه وضع الأقاليم والمُستعمرات التي انتُزعت من تركيا وألمانيا تحت إشراف دولي. واعتبر ميثاق العصبة أنّ هذه الأقاليم تسكنها شعوب لم تصل بعد إلى درجة من الرقيّ والحضارة تُمكِّنها من التمتُّع بالاستقلال وحُكم نفسها بنفسها. وحرصًا على مصلحة هذه الأقاليم، ورغبة في رفع مستوى شعوبها ومُساعدتها على بلوغ مرتبة سامية من التقدُّم، وَجَد الميثاق أنّ من الأفضل لها أن تُوضع تحت إشراف بعض الدول المُتمدِّنة وتحت رقابة العصبة ذاتها.

والدولة المُنتدَبة كالوصي في الحقوق المدنيّة تخضع للمسؤوليّة والإلتزام، وتُنفِّذ الانتداب لمصلحة الكيانات أو الدول التي تتحمّل مسؤوليّتها. فنظام الإنتداب يفرض وجوبًا من حيث المبدأ أن لا يُحقِّق تطبيقه مصالح ماديّة للدولة المُنتدَبة.

واعتمدت المادة 22 المذكورة على مدى تقدُّم شعوب هذه الأقاليم فقسَّمت

140 – حاليًا فقط 2000 دونم من قرية تربيخا، المُقدَّر مساحتها بـ 38000 دونم، تقع داخل الحدود اللبنانيّة. راجع المقال السابق.

تلك الأقاليم إلى مراتب أو فئات ثلاث، فكان الإنتداب أيضًا على ثلاثة أنواع: الإنتداب من درجة (أ)، والإنتداب من درجة (ب)، والإنتداب من درجة (ج).

ويشمل الإنتداب من درجة (أ) الولايات التي كانت خاضعة للأمبراطوريّة العثمانيّة والتي بلغت درجة لا بأس بها من التقدُّم. وقد طُبِّق هذا النوع من الانتداب على سوريا ولبنان (فرنسا) والعراق وشرق الأردن وفلسطين (بريطانيا). ومهمَّة الدولة المُنتدَبة كانت، وفق الميثاق، تقتصر على إسداء النُصح والإرشاد.

وفي 4 كانون الأوّل/ديسمبر 1920 أُبلغ مجلس عصبة الأمم مشروع لجنة الانتداب من درجة (أ) بشأن سوريا ولبنان. وأقرَّ مجلس عصبة الأمم في 24 تموز/يوليو 1922 «إعلان الانتداب» Déclaration de Mandat على سوريا ولبنان، الذي ذَكر لأوّل مرّة بعد الحرب العالميّة الكيان اللبناني بالإنفصال عن سوريا[141]. ووُضِع صكّ الانتداب Charte du Mandat موضعَ التنفيذ في 29 أيلول/سبتمبر 1923، فأُعطيت فرنسا من خلاله حقّ الإنتداب على لبنان وسوريا[142].

ولذلك يُمكن وصف الدولة اللبنانيّة المُعلن قيامها أو المُنشأة في 1 أيلول/ سبتمبر 1920 بدولة خاضعة للإحتلال الفرنسي، أو لحماية إستعماريّة فرنسيّة[143] في أحسن الأحوال.

ولم يحظ نشوء الدولة اللبنانيّة بالشرعيّة الدوليّة إلاّ مع صدور صكّ الانتداب العام 1922، على أحسن تقدير، أو مع معاهدة لوزان في 23 تموز/

141 – راجع ما كتبه:
Edmond Rabbath, «**La formation historique du Liban politique et constitutionnel**», Essai de synthèse, Publications de l'Université Libanaise, Beyrouth, 1986, p. 360.

142 – في 24 تموز/يوليو 1922، صدَّق مجلس عصبة الأمم على صكّ الانتداب البريطاني على فلسطين، ووُضع موضع التنفيذ في 29 أيلول/سبتمبر 1923. وكان من أسباب التأخير في إقرار صكّ الانتداب، مُحاولة تسوية المسائل السياسيّة العالقة في نطاق المصالح الاستعماريّة المُتنافسة لدول الحلفاء: فسوِّيت مشكلة الحدود السوريّة الجنوبيّة بين بريطانيا وفرنسا، وتقرَّر فصل شرقي الاردن في إمارة خاصة، كما سُوّي الموقف مع اميركا على أساس اعتراف بريطانيا بمصالحها الإقتصاديّة والثقافيّة في المنطقة، وضُمِّن صكّ الانتداب في المعاهدة الانكلو–أميركيّة بهذا الخصوص.

143 – راجع حول موضوع الدول المحميّة كتاب د. محمد المجذوب، القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص 188-192.

يوليو 1923 (التي أقرَّت بموجبها تركيا بتنازلها عن لبنان وبقيّة الأقطار العربيّة) ووَضْع صكّ الانتداب موضع التنفيذ في 29 أيلول/سبتمبر 1923. ذلك أنّ قرار الجنرال غورو بإعلان قيام الدولة اللبنانيّة لم يكن من شأنه إضفاء الشرعيّة الدوليّة على الكيان اللبناني، باعتباره صادرًا عن دولة أجنبيّة من دون مُوافقة المعنيّين مُباشرة بنشوء الدولة، وهم: الشعب اللبناني الذي لم يُعبِّر عن رأيه في الموضوع، والدولة التركيّة صاحبة السيادة على لبنان، والمُجتمع الدولي المُنتظِم في إطار عصبة الأمم.

ولو سلَّمنا جدلًا بشرعيّة الانتداب واعتبرنا أنّه آلية يُقرّها القانون الدولي العام وتخوِّل الدولة المُنتدَبة إجراء بعض التصرّفات القانونيّة، فإنّ الرجوع إلى تاريخ عقد إتفاق بولِه – نيوكومب (3 شباط/فبراير 1922)، وكذلك الإتفاقيّة الفرنسيّة – البريطانيّة بشأن نقاط مُحدَّدة تتعلَّق بالانتدابات على سوريا وفلسطين وبلاد ما بين النهرين (23 كانون الأول/ديسمبر 1920)، يُظهر أنّها تسبق توقيع إعلان الانتداب الفرنسي على لبنان في 24 تموز/يوليو 1922 والذي لم يدخل حيِّز التنفيذ إلاّ في 29 أيلول/سبتمبر 1923، أي قبل التوقيع على معاهدة حسن الجوار في 2 شباط/فبراير 1926 التي دفعت إسرائيل ببطلانها في 30 تشرين الأوّل/أكتوبر 1953 [144]. وهذا يعني انتفاء صفة أو عدم أهليّة الفرنسيّين والبريطانيّين لإبرام المعاهدات، السابقة على تاريخ 29 أيلول/سبتمبر 1923، التي تُعتبر باطلة بطلانًا مُطلقًا[145]. وبالتالي فإنها لا تُلزِم لبنان شيئًا كونها عُقِدت في زمن أو تحت وطأة الاحتلال وقبل سريان الإنتداب، ولا يُمكن أنْ تَنْسحب مفاعيل الإنتداب بأثر رجعي على الأعمال التي جرت قبل نفاذه لأجل تأييدها.

ونظام الإنتداب الذي أقرّته العصبة في 1922/7/24 يستمدّ قواعده من المادة 22 من ميثاق العصبة. وتعتبر هذه المادة أنّ رفاهية الشعوب الخاضعة

144 – راجع ما أورده: Frederic C. Hof, op. cit., p. 20.

145 – راجع ما كتبه د. صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع السابق، ص 147-149.

للانتداب ونموّها يُشكلان (Mission sacrée de civilisation) «مهمة حضارية مُقدَّسة»، غايتها تسهيل رقيّ هذه الشعوب وإيصالها إلى مرحلة كافية من النضج السياسي والاجتماعي الكامل. غير أنّ فرنسا خانت المهمّة أو الأمانة أو الرسالة الحضاريّة، وأخلّت بالتزاماتها الدوليّة، وكانت السبب في إنزال الضرر الجسيم بالشعب اللبناني. وتجلّى ذلك في عدّة أمور، نكتفي بإبراز أمر واحد منها: إنّ التنازل عن الأرض يُناقض المادة الرابعة من صك الانتداب التي تُلزم الدولة المُنتدَبة حماية لبنان من فقدان أي جزءٍ من أراضيه[146].

وتكون الدولة المُنتدَبة خالفت، إذًا، بتنازلها عن القرى السبع، المادة الرابعة من نصّ صكّ الإنتداب. ولا يُمكن أنْ يُشكِّل تصديق مجلس عصبة الأمم على التقرير الأول للدولة المُنتدَبة، المرفوع العام 1924[147]، تأييدًا للمعاهدات الباطلة بُطلانًا مُطلقًا.

وكلّ من يطَّلع على مسار المفاوضات العربيّة – الإسرائيليّة، الثنائيّة أو المُتعدِّدة الطرف، يخرج بالإنطباع التالي: إنّ إسرائيل تتلاعب بالإتفاقيّات الحدوديّة كلّما استطاعت إلى ذلك سبيلًا[148]. فهي تُطالب سوريا بالحدود الدوليّة التي رُسِّمت في إبّان الإنتداب البريطاني على فلسطين والانتداب الفرنسي على سوريا من نحوٍ أوّل[149]، وتُفاوض السلطة الفلسطينيّة على

146 – راجع النصّ الفرنسي للمادة الرابعة في كتاب: Edmond Rabbath, «**La formation historique…**», op. cit., p. 354.
راجع حول هذا الموضوع حُكم محكمة العدل الدوليّة:
«**Case concerning the land and maritime boundary between Cameroun and Nigeria**», ICJ Reports, 2002, para. 212

147 – راجع ما كتبه: Edmond Rabbath, «**La Constitution …**», op. cit., p. 71

148 – نصَّت المادة الثانية من معاهدة السلام التي أُبرمت بين مصر وإسرائيل، في 1979/3/26، على التزام الطرفين أن تكون الحدود الدائمة بينهما «هي الحدود الدوليّة المُعترف بها بين مصر وفلسطين تحت الإنتداب كما هو واضح بالخريطة في المُلحق الثاني وذلك دون المساس بما يتعلَّق بوضع قطاع غزة. ويُقرّ الطرفان بأنّ هذه الحدود مصونة لا تُمسّ ويتعهّد كلّ منهما باحترام سلامة أراضي الطرف الآخر بما في ذلك مياهه الاقليميّة ومجاله الجوي».
وحدَّدت المادة الثالثة من معاهدة السلام التي أُبرمت بين الأردن وإسرائيل، في 1994/10/26، الحدود بينهما وفق خرائط الانتداب البريطاني بوصفها حدودًا دائمة ومُعترفًا بها دوليًا. وفي المعاهدة حديث عن حقوق ملكيّة خاصّة إسرائيليّة ونظام خاص في المنطقتين الحدوديّتين (منطقة الباقورة/نهاريم ومنطقة الغمر/تسوفار) وحديث آخر مُتداول خارج المعاهدة عن تأجير للأراضي الأردنيّة.

149 – تُصرّ سوريا على أن تنسحب إسرائيل إلى حدود وقف إطلاق النار في الرابع من حزيران/يونيو 1967، وهو اليوم الذي سبق اندلاع حرب حزيران/يونيو التي أدَّت إلى احتلال إسرائيل لهضبة الجولان السوريّة بالإضافة إلى شبه جزيرة سيناء وقطاع غزة والضفة الغربية. راجع كتابنا لا أحد يشرب: مشاريع المياه في استراتيجيّة إسرائيل، شركة رياض الريّس للكتب والنشر، بيروت، 1998، ص 106.

حدود ما بعد حرب حزيران/يونيو 1967 من نحوٍ ثانٍ، وتُراوغ لبنان بالنسبة إلى حدوده الجنوبيّة (إتفاقيّات الحدود الفرنسيّة – البريطانيّة و/أو إتفاقية الهُدْنة للعام 1949 و/أو حدود ما بعد حرب حزيران/يونيو 1967 و/أو الخط الأزرق للعام 2000...) من نحوٍ ثالثٍ.

• **إسرائيل ومبدأ الإنسجام مع الذات (أو الأسْتوبَلْ Estoppel)**

بالإضافة إلى ما تقدَّم، يجب أن نُشير إلى أنّ إسرائيل دفعت، كما ذكرنا سابقًا، في مُناسبات عديدة، أنها لا تعترف بالتوارث المُباشر أو التلقائي للإتفاقيات أو المعاهدات المعقودة سابقًا بإسم فلسطين[150].

والإزدواجيّة الإسرائيليّة هذه تتعارض مع مبدأ الـEstoppel[151] المُتعارف عليه في القانون الدولي[152]. «ومن المبادئ العامّة للقانون، والتي تلقَّفها القانون الدولي العام، والتي طُبِّقت في قرارات وأحكام قضائيّة وتحكيميّة دوليّة، كان مبدأ عدم التناقض، أو مبدأ الاستوبل (Estoppel)، الذي بحثه فقهاء القانون الدولي في إطار مبدأ حسن النية تارة، وفي إطار المعاهدات وأعمال الإرادة المُنفردة، أو بوصفه من القواعد الإجرائية أمام الهيئات القضائيّة والتحكيميّة الدوليّة تارة أخرى حيث يغلق على الشخص إنكار أو ادّعاء ما يُخالف أو يُناقض سلوكًا سابقًا له؛ سلوكًا مُتمثِّلًا بقول أو فعل»[153].

فالمبدأ يعني، إذًا، الإنسجام مع الذات، أي وجوب عدم تناقض الدولة

150 – راجع:
«**Yearbook of the International Law Commission**», 1950, Vol. II, p. 206 with particular reference to paras. 19 et seq
راجع أيضًا:
«**Materials on Succession of States**», ST/LEG/SER.B/14, United Nations, New York, 1967, pp. 38-58, 229

151 – راجع حول هذ الموضوع كتاب د. عادل عبد الله حسن، المرجع السابق، ص 227-281؛ وكذلك كتاب د. مفيد محمود شهاب ود. مصطفى سيد عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 265-275.

152 – يُسمّى أيضًا مبدأ التعارض، أو مبدأ الإغلاق، أو المبدأ المانع، أو حقّ التصدّي ...

153 – د. رشيد مجيد محمد الربيعي، «**دراسات ومباحث في القانون الدولي العام**» (الجزء الأوّل)، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 258-259.

مع نفسها إزاء موقف سبق أن اتَّخذته في مسألة قانونيّة ما. ومن بين أهمّ مُرتكزاته حُسن النيّة[154] (فإمّا الإعتراف بإتفاقيات الحدود الإنتدابيّة أو إتفاقية الهُدْنة للعام 1949، وإمّا حدود ما بعد حرب حزيران/يونيو 1967، وإمّا الخط الأزرق للعام 2000، إلاّ أنّه لا يُمكن، نظريًا، الجمع بينها). فما هي حدود إسرائيل المُعترف بها؟ وهل تحترم إسرائيل مبدأ ثبات الحدود ونهائيّتها؟ وما هي أسانيدها لتبرير مفهومها التوسّعي في مجال الحدود على حساب الدول العربيّة؟[155].

ولا شكّ أنّ قرار مجلس الأمن الرقم 242 تاريخ 1967/11/22، الذي أكّد على السلام داخل حدود آمنة ومُعترف بها[156]، جاء إلى حدّ بعيد مُتَّفق مع التوازن الدولي السائد آنذاك.

«ولقد كان التأويل الإسرائيلي لهذا القرار عجيبًا، حيث أرادت إسرائيل أن تصل إلى أهدافها التوسعيّة بالاحتفاظ بالأراضي العربيّة التي احتلّتها بالقوة العسكريّة في عدوان 1967، وذلك عن طريق إزهاق الحق العربي المشروع وهو استعادة أراضيه المُغتصبة، وقد فسَّرت إسرائيل القرار الرقم 242 للعام 1967 بما يتَّفق مع مفهومها للحدود»[157]. «وقد جادلت إسرائيل كلّ الجدل في تفسير هذا القرار تفسيرًا يتَّفق مع نظرتها التوسعيّة في الأراضي العربيّة مُعتمدة على الصوغ المعيب للقرار الرقم 242 للعام 1967 (الإنسحاب من الأراضي المُحتلّة كما جاء في الترجمة الفرنسيّة، أم من أراضٍ مُحتلّة كما جاء في الترجمة الإنكليزيّة)»[158].

وكدليل على فنّ الخداع والمُناورة، نَعْرض جواب إسرائيل عن أسئلة غونار

154 – المرجع السابق، ص 279-280.

155 – راجع ما كتبه د. صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع السابق، ص 136-157.

156 – لم يُحدِّد القرار المقصود بهذه الحدود: هل هي الحدود السابقة لحرب حزيران/يونيو 1967 أم هي الحدود اللاحقة أم هي حدود أخرى؟

157 – د. صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع السابق، ص 141.

158 – المرجع السابق، ص 143.

يارينغ (Gunnar Jarring) (1907/10/12 - 2002/5/29)، مبعوث الأمم المتحدة (1967/11/23 - 1971) إلى الشرق الأوسط[159]. ففي مطلع آذار/مارس 1969 طرح يارينغ 14 سؤالًا على المسؤولين في كلّ من مصر وإسرائيل والأردن ولبنان. ولقد تمحور السؤالان 3 و5 حول مفهوم سيادة الدولة على أراضيها، وماهيّة الحدود الآمنة والمُعترف بها بالنسبة إلى هذه الدول.

ووضَّح ردّ إسرائيل، الذي سُلِّم في 2 نيسان/أبريل 1969 إلى المندوب الدولي، موقفها من مسألة الحدود. فكان جوابها عن السؤال الثالث على الشكل التالي:

«تُوافق إسرائيل على احترام، والإعتراف بالسيادة والأمن الإقليمي والإستقلال السياسي للدول العربية المُجاورة.

إنّ هذا المبدأ سيُضمن في معاهدات السلام التي تحدِّد الحدود المُتَّفق عليها».

وكان جوابها عن السؤال الخامس على الشكل التالي:

«إنّ حدودًا آمنة ومُعترفًا بها لم توجد يومًا من الأيام بين إسرائيل والدول العربيّة. وعليه فإنّ من الضروري تحديدها الآن كجزء من عمليّة الوصول إلى السلام. ويجب استبدال وقف إطلاق النار بمعاهدات سلام، تحدِّد حدودًا آمنة ودائمة ومُعترفًا بها، كما يُتَّفق عليها بالمفاوضة بين الحكومات المعنيَّة»[160].

وطالما أنّ أطماع إسرائيل شاسعة لا تتوقَّف ولا تنتهي وهي (أي إسرائيل) كجهنَّم، كلما حقَّقت مكسبًا حدوديًّا قالت، «هل من مزيد؟»، فإنّه لا بدّ للبنان أنّ يُفعِّل حوافزه الرادعة التي تحول دون التفريط بأي شِبر من أرضه.

159 – راجع ما كتبه:
Hulda Kjeang Mørk, «**The Jarring mission: A study of the UN peace effort in the Middle East**», 1967-1971, MA Thesis in History, University of Oslo, Spring 2007.

160 – د. عصام خليفة، «**لبنان: المياه والحدود**»، المرجع السابق، ص 178.

• **المادتان 277 و302 من قانون العقوبات**

إنّ تراخي بعض السياسيّين أو إهمالهم أفقد لبنان قراه السبع[161] في مُناسبتين: الأولى بعد الإستقلال، والثانية بعد إتفاقيّة الهُدْنة.

وهل تُعدّ مزارع شِبْعا وتلال كفرشوبا وخراج العْدَيْسة والنْخيلة (منطقة رميش – العديسة – المطلّة ومزارع شبعا) أجزاء لا تتجزأ من الأراضي اللبنانيّة؟

نُجيب، دون تردّدٍ، بالإيجاب[162]. ولكن هل تُشكِّل تصريحات بعض السياسيّين التي شكّكت بلبنانيّة هذه الأراضي جناية؟

تكفَّل قانون العقوبات اللبناني بتخصيص فصل للجرائم الواقعة على الدستور، واعتبر أنها تُشكِّل جناية كلّ مُحاولة لسلخ أرض لبنانيّة من سيادة الدولة. ونصَّت المادة 302 منه على أنّ «مَن حاول أنْ يسلخ عن سيادة الدولة جزءًا من الأرض اللبنانيّة عُوقِب بالإعتقال المؤقَّت أو بالإبعاد. (...)».

وكذلك نصَّت المادة 277 منه على أنّه «يُعاقب بالإعتقال المؤقَّت خمس سنوات على الأقلّ كلّ لبناني حاول بأعمال أو خُطب أو كتابات أو بغير ذلك أن يقتطع جزءًا من الأرض اللبنانيّة ليضمَّه إلى دولة أجنبيّة أو أنْ يُملِّكها حقًا أو امتيازًا خاصًا بالدولة اللبنانيّة. (...)». واللاّفت أيضًا أنّ هذه المادة تُعاقب على المحاولة فحسب، حتى ولو لم تتحقَّق النتيجة التي أرادها الفاعل، أو حتى ولو لم يتَّخذ الإجراءات الماديّة التي تؤدِّي إلى انسلاخ الأراضي من سيادة الدولة اللبنانيّة.

ولكن ما هي الجهة المُخوَّلة لإقامة الدليل على قيام عناصر جناية سلخ أراضٍ من السيادة اللبنانيّة؟

161 – راجع حول الموضع، كتاب: Frederic C. Hof, op. cit., p. 25.

162 – لقد نظّمت إتفاقية بين الحكومة اللبنانيّة وشركة «أرامكو» (ARAMCO) النفطية الأميركية في 1949/8/16 مسار خط أنابيب الـ «تابلاين» (Trans Arabian Pipe Line Company). ويتبيَّن من الخريطة المُرفقة بالإتفاقية أنّ بلدة النْخَيْلة وكل خراجها يقعان ضمن الأراضي اللبنانيّة. وقد فَصَلت المحاكم اللبنانيّة بالدعاوى بين مالكي العقارات والشركة. ولا يُعتقد أنّ شركة «أرامكو» كانت ستُذعن للأحكام لو كانت صادرة عن جهة قضائيّة غير مُختصَّة.

إنّ من يُجيب عن هذا السؤال الشائك ويُعطي الرأي السديد ويقضي بحُكم رشيد هو بالتأكيد القضاء اللبناني[163] الذي يضع يده على هذه القضيّة بإحدى طرق تحريك الدعوى العامة، بما فيها، الإدِّعاء المُباشر من كل ذي مصلحة.

إنّ أيّ صاحب عقار في مزارع شِبْعا أو تلال كفرشوبا أو خراج العباسيّة أو قرية النْخَيْلة يستطيع أن يتقدَّم بشكوى ضدّ مُطْلقي هذه التصريحات، لأنّ مفاعيل قانونيّة عديدة تنتُج منها وتُصيب أصحاب هذه العقارات. فمِن هذه التصريحات أنْ يُصبح سند الملكيّة الذي يحمله اللبناني والصادر عن الدوائر العقاريّة اللبنانيّة، هو سند باطل، لأنّ الدولة منحته حقًا على أرض لا تملكها، ومن المُتعارف عليه قانونًا أنّ الملكيّة تستوجب بالضرورة وجود السيادة. وانتفاء سيادة الدولة اللبنانيّة بمنح سندات تمليك، يجعل من صكوك الملكيّة هذه سندات غير مُلزمة للسلطات السوريّة لصدورها من مرجعيّة أجنبيّة لا تملك صلاحيّة إصدارها.

فالقضاء لا يستطيع إستئخار بتّ الدعوى بحجَّة ترسيم الحدود، وإنّما سيُلزِم الحكومة اللبنانيّة تزويده ملفًا عن الملكيّة والسيادة على هذه الأرض، كما سيُلزِم الدوائر العقاريّة تزويده إفادات عقاريّة حول ما إذا كانت هذه الأراضي مُسجَّلة في الدوائر العقاريّة اللبنانيّة. وبعدها سيُصدر القضاء حُكْمه إمّا بقبول الدعوى ومُحاكمة مُطلقي التصريحات، وإمّا ردّها لعدم الإختصاص الوطني للمحاكم اللبنانيّة لأنّ أراضي المُدّعي، حامل سند الملكيّة، هي ليست بأرضٍ لبنانيّة.

* * *

يؤسفنا القول، بعد أن وصلنا إلى نهاية البحث، إنّ رحلة البحث عن الحدود

163 – حول موضوع القاضي اللبناني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، راجع بحثنا:
Tarek Majzoub, «**Le juge libanais et le droit international des droits de l'homme**», Revue Du Droit Public, N° 4-2010, pp. 1113-1134.

الجنوبيّة للبنان لم تبدأ بعد، لأنّ إتفاقيّات ومعاهدات الحدود لا يُمكن أن تُصبح حدودًا دائمة لدولتين أو أكثر ما لم تُوافق هذه الدول، صراحة، على ذلك. فإرادة الأطراف هي التي يؤخذ بها وهي الأساس في وضع الحدود[164]. وإسرائيل لم تَقْبل، كما بيَّنا، بالحدود بعد لأنّها تُريد أن تكون طليقة اليد في المُستقبل القريب أو البعيد[165]. وطالما أنّ إسرائيل لا تعترف بالإتفاقيّات والمعاهدات الحدوديّة السابقة على قيامها فيُمكن للبنان، نظريًا، أنْ يُعلن أنّه بحلّ من أي إتفاقيّة ومعاهدة بهذا الخصوص. وتُمسي الحدود، إذن، لِمَن سَبَق وغَلَب.

وإذا كان لا مناص للبنان من التزام إتفاقية من إتفاقيات الحدود فإنّ عليه أن ينتقي منها ما يخدم مصالحه الوطنيّة ويتَّفق مع روحيّة قواعد القانون الدولي. وطالما أنّ مُعظم الإتفاقيات باطلًا بطلانًا مُطلقًا، كما بيَّنا سابقًا، فيُمكن للبنان اختيار «الإتفاقيّة الفرنسيّة – البريطانيّة في 23 كانون الأوّل/ديسمبر 1920 حول نقاط مُحدَّدة تتعلَّق بالإنتدابات على سوريا ولبنان وفلسطين وبلاد ما بين النهرين». فقد نصَّت المادة الثانية منها على تأسيس لجنة خلال الأشهر الثلاثة التي تلي توقيعها، على أن تكون مهمَّتها ترسيم الخط الحدودي على الأرض وفق ما نصّت عليه المادة الأولى. وكانت مهمّة اللجنة مُعرَّفة، إذًا، بتحديد الحدود أو تعيينها على الأرض[166]، أي وضعها على خريطة تُبيِّن أطراف هذه الحدود (أي حدّها الفاصل بين الإنتدابين الفرنسي والبريطاني)، ولم يكن من صلاحياتها إجراء

164 – رغم واقعيّة هذا القول، لا بدّ من التخفيف من وقع التعامل الدولي هذا والتشديد على البُعد القانوني لمظاهر مبدأ ثبات ونهائيّة الحدود الدوليّة، راجع حول هذا موضوع كتاب د. علي إبراهيم، المرجع السابق، ص 209-269؛ وكتاب د. عادل عبد الله حسن، المرجع السابق، ص 164-226؛ وكتاب د. مفيد محمود شهاب ود. مصطفى سيد عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 167-222.

165 – لا تُشير الخرائط الإسرائيليّة، الرسميّة أو شبه الرسميّة منها، إلى حدود دوليّة مُعترف بها إلاّ مع مصر والأردن، وذلك بعد توقيعها معاهدات سلام ثنائيّة معهما.

166 – راجع ما ذكرناه في مُستهلّ فقرة «**ترسيم الحدود الجنوبيّة للبنان ومزارع شبعا**». ويُشكِّل ما تمّ عام 1920 تحديدًا قانونيًا وسياسيًا لحدود مناطق الانتدابين الفرنسي والبريطاني.

أي تعديل عليها[167]، خصوصًا وأنّ المادة الرابعة من صكّ الانتداب لم تسمح للدولة المُنتدَبة القيام بذلك[168]. وهكذا يستعيد لبنان ما لا يقلّ عن 150 كلم^2 من أراضيه السليبة[169]، ويعود إلى حدوده الطبيعيّة Frontières naturelles المذكورة في حيثيّات القرار الرقم 318، في 31 آب/أغسطس 1920، الذي أنشأ «دولة لبنان الكبير».

ويبقى أنْ نُشير إلى أنّ المنحى المُتَّبع في هذا البحث قد يُفاجئ رجال القانون بعض الشيء لأنّه، حسب معلوماتنا، لم يُلجأ إليه بهذا الأسلوب أو الشكل سابقًا.

167 – ذكر د. عصام خليفة ما يلي، «إستمرّت المُفاوضات بين الفرنسيّين والانجليز لترسيم الحدود بين سوريا من جهة والأردن والعراق من جهة أخرى. وفي حزيران 1930، أثناء وجود المفوَّض السامي الفرنسي بونسو (Ponsot) في فرنسا، أكّدت مذكرة صادرة عن الخارجيّة الفرنسيّة بتاريخ 7 حزيران على الطابع غير الرسمي والسريّة التامّة للمُحادثات المُرتقبة وأشارت إلى: أنّ المُشاورات ستتمّ على أساس إتفاقيّة 23 كانون الأول 1920 ... (الحدود الجنوبيّة للبنان ....، المرجع السابق، ص 97).

168 – راجع في ما يؤيّد هذا التوجّه ويُعزِّزه، وحتى يتجاوزه في بُعده الزمني إلى ما بعد العام 1945، ما كتبه:
Patrick Daillier, Mathias Forteau, Alain Pellet: "Les puissances mandataires ne peuvent revendiquer la plénitude des compétences territoriales à l'égard des territoires confiés à leur administration. Elles n'ont notamment pas reçu le pouvoir de modifier unilatéralement les frontières du territoire administré (pas plus d'ailleurs que cela ne sera le cas pour les territoires placés après 1945 sous tutelle) (v. CIJ, Frontière terrestre et maritime entre le Cameroun et le Nigeria, 10 octobre 2002, Rec., par. 212)" (Droit international public, 8e éd., L.G.D.J, 2009, p. 543).

169 – رفع البعض المساحة الضائعة أو المُقتطَعة إسرائيليًا من أراضي لبنان إلى نحو 1722 كلم^2 (أي نحو 16,48% من مساحة لبنان المعروفة حاليًا – 10452 كلم^2). ويبدو هذا الرقم مُبالغًا فيه، راجع تقرير «**مساحة لبنان اليوم 10278 كلم^2**...»، المرجع السابق.

خاتمة

يتبيَّن ممّا تقدّم أنّ إسرائيل سبقت غيرها من دول المنطقة في استشراف المُستقبل ووضع المُخطَّطات لخدمة مصالحها وتوفير مساحات كافية من الأرض لأجيالها.

وإذا كانت إسرائيل تستخدم كلّ الوسائل المُتاحة وتستفيد من كلّ الظروف المُمكنة لتوفير مساحات من الأرض (وإنْ اختلاسًا) لسكّانها المُتزايدين دومًا[170]، فإنّ السياسة التي نتَّبعها نحن (أي اللبنانيّين والسوريّين والفلسطينيّين) في الدفاع عن أرضنا لا تزال تفتقر إلى الرؤية المُستقبليّة والتخطيط العلمي الضروري لإنجاح الخطوات الضروريّة التي يتوجّب علينا القيام بها على هذا الصعيد (كإستشراف آفاق التعاون الحدودي بين لبنان وسوريا وفلسطين، واستخلاص العِبر من قضيّة طابا بين مصر وإسرائيل[171]، والإلتفات إلى القيمة الإستدلاليّة لأدلّة الاثبات في مُنازعات الحدود[172]، وتكوين ملف لبناني كامل مُتكامل عن الجوانب القانونيّة لملفّ الحدود، مثلًا).

ولمُواجهة العقيدة الصهيونيّة في موضوع الأرض لا بدّ للبنان من أن يُبلوِر نظريّة مُقابلة تُقيم الذود عنها على مبدأ التوازن للدفاع عن الحقوق. إنّ العدوان الإسرائيلي المُتكرِّر على لبنان في التاريخ المُعاصر هي التي

170 – أعلن المكتب المركزي الإسرائيلي للإحصاء أنّ عدد سكّان الدولة بلغ 7,750,000 نسمة (صحيفة معاريف Maariv الإسرائيليّة في 2011/5/9). ويُشير هذا الرقم إلى ازدياد أو تكاثر عدد سكان إسرائيل نحو عشر مرّات عمّا كان عليه العام 1948 (806,000 نسمة).

171 – بعد توقيع معاهدة السلام المصريّة – الإسرائيليّة في 26 آذار/مارس 1979، إنسحب الجيش الإسرائيلي من شبه جزيرة سيناء أوائل العام 1982، إلاّ أنّ إسرائيل رفضت التخلّي عن منطقة طابا. وعندما أخفقت المفاوضات في الوصول إلى حلّ قرَّر الطرفان، في 11 أيلول/سبتمبر 1986، إحالة النزاع على محكمة تحكيم دوليّة أُنشئت بالإتفاق بينهما. وفي 29 أيلول/سبتمبر 1988، ربحت مصر التحكيم. راجع كتاب د. صالح محمد محمود بدر الدين، المرجع السابق؛ وكتاب د. يونان لبيب رزق، طابا قضيّة العصر، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1989. وراجع في المجلة المصريّة للقانون الدولي للعام 1988 دراسة د. صلاح الدين عامر حول الحدود الدوليّة بين مصر وفلسطين في تحكيم طابا، ودراسة محمد عز الدين عبد المنعم حول حدود مصر الشرقيّة. وتعليق د. أحمد أبو الوفا على قضيّة طابا. وراجع كذلك:
Geneviève Burdeau, «**L'épilogue de l'affaire de Taba**», AFDI, 1988, pp. 195-208

172 – راجع ما كتبه د. عادل عبد الله حسن، المرجع السابق، ص 313-412. كذلك كتاب د. مفيد محمود شهاب ود. مصطفى سيد عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 223-298.

توحي بمبدأ التوازن في هذه البقعة من العالم. وقد أتاحت له حرب تموز/ يوليو 2006 مجالًا كبيرًا. وهذه النظريّة ترى أنّ الإحتفاظ بالتوازن بين القوّة الإسرائيليّة الغاشِمة والمُقاومة الوازِنة هو خير سبيل لضمان استفادة لبنان، إلى أقصى حدّ مُمكن، من ثروته النفطيّة والغازيّة[173]. وتستطيع هذه النظرية أن تُهدِّئ، لفترة مُتوسِّطة نسبيًا، من ثائرة الأطماع الإسرائيليّة المُتعاظمة وتُطَمْئن الشركات الأجنبيّة التي ستخوض غمار البحث والتنقيب عن مصادر الطاقة في المنطقة الإقتصاديّة الخالِصة للبنان.

وإذا كان الصراع اللبناني – الإسرائيلي صراع حدود ووجود في آن معًا، فالنفط والغاز، في الحوض الشرقي للبحر الأبيض المتوسّط، أصبحا عنوان هذه الحدود وروح هذا الوجود، والدفاع عن الروح يتطلّب التعاون مع الدول العربيّة وغير العربيّة[174].

وأيًا تكن تعقيدات مسألة الحدود الجنوبيّة للبنان في الوقت الراهن، فإنّ مشكلة الحدود البحريّة أثارت منذ العام 2009 وما زالت تُثير العديد من المشاكل المُتداخلة (قياس المناطق البحريّة المُختلفة واتِّساعها، مثلًا). فالحدود الجنوبيّة للبنان لا تنتهي في الواقع على اليابسة بل تمتدّ فوق المناطق البحريّة المُختلفة، وهي لا تظهر على الخرائط السياسيّة العاديّة، كما لا تظهر «مرسومة» إلاّ حين تظهر مُشكلة من مشاكل استغلال هذه المناطق وأعماقها، كالغاز والنفط.

وأكَّد مصدر في الأمم المتحدة، رفض الكشف عن اسمه، أنّه لا بدّ من الانتهاء

173 – طالب المهندس جبران باسيل، وزير الطاقة والمياه اللبناني، بالحزم وتطبيق مبدأ التوازن مع إسرائيل عندما قال:
"Once we hesitate Israel will become aggressive. Today Lebanon has enough power to react"
راجع ما كتبه: Doron Peskin, Lebanon: Israeli gas fields to cause conflict, Yediot Ahronot (online), 6/3/2011
على الموقع الإلكتروني التالي:
http://www.ynetnews.com/Ext/Comp/ArticleLayout/CdaArticlePrintPreview/1,2506,L-4038002

174 – راجع مقال: Amiram Barkat, Iran to begin Lebanese offshore oil exploration, Globes (online), 2/11/2010
على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.globes.co.il/serveen/globes/docview.asp?did=1000598355&fid=1725

بداية من مسألة الحدود البريّة بين لبنان وإسرائيل قبل الانتقال إلى الحدود البحريّة بينهما[175].

واستنادًا إلى ما تقدَّم، واعتمادًا على مُعطيات قانونيّة عديدة سنتطرَّق إليها ونشرحها في بحثٍ لاحق حول رحلة البحث عن خطّ ونقاط الأساس (Baselines and basepoints)، فإنّ للبنان الحقّ بثروته الغازيّة والنفطيّة.

والمنهجيّة العلميّة هي السمة البارزة للقرن الحادي والعشرين. وهي تقضي بالإعتماد على التخطيط والدقَّة والأمانة. وكلّ ما يُنشر عندنا من أبحاث ودراسات يجب أنْ يرتكز على هذه الأسس، وإلاّ أصبح لغوًا لا طائل منه، أو كلمات عادية تُكتب اليوم لتُمحى غدًا، أو صفحات إنشائيّة مُنمَّقة لا تصلُح لقضايانا المُحقَّة.

والخلاصة أنّ «الإنتصار لا ينبَع من الأرض ولا يهبِط من السماء، وإنّما يكون نتيجة إعداد وتنظيم وتعبئة وتضحية»[176].

175 – راجع ما كتبه: Sami Halabi, Energy – Like oil and water, Executive (online)
على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.executive-magazine.com/getarticle.php?article=12033
وأضاف تيمور غوكسيل Timur Goksel، الناطق الرسمي السابق باسم «اليونيفيل» UNIFIL، أنه طالما أنّ الخط الأزرق لم يُستكمل بعد فمِن المُستبعد أن تتدخّل الأمم المتحدة لترسيم الحدود البحريّة. راجع ما كتبه:
Nicholas Blanford, «**Oil and gas discoveries produce potential Israel-Lebanon flash points**», The Christian Science Monitor (online), 1/11/2010
على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.csmonitor.com/layout/set/print/content/view/print/339939
وللدلالة على اختلاف خرائط البحر المتوسط اللبنانيّة والإسرائيليّة، فإنّ اللبنانيّة منها تُشير إلى أنّ الحدود الشمالية لإسرائيل تمتدّ غرب مغاور رأس الناقورة Rosh HaNikra grottoes في حين أنّ الخرائط الإسرائيليّة تجعلها غرب مُستعمرة المُطلّة Metula،
راجع مقال:
Tani Goldstein, Landau: Israel willing to use force to protect gas finds, Yediot Ahronot (online), 24/6/2010
على الموقع الإلكتروني التالي:
http://www.ynetnews.com/Ext/Comp/ArticleLayout/CdaArticlePrintPreview/1,2506,L-3910329
وعلى العكس من ذلك، أكّد بعض المصادر الرسميّة اللبنانيّة أنّ النقطة الحدوديّة على اليابسة في الناقورة (الـ B1) لا خلاف عليها، وهي ولم تتغيَّر سواء عند إعلان دولة لبنان الكبير العام 1920 أم إتفاقيّة بولِه–نيوكومب للعام 1923 أم خطّ الهُدْنة للعام 1949 أم الخطّ الأزرق لعام 2000.

176 – د. محمد المجذوب، «**القضيّة الفلسطينيّة في الأمم المتحدة**»، المرجع السابق، ص 222.

التنمية المستدامة
وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية

العقيد الركن الياس أبو جودة *

لقد شكّل الإنسان محور التعريفات المقدمة بشأن التنمية المستدامة، حيث تتضمن تنمية بشرية قائمة على تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم والرفاه الاجتماعي. وقد أشار تقرير اللجنة العالمية للتنمية والبيئة «برونتلاند» إلى أن «التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر من دون النيل من قدرة الأجيال القادمة على تلبية إحتياجاتها». كما أن عبارة تنمية مستدامة تعني نمطًا من التنمية لا تفرّط في استثمار مصادر الثروات الطبيعية، التي ترتكز عليها هذه التنمية، أو تخرّبها، أي تنمية تعمل على تجديد الموارد والثروات وإعادة التصنيع بشكل يضمن بيئة نظيفة وصالحة لحياة الأجيال الحاضرة والقادمة.

ووفق تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية «ينبغي أن يكون الرجال والنساء والأطفال محور الإهتمام، فيتم نسج التنمية حول الناس وليس الناس حول التنمية وذلك للأجيال الحاضرة والقادمة». وتقترح التنمية المستدامة لمواجهة التهديدات التي تواجه المحيط

* دراسات عليا في العلاقات الدبلوماسية والدولية – الجامعة اللبنانية. Master II من جامعة السوربون– باريس في العلوم السياسية والاجتماعية

البيئي، عالمًا تزول فيه من مجتمعاتنا ظواهر الفقر، واللامساواة، والأنانيات، ونهب الطبيعة، وانحرافات التقدّم العلمي، كي تتمكن الأجيال الحاضرة والقادمة من الإستفادة من موارد الطبيعة. وهذا يعني إلقاء المسؤولية على أنماط النمو السائد. تعد التنمية المستدامة، الضابط الرئيس للسياسات الاقتصادية التي وصلت إليها العولمة النيوليبراليّة، في تعاملها مع البيئة والثروات الطبيعيّة على نحو بدأ يهدِّد شعور الإنسان بالأمان والاستقرار، بعدما كان يعتقد أن الأرض هي مصدر للثروات لا ينضب، وطاقة للتجديد الطبيعي غير المحدود. وقد أكدت تقارير الخبراء في اللجنة الدوليّة لتغيّر المناخ، بما لا يسمح بالشكّ، أن أنشطة الإنسان هي المسؤولة عما وصلت إليه الأخطار على مستقبل البشرية برمّتها.

هذا من جهة، ومن أخرى، تمثل التنمية المستدامة، فرصة جديدة لنوعيّة النمو الاقتصادي وكيفيّة توزيع منافعه على طبقات المجتمع كافة، وليس مجرّد عمليّة توسُّع إقتصادي، لا تمنع من ازدياد الفوارق بين مداخيل الأفراد والجماعات، إنْ بين دول الشمال والجنوب أو داخل الدول النامية نفسها. «التنمية المستدامة تفرض نفسها كمفهوم عملي للمشاكل المتعدّدة التي تتحدّى البشرية. إنها تسمح بتقييم المخاطر ونشر الوعي وتوجيه العمل السياسي على المستويات المحلّية والإقليميّة والدولية»[1]. ونظرًا إلى الترابط القوي بين الأمن الإنساني والتنمية، ومن أجل جعل الحق بالتنمية البشرية حقيقة واقعة لكل البشر بصورة مستدامة آنيًا ومستقبليًا، تمنى رجل الاقتصاد الهندي أمارتيا صن على المؤسسات الدوليّة والمجلس الاقتصادي الاجتماعي اعتماد مؤشر جديد للتنمية، يأخذ في طياته حقوق الإنسان الاجتماعية والصحيّة والبيئيّة إضافةً إلى البعد الاقتصادي. وذلك من خلال القضاء على الفقر، تعزيز الديمقراطيّة، مكافحة المجاعات والأزمات والصراعات، التأكيد على فعالية المرأة، التغيير الاجتماعي، تشجيع الثقافة

1 – ريمون حداد، «**نظرية التنمية المستدامة**»، برنامج دعم الأبحاث في الجامعة اللبنانية، بيروت، 2006، ص. 4.

والدفاع عن حقوق الإنسان. وأيضًا من خلال تحسين سبل الحصول على الخدمات الاجتماعية والأغذية والرعاية الصحيّة الإنسانية والتعليم، تعزيز المساواة بين الجنسين، تمكين المرأة، تسيير الحكم الرشيد، توسيع قدرة الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصال والعقاقير لمكافحة مرض الإيدز[2].

كما يتضمن اعتماد التنمية المستدامة، عنصرًا جوهريًا في مخططات الدول والشركات، وخصوصًا في ما يتعلق بالقوانين الداخلية التي تنظّم مشاريع الإستثمارات، بغية حماية البيئة ومنع التصحّر، واتخاذ إجراءات لتأمين سبل الحصول على مياه الشرب المأمونة، وتحسين الصرف الصحي للمجتمعات القادمة. ومن أجل معالجة الفقرفي العالم سوف يتطلب ذلك منح أكثر البلدان فقرًا، إعفاءً دائمًا من الديون وتحقيق تجارة عادلة من خلال وصول البلدان النامية إلى الأسواق[3].

أيضًا في هذا المضمار، صدر عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي انعقد في جوهانسبرغ في جنوب إفريقيا بين 26 آب/أغسطس و4 أيلول/سبتمبر 2002، وضمّ، إضافة إلى رؤساء الدول والحكومات، عددًا كبيرًا من المنظّمات الإقليمية والوكالات الدوليّة المتخصصة والمنظّمات غير الحكومية «**إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة**». شدّد هذا الإعلان جوهانسبرغ على إقامة مجتمع عالمي إنساني متضامن لمواجهة مجمل التحدّيات العالمية، مثل القضاء على الفقر، وتغيير أنماط الانتاج والاستهلاك غير المستدامة، وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وإدارتها من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ردم الهوة العميقة التي تقسم البشرية إلى أغنياء وفقراء، ومنع تدهور البيئة العالمية، وتراجع التنوع البيولوجي والتصحر، سد الفجوة المتزايدة بين العالمين المتقدم والنامي

2 - أمارتيا صن، ترجمة شوقي جلال، «**التنمية حريّة**»، عالم المعرفة، مطابع السياسة، الكويت، أيار 2004، ص 7 – 10.

3 - Christophe Aguiton, «**Le Monde nous appartient**», Plon, paris, 2001, p. 106 - 109

ومعالجة تلوث المياه والهواء والبحار، هذا فضلًا عن التحدّيات الجديدة التي فرضتها العولمة على التنمية المستدامة ولا سيما تكامل الأسواق السريعة، وحركة رؤوس الأموال والزيادات المهمة في تدفقات الاستثمار حول العالم، وذلك من أجل ضمان مستقبل الأجيال القادمة[4].

يستنتج من ذلك أنه من بين أبعاد التنمية المستدامة، الاجتماعي والبيئي والاقتصادي: إن البعد الاجتماعي يبرز خصوصًا كبعد جديد لقياس مستوى التنمية، من خلال التركيز على زيادة كميّة الإنتاج، عبر ضمان زيادة الطاقات من جيل إلى آخر، والأهم تحقيق حاجات الإنسان الأوليّة. أما البعد البيئي فيتمّثل في أن استمرار سلوك الإنسان سيؤدّي إلى تغييرات تنعكس على الجنس البشري وتهدّد استمراريته.

وعليه، فإنه لا يمكن الاستمرار في اعتبار البيئة كتابع للاقتصاد، كما يفعل معظم علماء الاقتصاد، بل ينبغي اعتبار النظام البيئي النظام الأعلى والاقتصاد النظام التابع له. أما البعد الاقتصادي، فهو الجزء المفصلي في نطاق ما يتضمّن من إعادة تنظيم للحياة اليوميّة وإعادة هيكلة الاقتصاد على كل المستويات وفي كل القطاعات، أي في كل دوائر الإنتاج والتوزيع والإستهلاك. والمحور الأساسي هو رفض آليات السوق في تحديد الأسعار والإنطلاق من الأسعار الحقيقيّة، فعلى الإنتاج إستعمال المواد القابلة لإعادة التكوّن، وعلى التوزيع أن لا يثقل كاهل النظم الإيكولوجيّة، وعلى الاستهلاك أن لا يبقى كعمليّة تدمير للمنتوجات، فلا شيء يزول ولا شيء يضيع، بل إن كل شيء يصبح مصدر ثروة»[5]. هذا وتتطلّب التنمية المستدامة تحسين ظروف المعيشة لجميع سكان العالم من دون زيادة استخدام الموارد الطبيعية إلى ما يتجاوز قدرة كوكب الأرض على التحمل. وفي حين أن التنمية المستدامة قد تستلزم إجراءات مختلفة في كل منطقة من مناطق

4- تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب إفريقيا، 26 آب – 4 أيلول 2002، نيويورك، 2002، ص. 10–15.

5 – ريمون حداد، «**نظرية التنمية المستدامة**»، مرجع سبق ذكره، ص. 5.

العالم، فإن الجهود الرامية إلى بناء نمط حياة مستدام حقًا تتطلّب التكامل بين الإجراءات المتخذة في ثلاثة مجالات رئيسة:

أولًا: النمو الاقتصادي والعدالة، إن النظم الاقتصادية العالمية القائمة حاليًا بما بينها من ترابط، تستلزم نهجًا متكاملًا لتهيئة النمو المسؤول الطويل الأمد، مع ضمان عدم تخلّف أي دولة أو مجتمع.

ثانيًا: حفظ الموارد الطبيعية والبيئية من أجل الأجيال المقبلة، من خلال إيجاد حلول قابلة للاستمرار اقتصاديًا للحد من استهلاك الموارد، وإيقاف التلوث، وحفظ المصادر الطبيعية.

ثالثًا: التنمية الاجتماعية، حيث أن جميع شعوب العالم بحاجة إلى العمل والغذاء والتعليم والطاقة والرعاية الصحية والماء. وعند العناية بهذه الاحتياجات، على المجتمع العالمي أن يكفل أيضًا احترام النسيج الثري الذي يمثله التنوّع الثقافي والاجتماعي، واحترام حقوق العمّال، وتمكين جميع أعضاء المجتمع من أداء دورهم في تقرير مستقبلهم[6]. وعليه، فقد أكد التقرير الارتباط الوثيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع الحفاظ على البيئة. وأشار إلى عدم إمكان تطبيق استراتيجية للتنمية المستدامة من دون ملاحظة متطلّبات التنمية للجوانب الثلاثة «الاقتصادية والاجتماعية والبيئية».

I- التنمية الاجتماعية

مع استمرار قوى العولمة الفائقة السرعة في نقل البضائع والمعلومات والنقود عبر الحدود بسرعة متزايدة يومًا بعد يوم، واستمرارها أيضًا في تحقيق فوائد لا تبرح تتعاظم لمن هم داخل دائرتها، هناك إدراك متزايد أن

6 – راجع تقرير اللجنة العالمية للتنمية والبيئة، مستقبلنا المشترك، الأمم المتحدة، نيويورك، 1987، ص. 4. 8. تشكلت هذه اللجنة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول العام 1983 برئاسة «برونتلاند» رئيسة وزراء النروج وعضوية 22 شخصية من النخب السياسية والاقتصادية الحاكمة في العالم، وذلك بهدف مواصلة النمو الاقتصادي العالمي من دون الحاجة إلى إجراء تغييرات جذرية في بنية النظام الاقتصادي العالمي.

قطار الرخاء هذا يفوت معظم سكان العالم. والواقع أن معظم فوائد العولمة لا تصل إلى أكثر من نصف سكان العالم، أي 3 مليارات شخص يعيشون على أقل من دولارين في اليوم. ولا يزال هناك ما يربو على مليار شخص يعيشون في حالة من الفقر المدقع، وملايين الأشخاص الذين يعيشون بلا عمل، وعدد متزايد من المجتمعات تتصدّع تحت وطأة ضغوط عنصرية أو عرقية أو اجتماعية. وقد اتسعت الفجوة بين أغنياء العالم وفقرائه، في الوقت الذي هدّدت الأزمات المالية في آسيا والمحيط الهادئ بطمس ما تحقّق طوال سنوات من النمو والتحسن.

وإذا كانت العولمة قوّة إيجابية تحسّن مستويات معيشة الكثيرين وتتيح المزيد من الفرص، يقول الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان أنه «لا تكون العولمة بالنسبة إلى الكثيرين عاملًا يؤدي إلى التقدّم، بل قوة مسببة للاضطراب، تشبه الإعصار في قدراته على حصد الأرواح وتضييع الوظائف وهدم التقاليد. وهناك ما يدفع الكثيرين إلى مقاومة تلك العملية والاحتماء في ما هو محلي. وقد تكون العولمة مؤدية إلى مزيد من عدم المساواة. وقد تكون أيضًا مسبّبة لاضطراب التقاليد الثقافية وزيادة ما لدينا من إحساس بعدم الاهتداء الروحي». وتعتبر معظم البلدان النامية السرعة المتزايدة باستمرار والتي تحدث بها العولمة، بما تتركه من آثار بالغة في قرارات كل البلدان تقريبًا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أكبر عقبة تمنعها من تحقيق التقدّم الاجتماعي. وقد أثار منتقدو العولمة اعتراضات مؤداها أن النظام التجاري العالمي الجديد يلحق أضرارًا بالغة بالبيئة وحقوق العمال والمصالح المحلية، وفوق كل ذلك لا يلبي احتياجات السكان[7].

وفي ظل أجواء يسودها الإحساس المتزايد بعدم الأمان في عصر الاقتصاد العالمي الجديد، عقدت الأمم المتحدة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاغن، الدانمرك، العام 1995، والموضوع الأساس هو «وضع التنمية

7 - Charles Albert Michalet, «**Qu'est-ce que la Mondialisation**», Edition La Découverte, Paris, 2002, p. 54-58.

الاجتماعية في قلب الاهتمامات السياسية العالمية»، لتوجيه الانتباه العالمي نحو إيجاد حلول لمشاكل العالم الاجتماعية الرئيسة. وقد انتهى مؤتمر القمة، الذي حضره ممثلو 186 بلدًا منهم 117 رئيس دولة أو حكومة، إلى إتفاق مهم تعهدت البلدان بموجبه العمل على تحقيق أهداف محددة في مجال التنمية الاجتماعية. فقد اتفقت البلدان على إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية، الذي تضمّن إلتزامات قطعية بالعمل بمزيد من الجد من أجل القضاء على الفقر، وتحسين الصحة والتعليم، والسعي إلى تحقيق العمالة الكاملة. كما اتفقت البلدان على برنامج عمل من مئة فقرة يحدد الاستراتيجيات والغايات والأهداف المتعلّقة بتحسين نوعية الحياة بالنسبة إلى الناس في كل مكان. أما أهمية هذا المؤتمر فتجلّت في تركيزه على الاحتياجات الأشد أهمية وإلحاحًا بالنسبة إلى الأفراد أي سبل المعيشة، والدخل والصحة والتعليم والأمن الشخصي. وعن طريق تحديد الأولويات، رفع مؤتمر القمة المعيار العالمي لتحقيق التقدم الاجتماعي، ونبّه أيضًا المؤسسات المالية الرئيسة في العالم، إلى أن جميع الخطط الاقتصادية يجب أن تعترف بآثارها الاجتماعية[8]. وتتمثل إلتزامات التنمية الاجتماعية بما يلي:

- القضاء على الفقر المطلق في حلول موعد يحدّده كل بلد.
- دعم العمالة الكاملة باعتبارها أحد الأهداف الأساسية للسياسة العامة.
- تشجيع التكامل الاجتماعي القائم على تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها.
- تحقيق المساواة والإنصاف بين المرأة والرجل.
- الإسراع بخطى التنمية في أفريقيا والبلدان الأقل نموًا.
- كفالة إدراج أهداف التنمية الاجتماعية ضمن برامج التكيّف الهيكلي.
- تهيئة «بيئة إقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وقانونية تمكن السكان من تحقيق التنمية الاجتماعية».

8 – راجع تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، الدانمرك، 6 12– آذار 1995، ص. 5–12.

– تمكين الجميع على قدم المساواة من الحصول على التعليم والرعاية الصحية الأولية.
– تعزيز التعاون من أجل التنمية الاجتماعية عن طريق الأمم المتحدة[9].

وعلى الرغم من أن النتيجة التي خلُص إليها مؤتمر كوبنهاغن ليست ملزمة قانونًا لأي بلد، فإن لها وزنًا أدبيًا وسياسيًا، ولا سيما أنها تمثل إتفاقًا تم التوصل إليه بين عدد كبير جدًا من زعماء العالم. وتوافق الآراء العالمي هذا له فائدته في نظر البلدان، لأن بإمكانه أن يساعد على وضع معايير وأهداف للتنمية الاجتماعية معترف بها عالميًا. وعلى الرغم من أن للبلدان انطباعًا عامًا مؤداه أن الأهداف والأرقام المستهدفة التي حدّدت في كوبنهاغن ستكون صعبة التحقيق، فإن معظم الدول لا تزال تؤكّد أنها ملتزمة السعي إلى تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية. وقد شكّلت معظم المؤتمرات الدولية التي تلت إعلان كوبنهاغن فرصة لحمل الحكومات على وضع قواعد ومعايير للتنمية الاجتماعية يُهتدى بها في الجهود التي تبذلها المؤسسات المالية الدولية الرئيسة الأخرى، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي. وكل بلد مسؤول عن وضع جدول الأعمال الاجتماعي المحلي الخاص به.

وقد حاولت هيئات الناخبين في عدد من البلدان، منذ انعقاد مؤتمر القمة، أن تصل إلى التوازن الصحيح بين أن يكون هناك تدخّل حكومي أقل وضرائب أقل وكفاءة أكبر، وأن تكون هناك حكومة تعمل على تحقيق الإنصاف والعدالة الاجتماعية. وفي كثير من البلدان النامية، انصب الكفاح على إيجاد الموارد من أجل جدول الأعمال الاجتماعي من دون تعريض الإصلاحات الاقتصادية للخطر.

أ– النشاط العالمي لتطبيق مبادئ التنمية الاجتماعية

مع استمرار العولمة النيوليبرالية في فرض تحديات خطيرة، من بينها عدم الأمن والفقر والاستعباد وانعدام المساواة داخل المجتمعات أو في ما

9 – راجع تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، مرجع سبق ذكره، ص. 13–30.

بينها وانتشار الأزمات المالية، تزايدت الاحتجاجات الصاخبة لمناهضي العولمة في سياتل العام 1999، التي كانت من أبرز الدوافع الرئيسة لأن يتبنى رؤساء الدول والحكومات (189 دولة) بمقر الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك من 6 إلى 8 أيلول/سبتمبر 2000 مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية للدفع قدمًا بالتنمية وتخفيض الفقر بحلول العام 2015 أو قبله، ملزمين دولهم بذل المزيد من الجهد في البدء بمعالجة المداخيل غير الكافية، والجوع الواسع الانتشار، وعدم المساواة بين الجنسين، والتدهور البيئي، والإفتقار إلى التعليم والرعاية الصحيّة والمياه النظيفة، كما يتضمّن إجراءات تقوم بها البلدان الغنية لتخفيض الديون وزيادة المساعدات للبلدان الفقيرة، والتبادل التجاري معها ونقل التقانة إليها[10]. وأهم ما جاء في قمة الأرض، العمل من أجل تحقيق الأهداف الثمانية التالية:

- «إستئصال الفقر والجوع الشديدين من خلال إنقاص نسبة من يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم والذين يعانون الجوع إلى النصف بحلول 2015».
- «تحقيق التعليم الابتدائي الشامل لجميع الأطفال في كل مكان، الصبيان والبنات على نحو مماثل، القادرين على إكمال المقرّر التعليمي للمدارس الإبتدائية بحلول العام 2015».
- «الحض على المساواة بين الجنسين وتمكين النساء من خلال إزالة الفوارق بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي، وفي جميع مستويات التعليم في غضون فترة لا تتجاوز العام 2015».
- «تخفيض نسبة وفيات الأطفال دون سن الخامسة بمقدار الثلثين بحلول العام 2015».
- «تحسين الصحة الأمومية من خلال تخفيض معدّل وفيات النساء في إبان الحمل والوضع بنسبة ثلاثة أرباع بحلول العام 2015».

10 – التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال منظمة الأمم المتحدة 2001، الأمم المتحدة، نيويورك، 2001، ص. 47.

- «مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والملاريا وأمراض أخرى».
- «ضمان الاستدامة البيئيّة وتتركّز الغايات على دمج مبادئ التنمية المستدامة في سياسات البلد وبرامجه وعكس الاتجاه في خسارة الموارد البيئيّة، إنقاص نسبة منعدمي فرصة الحصول على مياه الشرب المأمونة إلى النصف بحلول العام 2015، وبحلول العام 2020 تحقيق تحسّن مهم في حياة ما لا يقل عن مئة مليون من القاطنين في أحياء فقيرة ومكتظة».
- «تطوير شراكة عالمية شاملة للتنمية: غاياتها مزيد من التطوير لنظام تجاري مالي منفتح، غير تمييزي، يشمل التزام الحكم الصالح والتنمية وتخفيض الفقر، ومعالجة الاحتياجات الخاصة لأقل الدول نموًا بما في ذلك دعوة البلدان الغنية. وذلك كي توسّع من فرص البلدان الفقيرة لدخول السوق وتعزيز الواردات فيها، عبر تخفيض التعريفات الجمركية، والحصص النسبية والكوتا المفروضة على صادرات المصنّعات للدول النامية وإلغائها، وقف الإعانات المالية الحكومية للزراعة، تقديم مساعدات رسمية أكثر سخاءً من البلدان الملتزمة تخفيض الفقر، معالجة احتياجات البلدان المحوطة باليابسة والدول الجزرية النامية (عبر برنامج العمل للتنمية المستدامة الخاصة بهذه الدول)، التعامل على نحو شامل مع مشكلات ديون البلدان النامية من خلال إجراءات إقليمية ودولية لجعل الديون قابلة للتحمل على الأمد الطويل بالتعاون مع الدول النامية، تطوير استراتيجيات لإتاحة العمل اللائق والمنتج لمن هم في سن الشباب، تأمين فرص الحصول على عقاقير جوهرية في الدول النامية بأسعار مقبولة بالتعاون مع شركات الأدوية، ومع القطاع الخاص، وجعل فوائد التقنيات الجديدة، وخصوصًا تقنيّات المعلومات والاتصالات، متوافرة»[11].

11 – تقرير التنمية البشرية لعام 2003، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، نيويورك، 2003، ص. 16.15.

وفي سبيل تحقيق الأهداف الثمانية، تتعاون منظّمة الأمم المتحدة مع مجموعة البنك الدولي في وضع استراتيجية لدعم إنجاز هذه الأهداف، وتتمثل عناصر هذه الاستراتيجية الرئيسة، برصد التقدّم المحرز على الصعيدين الوطني والعالمي، وتحليل المؤشرات وتقديم الدعم المادي للأولويات الوطنية. ثم طرحت أوراقًا استراتيجية للحد من الفقر بوصفها أداة وطنية أساسية لتركيز النفقات والمساعدة الإنمائية في الحد من الفقر. وحتى الآن فقد أنجز 30 بلدًا الأوراق الكاملة لاستراتيجية الحد من الفقر، بينما أنجز 48 بلدًا الأوراق المؤقتة منها[12]. وأيضًا من أجل تحقيق أهداف التنمية التي اتفق عليها المجتمع الدولي، ومن ضمنها الأهداف الواردة في إعلان الألفية، إنعقد في مونتيري، المكسيك، أول مؤتمر دولي لتمويل التنمية في 21 و22 آذار/مارس 2002، برعاية الأمم المتحدة، ومشاركة 50 دولة، ومندوبي القطاع الخاص، والمجتمع المدني والمنظّمات الحكومية الدوليّة الرئيسة (البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، منظّمة التجارة العالمية). وتم التزام إقامة شراكة جديدة بين البلدان المتقدّمة النمو والبلدان النامية، وباعتماد سياسات سليمة، وأسلوب حكم رشيد على جميع الصعد وبسيادة القانون، وتعبئة الموارد المحلية، وجذب التدفقات الدوليّة، وتشجيع التجارة الدوليّة كمحرّك من محرّكات التنمية، وزيادة التعاون العالمي المالي والتقني لأغراض التنمية، وتمويل الديون التي يمكن تحمّلها وتخفيض عبء الديون الخارجية، وتحسين تماسك الأنظمة الدوليّة النقدية المالية والتجارية واتساقها.

إذًا تطرق المؤتمر إلى القضايا المهمة في مجالي التمويل والتنمية وسلّم بالعلاقة بين هذين العاملين، وضرورة تعزيز الدعم الدولي لأغراض التنمية من خلال الشراكة بين العناصر المعنية، مستحثًا البلدان المانحة على

12 – تقرير الأمين العام عن أعمال المنظّمة 2003، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003، ص. 35 – 37.

القيام بجهود ملموسة لبلوغ هدف الإعانة البالغة 7% من إجمالي الناتج القومي الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة العام 1970، كمساعدات إنمائية رسمية للبلدان النامية، على أن تطبق بفعالية التزاماتها مثل هذه المساعدات للبلدان الأقل نموًا[13]. كما وافق المجتمع العالمي في هذا المؤتمر الدولي، على نهج متماسك ذي مبادئ للتنمية وعلى أول زيادة في المعونة منذ 20 سنة، بإضافة 16 مليون دولار في السنة بحلول العام 2006 من قبل الدول المانحة (23 بلدًا). (الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي وأستراليا). كما اقترحت المملكة المتحدة إيجاد آلية جديدة، عبارة عن منشأة تمويل دولية، تزود معونة متوقّعة وثابتة للاستثمارات المطلوبة لإنجاز الأهداف بحلول العام 2015. وتقوم هذه المنشأة المؤقتة بجمع التبرعات من خلال إصدار سندات في أسواق رأس المال الدوليّة مما يجعل الموارد متوافرة لحظة الحاجة إليها[14]. وضمن إطار الحد من الفقر، عقد مؤتمر بدعوة من البنك الدولي في مدينة شنغهاي الصينية بين 25 و27 أيار/مايو 2004، ضمن حملة التعليم العالمية التي تستهدف تكثيف الجهود الرامية إلى تخفيض أعداد الفقراء. ووضع عاملون في حقل التنمية سياسات من البلدان النامية بتبادل خبراتهم حول الممارسات الناجحة وغير الناجحة، ومعالجة أسباب ذلك[15].

أما في سياق العمل على تحسين الصحة، فقد ساهم التحالف العالمي، ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية، الحكومات، والمجتمع المدني، في حشد الموارد المالية، وتسخير المعرفة، وإقامة نظم صحية متينة لعلاج الأمراض والوقاية منها، وتعزيز صحة السكان في نحو 60 بلدًا من بلدان العالم التي تعاني نقصًا بنحو 3,4 مليون من الأطباء، والقوابل، والعاملين في مجال التمريض، والعاملين في مجال الدعم، ولا سيما في منطقة أفريقيا

13 – تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، 18 – 22 آذار 2002، نيويورك، 2002، ص. 1 - 3.

14 – تقرير التنمية البشرية لعام 2002، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي U.N.D.P، نيويورك، 2002، ص. 108.

15 - www.worldbank.org/press release Washington, 25-27/5/2004.

جنوب الصحراء الكبرى حيث لا يوجد إلا أربعة من بين كل مائة من أولئك العاملين الصحيين، وتبلغ الحاجة إليهم أشدها[16].

وبعد مرور عشر سنوات تقريبًا على انعقاد مؤتمر قمة كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية، واستجابةً للإجماع الدولي المتزايد حول ضرورة جعل التنمية قابلة للاستمرار على الصعيد الاجتماعي بقدر ما هي عليه بالنسبة إلى الصعيدين الاقتصادي والبيئي، أعدّ البنك الدولي استراتيجيته المعنية بالتنمية الاجتماعية. وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز الأبعاد الاجتماعية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة، أطلقت إدارة التنمية الاجتماعية بالبنك الدولي برنامج «خطة عمل 2015» ترتكز على المساءلة، والتماسك، والشفافية، والاشتمال، والفرص. وتندرج هذه المبادئ ضمن خطة تنفيذ استراتيجية التنمية الاجتماعية للبنك الدولي التي تحمل عنوان، «تمكين الشعوب من أسباب القوة عن طريق تغيير المؤسسات». وتهدف هذه الخطة الاستراتيجية إلى إدماج أدوات التنمية الاجتماعية في مختلف أنشطة البنك الدولي. وتضم الاولويات الاستراتيجية الرئيسة ما يلي، «تحسين تدابير مساندة البلدان لإدماج التنمية الاجتماعية في استراتيجياتها المتعلّقة بتخفيض أعداد الفقراء أو التنمية؛ تحسين فعالية التنمية الخاصة بالإقراض لأغراض الاستثمار من خلال إدماج التنمية الاجتماعية في المشروعات بطريقة أكثر شمولية وكفاءة، تحسين أساليب البحث، وبناء القدرات، والشراكات، لتدعيم الأسس التي تؤدي إلى تحسن أداء العمليات. وينتظم جدول الأعمال الإنمائي لخطة عمل 2015 الخاصة بالبنك الدولي حول أربعة محاور مترابطة، هي: التحليل الاجتماعي، والتنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية ورأس المال الاجتماعي، والمشاركة المدنية، ومنع الصراعات وإعادة الإعمار[17].

16 – تقرير منظّمة الصحة العالمية، العمل معًا من أجل الصحة، جنيف، 2006، ص .14-16.

17 – راجع «**خطة عمل البنك الدولي 2015**»، البنك الدولي إدارة التنمية الاجتماعية، واشنطن، 2005.

التحليل الاجتماعي

يُستخدم التحليل الاجتماعي في مشاريع البنك الدولي وبرامجه وسياساته للتعامل مع الفرص المتعلقة بالتنمية والقيود والمخاطر التي تعترض سبيلها، والتي تنتج من السياق الاجتماعي. وقد وضع البنك الدولي عدة معايير وإجراءات للتشخيص ومساندة التنفيذ، والتقييم، من شأنها أن تجذب الانتباه إلى قضايا مثل التنوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين، والمشاركة، والمؤسسات المحلية. وتستخدم الأدوات الرئيسة التالية في التحليل الاجتماعي، «التقييمات الاجتماعية على مستوى المشاريع، وتحليلات الفقر وأثره الاجتماعي المتعلق بالإصلاحات والإقراض المستند إلى السياسات، والتحليلات الاجتماعية القطرية». ويجري تطبيق التحليل الاجتماعي حاليًا في البلدان المتوسطة الدخل. ومنذ ربيع 2003، ساند البنك الدولي حوالى مئة نشاط مشابه لمنهج تحليل الفقر وأثره الاجتماعي. أما التحليلات الاجتماعية القطرية، فتعمل على دراسة المجالات الاجتماعية–الاقتصادية، والسياسية–المؤسسية، والثقافية على المستوى الكلي، لإثراء معلومات البنك الدولي والبلدان المقترضة حتى يتسنى تصميم سياسات وبرامج ومشاريع ذات أثر أكبر على التنمية الاجتماعية.

التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية

قام البنك الدولي العام 2005، بزيادة استثماراته على نحو ملحوظ في المناهج التي تضع السيطرة على اتخاذ قرارات التخطيط وموارد الاستثمار في أيدي منظمات المجتمعات المحلية. وتوفّر التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية إطار عمل يربط بين مشاركة المجتمع والإدارة المحلية للموارد ونظام الإدارة العامة المحلي التشاركي، وذلك بالتوافق في معظم الأحيان مع الإصلاحات الرامية إلى تحقيق اللامركزية. وتهدف برامج التنمية

المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية إلى تقوية الروابط بين المجتمعات وشركاء القطاعين العام والخاص ولا سيما سلطات الإدارة المحلية من أجل تحسين تقديم الخدمات، وبناء رأس المال الاجتماعي، وتحسين المساءلة، وتعزيز القدرة المحلية. ويبلغ مجموع قروض البنك الدولي الحالية الموجّهة إلى برامج التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية حوالى مليارَي دولار أميركي سنويًا[18].

المشاركة والإنخراط في الشؤون المدنية

تشجّع المشاركة مبادئ الاشتمال والمساءلة والتمكين من أسباب القوة. وقد أدمج البنك الدولي بنجاح عنصر المشاركة في الإعداد للمشاريع والبرامج، ومن ثم تستخدم معظم المشاريع التي يساندها البنك الدولي مناهج تشاركية لتحديد الأولويات وتدابير التنفيذ. ولا يزال البنك الدولي يستخدم أدوات المساءلة الاجتماعية للمتابعة القائمة على المشاركة في أثناء تنفيذ المشاريع، من خلال بطاقات تقارير المواطنين أو بطاقات تقييم نتائج المجتمعات، كما هو الحال في الأرجنتين، ومالاوي، والفيليبين. ويساند البنك الدولي على نحو متزايد البلدان المتعاملة معه في تعزيز الصوت المسموع ومشاركة أصحاب المصلحة المعنيين في نظام الإدارة العامة وإصلاحات القطاع العام (مثل إدارة الإنفاق العام، وتحقيق اللامركزية)، وفي البرامج التي تهدف إلى تحسين تقديم الخدمات العامة. ويستمر البنك الدولي في إتاحة الإرشادات المتعلقة بالمشاركة في استراتيجيات تخفيض أعداد الفقراء، مع التركيز على دعم المساءلة الداخلية وترتيبات الشراكات في تنفيذ الاستراتيجيات ورصد نتائجها ومراجعتها. وفي مجال الإقراض لأجل سياسات التنمية، يشجع البنك الدولي البلدان المتعاملة معه على

18 – راجع «**خطة عمل البنك الدولي 2015**»، مرجع سبق ذكره.

تعزيز الشفافية ومشاركة أصحاب المصلحة في الإصلاحات المهمة المتعلّقة بالسياسات[19].

الصراعات والتنمية

تُعدّ الصراعات إشارة قوية إلى الانهيار الاجتماعي. فما أن تنتشر حتى يندلع العنف في كل مكان، مفضيةً إلى تحطيم الثقة بين الأشخاص والمجتمعات، وتقويض المبادئ والقيم التي تدعم التعاون والعمل الجماعي. ومنذ العام 1998، وافق الصندوق الخاص بمرحلة ما بعد الصراع على تقديم 142 منحة بما قيمته 2,71 مليون دولار أميركي، إلى 38 بلدًا إقليميًا. وقد تلقّت منطقة أفريقيا معظم هذه الموارد التمويلية، وتبلغ نسبتها 42 في المائة من المقترحات المعتمدة. ونّفذت المؤسسات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة غالبية هذه المنح. وقد شجع البنك الدولي أيضًا زيادة البحث في أسباب الصراعات، وقام بتوسيع نطاق قائمة مشروعاته المرتبطة بالصراعات، وزاد من مرونة آليات التمويل الخاصة به لمساندة البلدان التي تمرّ بمرحلة ما بعد الصراع. من هنا، فإن هذه الخطة هي عبارة عن جدول أعمال للتقدّم الاجتماعي والأمن البشري لتحقيق أهداف الألفية الجديدة الانمائية بحلول العام 2015. وعند التركيز من منظور استراتيجي على بناء مجتمعات شاملة ومتماسكة تضم مؤسسات يمكن إخضاعها للمساءلة، سوف تحقّق برامج التنمية نتائج هائلة تتميز بالفعالية وقابلية الاستمرار. ومنذ العام 1990 وحتى العام 2005، كانت التنمية الاجتماعية مكوّنًا أساسيًا في 1068 مشروعًا خاصًا بالبنك الدولي، وكان إجمالي المبالغ المخصصة لها 5,17 مليار دولار أميركي، وهو ما يمثل 27 في المائة تقريبًا من مخصصات مكوّنات التنمية الاجتماعية.

19 – راجع «**خطة عمل البنك الدولي 2015**»، مرجع سبق ذكره.

وفي الآونة الأخيرة، قامت إدارة تقييم العمليات، وهي إدارة مستقلة في البنك الدولي، باستعراض ما يزيد على 4000 مشروع تابع للبنك الدولي تم تنفيذها على مدار الأعوام الثلاثين الماضية. وخلصت هذه الإدارة إلى أن حوالى 40% من جميع المشاريع ركّزت جهودها على بعض الأبعاد الاجتماعية مثل المساواة بين الجنسين، والشباب، والمشاركة. وقد عملت المجتمعات المتضمّنة للآخرين على تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص بالنسبة إلى مواطنيها. وتميّزت المجتمعات المتماسكة بقدرتها على تنظيم العمل الجماعي لتلبية الاحتياجات المشتركة، والتغلّب على القيود، وسد الفجوة بين الفوارق الاجتماعية، وإيجاد الحلول المناسبة للاختلافات من دون اللجوء إلى العنف. وشملت المساءلة مؤسسات تتميز بالشفافية والاستجابة، وتقوم بتقديم الخدمات لعملائها بطريقة تتسم بالفعالية والكفاءة والإنصاف[20]. وبالتالي، تتحقّق التنمية الاجتماعية المستدامة عندما تتوافر الموارد اللازمة لتوفير احتياجات الأجيال المقبلة من فرص التعليم، ومن الخدمات الصحية، وأيضًا من معدلات مقبولة لمستوى المعيشة التي تتجنّب حدود الفقر ومعدلاته.

II- التنمية الاقتصادية

قبل الدخول في مفاهيم التنمية الاقتصادية، لا بد من توضيح بعض التعابير. إن النمو يحدث تلقائيًا، بينما تحدث التنمية بفعل قوى وإجراءات تهدف إلى التغيير. وتتفق أغلبية الاقتصاديين على أن النمو هو زيادة في السكان أو في الثروات المتاحة أو في أي مؤشر آخر وعلى نحو طبيعي ومن دون فعل أو تأثيرات مسبقة. بينما تشمل التنمية لدى جميع الاقتصاديين النمو وتتضمنه وتمس الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات والعادات. وبالتالي، فإن كلًا من التنمية والنمو الاقتصادي يتضمّن الزيادة

20 – راجع «**خطة عمل البنك الدولي 2015**»، مرجع سبق ذكره.

في الناتج القومي أو زيادة العناصر المستخدمة وزيادة كفاءتها الإنتاجية. فالتنمية تتضمن، بالإضافة إلى زيادة الناتج وزيادة عناصر الإنتاج وكفاءة هذه العناصر، إجراء تغييرات جذرية في تنظيمات الإنتاج وفنونه، وغالبًا ما يكون أيضًا في هيكل الناتج وفي توزيع عناصر الإنتاج بين قطاعات الاقتصاد المختلفة.

وعلى هذا الأساس، فإن الدول المتخلّفة تكون بحاجة إلى تنمية وليس إلى نمو فقط، لأنها ليست بحاجة إلى زيادة في إنتاجها وزيادة في كمية الإنتاجية المستخدمة وكفاءتها فحسب، وإنما أيضًا إلى تغيير جذري في بنية هياكلها الاقتصادية والاجتماعية القديمة[21]. بمعنى آخر، هناك اختلاف بين مدلول التنمية الاقتصادية وغيرها من مصطلحات النمو الاقتصادي. فالنمو الاقتصادي، هو معدّل النمو في الناتج القومي الاجمالي في إبان فترة زمنية معيّنة عادة تكون عامًا. كما أنه عبارة عن مجرد ارتفاع فى دخل الفرد الحقيقي في إبان فترة محدودة من دون أن يصاحب ذلك أي تغيّرات بنيانية. في حين أن التنمية الاقتصادية تعدّ عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للنظام الاقتصادي في غضون فترة زمنية طويلة نسبيًا. ويتبع هذا النمو زيادة في الدخل القومي وفي نصيب الفرد، ومن خلال ذلك تتحسن أوضاع المواطنين وتتزايد قدرات الاقتصاد القومي. يصاحب ذلك تغيّرات بنيانية، تتمثل بزيادة التراكم الرأسمالي، وترتفع معه نسبة مستويات الكفاءة الفنية، بل الكفاءة الاقتصادية للمجتمع ككل. فالتنمية الاقتصادية عملية مستدامة.

وتعرف التنمية الاقتصادية بوجه عام على أنها العملية التي يحدث من خلالها تغيّر شامل ومتواصل، مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي، وتحسّن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة، وتحسين في نوعية الحياة

21 – محمدعبد القادر، «**مفهوم التنمية الإقتصادية**»، الأهرام، القاهرة، 1999، ص. 17.

وتغيّر هيكلية الإنتاج. ووفق هذا التعريف، فإن التنمية تحتوي على عدد من العناصر أهمها:

- الشمولية، فالتنمية تغير شامل ينطوي ليس على العامل الاقتصادي وحسب، وإنما أيضًا الثقافي والسياسي والاجتماعي.
- حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي فترة طويلة من الزمن، وهذا يوحي بأن التنمية عملية طويلة الأجل.
- حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة والتخفيف من ظاهرة الفقر.
- ضرورة التحسن في نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد.

وقد دلّت التجارب والدراسات المختلفة على نظرية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أن رأس المال يعدّ أحد أهم العناصر اللازمة توافرها لتحقيق القدر من التنمية، مع الأخذ في الاعتبار أهمية العناصر الأخرى[22].

والجدير بالذكر أن لقضية التنمية الاقتصادية بعدًا مجتمعيًا على مستوى العالم المتقدم او النامي. وهي تعدّ هدفًا تسعى إليه جميع الدول من خلال العمل على الاحتفاظ بمعدل مناسب من التنمية، حتى يتحقّق للمجتمع، على المدى البعيد، التوظّف الكامل من دون حدوث تضخّم أو انكماش. والهدف من التنمية هو زيادة معدّلات النمو في الدخل القومي الحقيقي، أي الحد من البطالة والارتقاء بالمواطن وتحقيق آماله في حياة كريمة وفق معايير صحية وتعليمية واجتماعية وكل ما يجعل منه إنسانًا صالحًا مساهمًا في تقدم وطنه. إنها تهدف إلى رفاهية الإنسان، فهو وسيلتها وغايتها لبناء عالم أفضل يقضي على المعاناة الإنسانية.

وأبرز ما تنطوي عليه عملية التنمية هو إحداث تغيير جذري في هيكلية المجتمع على المستويات الاقتصادية والاجتماعية كافة، من أجل القضاء على مسببات التخلف بالقدر الذي يعالج أسباب الفقر، ويضمن حق

22 - Burgnmeir Beat, «**Economie du developpement durable**», Bruxelles, Paris, Debock, 2004, p. 72-82

المحتاجين في الموارد المتاحة في المجتمع، وتوفير الضمانات الاجتماعية لهم وتقديم الرعاية الصحية. هذه المعالجة تتضمّن رؤية حول مفهوم التنمية الاقتصادية وأهدافها والسياسات المطلوبة لتحقيقها. والواقع أن العمل على وضع برامج للتنمية الاقتصادية أو الإسراع بها يهم الدول الغنية والفقيرة على حد سواء. فالدول الغنية ترغب في الاحتفاظ بمعدلات تنمية مرتفعة لتجنب الكساد والركود الطويلَي الأمد. وما لم يكن معدل التنمية مرتفعًا، فإن هذه الدول قد تعاني زيادة الإنتاج عن الحدود المطلوبة مقابل الطلب الكلي (محلي وأسواق خارجية) ومن ثم تواجه مشكلة الكساد والركود والبطالة لأمد طويل. في حين تكون التنمية الاقتصادية مطلبًا ملحًّا للدول الفقيرة كأحد الحلول اللازمة لمواجهة التطرّف والحد من تكريس التبعية. وترى أوساط الأمم المتحدة أن العوامل الاجتماعية من أكبر الأسباب في إشعال الصراعات. ومن ثم على استراتيجيات التنمية السعي إلى تحقيق التوزيع العادل للدخول والعوائد الاقتصادية والثروات للحيلولة دون تفجّر الصراعات، وهذا هو مقصد التنمية الاقتصادية[23].

أ – أهداف التنمية الاقتصادية

تتمثّل أهداف التنمية الاقتصادية بزيادة الدخل القومي والارتقاء بمستوى معيشة الإنسان وتقليل الفجوة الداخلية، مع تعديل تركيبة هيكل الاقتصاد القومي لمصلحة قطاع الصناعة والتجارة. وتلك الأهداف هي، في واقع الأمر، بمنزلة علاج للمشكلات الناتجة من الخصائص الأساسية التي تتمثل باقتصاديات الدول الفقيرة التي تعدّ دولًا منتجة للمواد الاولية وبعضها قابل للنفاد. هذه البلدان تواجه ضغوطًا سكانية وارتفاعًا في معدلات المواليد، وتمتلك موارد طبيعية لم يتم تطويرها نظرًا إلى ضعف الاستثمارات

23 - Brown Lester Russell, «**Eco-Economie, une autre Economie est possible**», Seuil, Paris, 2003, p. 122-132

وخصوصًا بالبنية التحتية، إضافة إلى العجز في رأس المال نتيجة ضعف التراكم الرأسمالي بسبب نقص المدّخرات، وميل معدّلات التبادل التجاري لغير صالحها، ما يجعل هذه الدول عرضة للتقلّب الاقتصادي وتأثّرها بالدورات الاقتصادية العالمية. كما أنها تعاني الخلل البنائي لأفراد المجتمع، من حيث انخفاض مستوى المدخول، وسوء توزيع العاملين في القطاعات الاقتصادية، وضعف الإنتاجية وانتشار الفساد الإداري، وعدم الشفافية، واختلال آليات السوق في غياب القوانين الكابحة للاحتكار، ثم الطغيان السلطوي والاستبداد.

فضلًا عن ذلك، هناك الدولة الغنية بالموارد والفريدة بالموقع وذات الموروث الثقافي والحضاري، ولكنها فقيرة بفعل الفساد والاستبداد وتحالف رأس المال غير المنتج مع غاسلي الأموال والمهرّبين والمتهرّبين. لا بد من سياسات وإجراءات يتعيّن على الدول انتهاجها كأساس لتحقيق أهداف التنمية. إذ يرى الاقتصاديون أن وجود مناخ وبيئة مؤاتيين لأي نشاط اقتصادي هو نتاج لمجموعة من السياسات التي تم حصر أهمها بما يلي: ترشيد السياسات المالية والنقدية وإدارة الدين الخارجي وخدمته، وهي عناصر رئيسة وضرورية للنمو الاقتصادي الحقيقي المستمر. وينبغي أن تهدف السياسات المشار إليها إلى زيادة المدّخرات وتوجيهها للاستثمار في مشاريع تعمل على زيادة معدلات النمو الاقتصادي، على أن يصاحب ذلك وضع حزمة من التشريعات تعمل على بث الإحساس بالثقة لدى المستثمر الأجنبي، ما يحول وظاهرة تهريب الأموال. كما يجب تنمية الصادرات التي يعدّها الاقتصاديون بمنزلة قاطرة النمو، ووضع التشريعات اللازمة للحد من الاحتكارات، وتحقيق مبدأ السوق الحرة على أسس اقتصادية سليمة توفّر المنتوجات بالمواصفات المطلوبة وبالأسعار المناسبة من دون التجرّؤ على حق المواطن في اختيار المنتج الملائم وبالسعر المناسب. هذا بالإضافة

إلى توفير البنية التحتية من مواصلات واتصالات وطرق ومنح الاعفاءات الضريبية والجمركية بالقدر الذي لا يؤثّر سلبًا على الصناعات الوطنية القائمة[24].

ب – تمويل التنمية

لا شك في أن تمويل التنمية قضية مجتمعية، وإن كان النصيب الأكبر في تحمّل عبئها يقع على عاتق الدول. فإن كان على الأفراد والمؤسسات أدوار يضطلعون بها وواجبات يلتزمونها، فإن الدول، بما تملك من سلطات، تستطيع من خلال أطرها التشريعية وأدوات الإلزام بها أن تنسّق بين الأدوار والمستويات. وقد يثار تساؤل عما هي مسؤوليات المواطنين في قضية التنمية؟ نظريًا، على الفرد، في ظل العدالة المجتمعية أن يعمل بأمانة وكفاءة، بالقدر الذي يزيد من الإنتاج، ويؤدي ذلك إلى فائدة للاقتصاد القومي تتمثل بزيادة في المدّخرات التي تجد طريقها إلى قنوات الاستثمار. أما دور الدولة في التنمية، فهو مهم بما تملكه من تفويض المجتمع لها في وضع التشريعات، وسنّ القوانين وسلامة تطبيقها، وحماية حقوق أفراد المجتمع منتجين كانوا أو مستهلكين، وكل ما يتعلق بتعبئة الموارد المحلية، وكيفية تعبئة المدّخرات وتوجيهها للاستثمارات، وإيجاد البيئة الاجتماعية الملائمة للإنطلاق، ما يضع على كاهلها العبء الأكبر في قضية التنمية. خلاصة القول، إن تمويل التنمية مسؤولية جماعية، ويجب عدم النظر إلى التنمية الاقتصادية على أنها سياسة تقبل التأجيل، بل أنها ضرورة ملحة. ومن الناحية الاقتصادية، فإن تمويل التنمية يعتمد على عدة مصادر هي: المدّخرات الوطنية، الاستثمارات الأجنبية، محاصيل الصادرات، الاقتراض

24 - Anne Osborn. Krueger, «**Trade Policy and Economic Development: How We Learn**», American Economic Review, National Bureau of Economic Research, Massachusetts, Vol 87, n° 1, March 1997, p. 1418-

(الدين الخارجي/الدين الداخلي)، المنح والهبات الدوليّة[25].

- **المدخرات الوطنية**

يتفق معظم الاقتصاديين على أن تجميع رأس المال الحقيقي (الناتج من المدّخرات) هو أحد أهم مصادر تمويل التنمية الاقتصادية. ويقتضي ذلك زيادة في المدّخرات الوطنية، مع وجود نظام مالي وائتماني يمكّن المستثمر من الحصول على الموارد ثم البدء بالاستثمار. ومن دون مدخرات حقيقية، قد تؤدي الزيادة النقدية إلى التضخم. ويقدر معدل الادخار القومي المطلوب بما يزيد عن 25% من إجمالي الدخل (بلغت معدلات الادخار في كوريا الجنوبية 5,34%، تايلاند 34%، شيلي 6,28%)، ومن حيث أن جزءًا من المدخرات يجد طريقة إلى الاستثمار، فإن من الأهمية أن تسلك الحكومات طرقًا عادلة لزيادة المدّخرات من خلال زيادة الضرائب بعدالة ونزاهة، وألا تؤدي الزيادة في المدّخرات إلى القضاء على الدوافع المشجعة للأنشطة الاقتصادية. كما يمكن أن يتم تجميع المدّخرات من خلال إصدار سندات حكومية.

ويرى الاقتصاديون أن هناك علاقة متبادلة بين الادخار والتنمية، إذ تتأثر التنمية بحجم المدّخرات المتاحة للاستثمار. وتظل تنمية المدّخرات محور السياسة الاقتصادية لضمان التمويل الكافي للاستثمارات المطلوبة والملائمة للوصول إلى التوظيف الكامل. ويطرح الاقتصاديون ما يسمى بالدورات الاقتصادية السيئة التي تقف حجر عثرة أمام زيادة المدّخرات في الدول الفقيرة حيث يكون مستوى الدخل الحقيقي عادة منخفضًا وهو بالقطع سبب في هبوط مستوى الطلب الذي يؤدّي بدوره إلى قلة الإستثمار ومن ثم عجز في رأس المال المتاح لبدء دورة إنتاجية. ويرى الاقتصاديون أن من الأهمية تعزيز تعبئة المدّخرات المحلية التي تعدّ شرطًا من الشروط

25 - Ronald I. Mckinnon, «**Money and Capital in Economic Development**», The Brookings Institution, Washington, D.C, 2003, p. 44-52

الأولية لتحقيق معدل مناسب من الاستثمارات ومن ثم التنمية الاقتصادية. ويمكن تحديد هذه الوسائل بما يلي:

- ضرورة زيادة نصيب الفرد من الدخل القومي من خلال عدالة توزيع المدخول، لأنه المحدّد الأساسي للطاقة الادّخارية، وهذا لن يأتي إلا من خلال الحد من ظاهرتي الفقر والبطالة
- تطوير قطاع التأمين وتحريره باعتباره من أهم آليات تعبئة المدّخرات الاجتماعية
- العمل على تخفيض كلفة فتح حسابات ادخارية.

هذا بالإضافة إلى أن تطوير أداء الصناديق الادخارية سيؤدي إلى توجيه احتياطياتها إلى الاستثمار في سوق رأس المال، وهو الأمر الذي ينعش الاستثمارات ومن ثم التشغيل وبدء دورات اقتصادية جديدة[26].

- **الاستثمارات الأجنبية المباشرة**

تنقسم الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى استثمارات عامة وتكون من الحكومات، واستثمارات خاصة وتكون من القطاعات والشركات والمؤسسات الخاصة في البلدان. ويتمثل الاستثمار على المستوى القومي، بأوجه الإنفاق كافة التي تستهدف زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع أو تحسين مستويات معيشة المواطنين. وبهذا المفهوم يكون للاستثمار هدفان: إقتصادي، ويتمثّل بتحقيق عائد مادي يستهدف منه المجتمع، ويكون ذلك من خلال زيادة الإنفاق بهدف رفع طاقات الدولة الإنتاجية، واجتماعي، ويتمثل بتحقيق رفاهية المواطنين، ويكون ذلك من خلال الإنفاق على الصحة والتعليم والثقافة. فإن الدول تولي الاستثمار أهمية كبيرة وتقرر له أدوارًا في سياستها الاقتصادية وفي الخطط التنموية. والمعرف أن الاستثمار عادة يعتمد على الادخار القومي (مدّخرات الأفراد والشركات والجهات الحكومية)، وتلجأ

26 – محمد زكي شافعي، «**التنمية الاقتصادية**»، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983، ص. 122. 130.

الدول إلى المدّخرات الأجنبية في حال عدم كفاية المدّخرات المحلية لتحقيق المعدلات المطلوبة من الاستثمار. وفي جميع الأحوال يتطلب أن يكون مناخ الاستثمار مناخًا ملائمًا أو مشجعًا للمستثمر. وكلما كانت الظروف الداخلية مستقرّة كانت أكثر جذبًا للاستثمار وبخاصة الاستثمار الأجنبي.

وتعد الاستثمارات الأجنبية سندًا مهمًا للدول النامية حيث تعوّض العجز في المدّخرات الوطنية المتاحة للاستثمار، كما أنها تعمل على الحد من مشكلات عبء الديون الخارجية وعبء خدمتها. كما أنها تسهم في حل مشكلة العجز في الموازنات العامة للدول وما يتصل بها من مشكلات أخرى كقصور التمويل الحكومي عن الإنفاق الاستثماري وزيادة مطردة في النفقات وعدم القدرة على المنافسة في سوق السلع والخدمات. ويعدّد الاقتصاديون الهدف من الاستثمارات الأجنبية في ما يلي:

- الإستفادة من الموارد المتاحة (البشرية – المادية)
- الوفاء بالاحتياجات المحلية بدلًا من الاعتماد على الاستيراد
- تحسين الموارد واستغلالها جيدًا[27].

يوفّر الاستثمار الأجنبي المباشر الموارد المالية، بالإضافة إلى التكنولوجيا المتقدّمة التي تساعد على رفع جودة الإنتاج وتقليل الكلفة الإنتاجية، وبالتالي دعم قدرة المنتوجات المحلية التنافسية في الأسواق الخارجية. ويسهم تدفّق الاستثمار الأجنبي المباشر في فتح أسواق جديدة عن طريق ربط الإنتاج المحلي بحاجة الأسواق الخارجية، قدوم كفاءات فنية وإدارية تعمل على رفع الأداء الاقتصادي، تحسين موازين المدفوعات والحد من تأثير الديون الخارجية وفوائدها، زيادة الإمكانات التصديرية للدول متلقية الاستثمارات وتعزيز قدراتها التنافسية في الأسواق الخارجية. الواقع، إن الاستثمارات المباشرة وتدفّقها إلى بلد ما، على الرغم من أهميتها

27 – محمد نبيل الشيمي، «**التنمية الاقتصادية في الدول النامية ووسائل تمويلها**»، الحوار المتمدن، العدد 2538، 2009/1/26، ص. 12.8.

لاقتصاديات الدول المتلقية ودورها المؤثر في التنمية، فإن تحقيق الآثار المتوخاة من هذه الاستثمارات مرهون بما تؤديه وتوجهاتها والأنشطة التي تعمل فيها. وبالتالي، يجب عدم ربط المنح والقروض وتدفقات الاستثمار بشروط سياسية أو تبعية اقتصادية.

ولكن هناك معوقات أخرى تمثل قيودًا على جذب الاستثمارات في البلاد النامية هي عبارة عن: معوقات مؤسسية: تتمثل بقصور المؤسسات المشرفة على الاستثمار وتعددها، وجمود القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثمار، والضمانات الخاصة بعدم التأميم، والمصادرة، والحق باسترداد رؤوس الأموال وتحويل الأرباح، ومعوقات في البنيان الإنتاجي: وتتمثل بنقص الهياكل الأساسية وتخلفها أو قاعدة رأس المال الاجتماعي، وتخلّف قطاعات الخدمات (النقل والمواصلات)، وهو الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض العائد المتوقع، بالإضافة إلى عدم توافر الكوادر البشرية المدربة للأعمال الإدارية، وعدم وجود قاعدة ماهرة من العمال. والى جانب ذلك المناخ الفكري والعقائدي السائد: ويتمثل بوجهة نظر الدولة المتلقية في أساسيات التعامل مع الأموال الوافدة وحقها بمصادرتها أو تأميمها أو توجيهها وفق خطة التنمية، ووجود تيارات متطرفة تؤثّر في حالة الاستقرار السياسي، وأيضًا سوء حالة الأمن وتفشي الفساد. هناك آراء متباينة في وجهات النظر من الآثار المحتملة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في التنمية في الدول النامية بين مؤيّدي الاقتصاد الحر ومعارضيه من الإشتراكيين، يساندهم في ذلك ممثلو مدرسة التبعية. فنجد أن الرأسماليين مقتنعون بأن الحرية الاقتصادية أنسب الطرائق لتحقيق التصنيع السريع، ومن ثم التنمية الاقتصادية للدول النامية. وهنا يضطلع الاستثمار الأجنبي المباشر، كحزمة من رأس المال والفن الإنتاجي والمصارف والهياكل الإدارية والتنظيمية، بالإضافة إلى القدرات التسويقية، بدور إيجابي في تعويض النقص المحلي في هذه الموارد في الدول النامية. في حين يرى الإشتراكيون أن الاستثمار

الأجنبي المباشر أداة لمواصلة استغلال موارد هذه الدول واستنزافها. تتركّز معظم الاستثمارات الأجنبية في قطاع الصناعات الإستخراجية وقطاع الخدمات، وهذا في مصلحة الدول المتقدمة، ومن شأنه إفقار الدول النامية. كما يمكن أن تكون الاستثمارات كأداة لدعم طبقة النخبة ذات العلاقات بالدول المستثمرة.

إن الأرباح الهائلة التي تجنيها الاستثمارات في الدول المتلقية تعاد إلى الدولة الأم، مع حدوث نقص في الموارد السيادية للدولة نتيجة الاعفاءات الضريبية والجمركية المقررة للشركات المستثمرة. كما يمكن أن يكون للشركات المتعدّدة الجنسية دور في تفاقم مشكلة التلوث البيئي، إذ تتركز عادة استثماراتها في بعض الصناعات الملوثة كصناعة الكيماويات والأسمنت. كما لا يمكن اغفال دور هذه الشركات في التدخل في شؤون الدول المتلقية الداخلية بالشكل الذي يعرّض الإستقلال السياسي لهذه الدول السياسي للخطر عندما تتعارض مصالح هذه الشركات والحكومات الوطنية. ولا بد من الإشارة إلى أن الاستخدام الأمثل للاستثمارات الأجنبية له آثاره الإيجابية في حال الاستقرار المجتمعي، واستخدام الأموال الواردة في مشاريع إنتاجية يزيد من كفاءة المجتمع الاقتصادية من دون أن يصاحب تدفقها استغلال إقتصادي وتحكّم سياسي أجنبي يوجه إنتاجها إلى خدمة الاحتكارات الأجنبية[28].

- **التصدير**

للتصدير أهمية قصوى في اقتصاد أي دولة. ويعدّها بعض خبراء الاقتصاد قضية مجتمعية تفرض نفسها على مسارات تلك المجتمعات الاقتصادية، ذلك أن للتصدير، بخلاف دوره التمويلي في مجال التنمية الاقتصادية، أهمية كبرى متصلة بنجاح عملية التنمية. فالصادرات، باختصار، تعمل

28 – محمد نبيل الشيمي، «**التنمية الاقتصادية في الدول النامية ووسائل تمويلها**»، مرجع سبق ذكره، ص. 15-16.

على: تحقيق أثر التقلبات الاقتصادية السيئة في الاقتصاد القومي، دعم قوة مساومة الدولة في الأسواق الخارجية، دعم قوة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية، توسيع قاعدة المجتمع الاقتصادية. وتصدير إحدى الآليات المهمة لزيادة معدلات نمو الناتج المحلي من خلال توسيع نطاق السوق الذي يعد النفاذ إلى الخارج أهم عناصره. فالتوسع في التصدير عمومًا يساعد على إزالة العوائق أمام القيمة الاقتصادية. وإن زيادة النفاذ به إلى الأسواق الخارجية تمكّن الدول من الحصول على عائد موجز عن تسويق منتوجاتها في الخارج. وهذا قطعًا يسهم في تمويل عمليات التنمية الاقتصادية، شريطة ألا تحجب عوائد الصادرات عن استردادها وتبقى في الخارج لحساب أصحابها. وهو القصور الذى تعانيه أغلبية الدول النامية، حيث يقوم المصدّرون عادة بالتوقيع على مستحقاتهم في المصارف الأجنبية تحسبًا لأي تغيرات قد تطرأ على المجتمع نتيجة تفشي الفساد أو عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي. والواقع أن تعظيم قدرة الصادرات التنافسية بالقدر الذي يوفر للتنمية مصدرًا وطنيًا يتطلب توافر عدد من المقومات، وأهمها:

- الإنتاج وفق مواصفات دولية وبجودة ملائمة.
- التزام معايير البيئية من حيث استخدام المخصبات والمبيدات، كما هو الحال في السلع الزراعية أو استخدام الكيماويات في الإنتاج الغذائي.
- طرح الإنتاج في الأسواق الخارجية مستوفيًا لأحدث تقنيات التعبئة والتغليف.
- الدراسة الجيدة للسوق المستهدف وتصميم حملات الدعاية والإعلان المناسبة.
- الإهتمام بخدمات ما بعد البيع، كما هو الحال في السلع الصناعية. ولكن هل يمكن أن تسهم الصادرات في تمويل التنمية الاقتصادية بالقدر

المطلوب؟.

الواقع، إن إسهام الصادرات في تمويل التنمية يشوبه القصور، فهناك العديد من العوامل المعوّقة للنمو المأمول للصادرات نوجزها كما يلي:

- إنخفاض مرونة الجهاز الإنتاجي في الدول النامية.
- إشتداد حدة المنافسة العالمية.
- عدم التزام العديد من المصدرين المواصفات القياسية العالمية
- ضعف القدرات التسويقية والترويجية في الأسواق الخارجية
- إرتفاع كلفة التصدير التي تشكّل فيها كلفة النقل نسبة كبيرة.

ومن الملاحظ أن هناك سمة غالبة على أداء الصادرات، وهي أن حصيلة الصادرات تتسم بأنها شديدة الحساسية للتقلبات في الاقتصاد العالمي، فأي هزّة في الأسعار العالمية تجد صدىً مباشرًا على برامج التنمية. ولا شك في أن الدول النامية ستظل لأمدٍ غير منظور تعتمد على الاستثمارات الوافدة والاقتراض كأحد أهم وسائل تمويل التنمية، بغضّ النظر عن كل ما تقوم به الدول من جهود لفتح الأسواق الخارجية، سواء من خلال إيجاد برامج لتحفيز المصدّرين أم التوسع في الإتفاقيات التفضيلية التي تمنح منتوجاتها في أسواق بعض الدول إعفاءات جمركية تعطيها ميزة نسبية عن منافسيها من دول أخرى[29].

- **الإقتراض**

هناك نوعان من الاقتراض، إقتراض من الداخل، وهو ما يسمى بالدين المحلي، ويمثل رصيد مديونيتها تجاه المصارف الوطنية. ليس ضروريًا عمومًا أن يكون كل الدين العام المحلي موجّهًا إلى الاستثمار، فقد يوجه إلى الإنفاق العام على مشروعات البنية التحتية. أما الدين الخارجي فهو يمثل

29 – طلعت أديب عبد الملك، «**دور التصدير في عملية التنمية**»، سلسلة دراسات المعهد القومي للإدارة العليا، القاهرة، 2008، ص. 20.14.

الالتزامات القائمة بالعملة الأجنبية على الدولة لحساب دول خارجية. وتأتي القروض من مؤسسات دولية وصناديق تنموية وتأخذ شكل تقديم الأموال التي تدرجها الدولة ضمن موازنتها، فتستخدمها في مشروعات تنموية أو في إعادة تأهيل البنية التحتية، وقد تكون في شكل عونٍ فني أو شكل تدريب وتمويل دراسات عدة. ولا شك في أن هذا يساعد في عمليات التنمية من خلال ما يوفّره الاقتراض من موارد تمويلية للتنمية. ويتوقف نجاح سياسة القروض على شروط منح القرض من حيث سعر الفائدة، وفترة السماح ومدة السداد، هذا إلى جانب كيفية استخدام القروض، ووجهتها، ومدى الاستفادة منها، وعما إذا كانت توجه إلى استثمارات حقيقية من عدمه. ومن المُسَلَّم به إنّ عبء المديونية هو من أهم المشكلات التي تقابل الدول المقترضة، وهو أمر يرتبط بطاقة الدول المدينة على تدبير الموارد اللازمة لمقابلة الالتزامات المترتبة على الديون، ومدى تأثير ذلك في الأوضاع الاقتصادية. فالالتزامات جزء من الناتج القومي يُحوَّل إلى الخارج، ومن ثم فهو يؤثر في الاستهلاك ومستوى المعيشة كما في الادخار والاستثمار. لذا، فمن الأهمية بمكان التوقّف عند آثار الاقتراض في استقلال الدولة المديّنة سياسيًا. والسؤال الأهم: هل استخدمت الديون على الوجه الصحيح في عدد من دول العالم الثالث؟ كثيرًا ما تصطدم سياسات منح القروض بالشروط من قبل المانحين مثل التدخل في الشؤون الداخلية. إن الاقتراض من الخارج سيظل يسيطر على الأداء الاقتصادي لأي دولة، إلا إذا نجحت في أن تضع سياسة إقتصادية محدّدة يكون التصدير من أهم ملامحها[30].

- **المنح والهبات**

تضطلع المنح والهبات الدولية الرسمية بدورٍ مهمً في برامج التنمية، باعتبارها أحد مصادر التمويل اللازمة لتلك البرامج، ولا سيما بالنسبة

30 - Ronald I. McKinnon, Money and Capital in Economic Development, Op. cit., p. 64-68

إلى الدول الأقل قدرة على اجتذاب الاستثمار الخاص المباشر. ولا شك في أن المنح والهبات تساعد على تعبئة الموارد المحلية، في حال استخدامها وفق قواعد محددة وبشفافية مطلقة تحول دون استخدام هذه المنح في غير الأغراض الواردة لها، كأن تستخدم في سداد الأجور والإيجارات ونفقات الدعاية غير المطلوبة، أو سرقتها كما هو الحال في العديد من بلدان العالم الثالث. وفي هذا الصدد، فإن استخدام المنح والهبات في برامج التنمية سيؤدي إلى تحسين رأس المال البشري والطاقات الإنتاجية والتصديرية. وهي تشكّل أدوات مهمة في إطار دعم البرامج التعليمية والصحية وتحسين البنية التحتية ومرافق المياه والطاقة والصرف، كما أنها شروط مهمة لرفع كفاءة الاقتصاد عمومًا. ولكن يرى بعضهم أن للمنح والهبات كلفة باهظة قد ترتبط بالسيادة الوطنية، إذ أنها غالبًا ما تكون مشروطة من قبل الدولة المانحة التي تفرض رؤيتها السياسية والاقتصادية. وتكون آثار المنح عادة إيجابية إذا نجحت الدول المتلقية في استخدامها من خلال تحسين سياسات التنمية واستراتيجياتها على المستوى الوطني، بغية تخفيف الفقر وتوفير العيش الكريم لأفراد المجتمع، من خلال الحد من البطالة ورفع مستويات الدخل، وهذا كله مرهون بزيادة الاستثمارات كمدخل رئيس لإحداث التنمية.

وإلى جانب الدول، ثمة وكالات ومنظمات متخصّصة بمنح الهبات مثل الأونروا، وبرنامج الأمم المتحدة للتغذية، واليونيسيف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمساعدات التقنية. ويأتي الصندوق الكويتي وصندوق أبو ظبي والصندوق السعودي للتنمية كأهم الصناديق التي تعمل في مجال تمويل مشاريع التنمية في الدول العربية والنامية، ويقارب عدد الدول المستفيدة من العون

المقدم منها حوالى 130 دولة [31]. أما الصناديق العربية الإقليمية فيأتي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وصندوق النقد العربي كأهم الصناديق التي تعمل على تحقيق التكامل العربي، ودعم موازين مدفوعات الدول العربية، من خلال توفير التمويل اللازم للإصلاحات الكلية والقطاعية وخصوصًا القطاعين المالي والمصرفي. أما على المستوى الدولي فهناك البنك الإسلامي للتنمية وصندوق الأوبك للتنمية الدولية. إن تحقيق الاستفادة من المنح، يستوجب على الدول المستفيدة أن تعمل على تهيئة الظروف الداخلية المؤاتية لتوظيفٍ فعّال للمدّخرات، والمحافظة على معدلات كافية للاستثمارات وزيادة القدرات البشرية، مع الحد من هروب رؤوس الأموال ومحاربة الفساد على الصعد كافة لكونه عائقًا للتقدّم ومانعًا للتنمية الاقتصادية المستدامة. إضافة إلى ذلك، الاستقرار السياسي والأمني، واحترام حقوق الإنسان، وسيادة القانون، وتوافر ضمانات العدالة للمجتمع، ووجود مناخ ديموقراطي، وهي أمور أساسية في عملية التنمية الاقتصادية.

فضلًا عن ذلك، فإن وجود بيئة إستثمارية شفافة مستقّرة تشجّع على دخول السوق، مع احترام حق الملكية، وتنظيم المنافسة العادلة بين الاستثمارات المحلية والخارجية، وتطوير النظم الضريبية والجمركية، كلها مع الإقرار بحق الوطن في السيادة غير المنقوصة على أرضه، وحق المواطن في الحصول على حقّه من ثروات بلاده في إطار من الحرية. يمكن لبرامج التنمية الاقتصادية تحقيق المأمول منها إذا راعت الحكومات المشكلات الاجتماعية. ذلك أن المسائل الاقتصادية المتعلّقة بالتنمية تعد بسيطة نسبيًا قياسًا بأحوال المجتمع. فالمشكلات الاجتماعية هي الأكثر أهميّة وعمقًا، حيث تتعلق باحترام الأوضاع الثقافية والصحية. لذا يجب تحرير النظام

31 – شرف شمس الدين، «**تمويل التنمية في ضوء السياسات الاقتصادية واستراتيجيات النمو**»، دراسة حالة لبعض الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الإسكوا، حزيران 2005.

الاجتماعي بأكمله بحيث ينشأ نظام سياسي مؤمن بالديموقراطية وتداول السلطة، وحق المواطن في الاختيار والاحتجاج. وأيضًا ينشأ نظام اجتماعي بحيث يكون لكل مواطن الحق في الحصول على ما يشبع رغباته. فالتنمية تعني تغييرًا في كل معانى الحياة. ولن تنجح برامج التنمية الاقتصادية بغير تغيير النظام الاجتماعي ليكون نظامًا يعمق الشعور بالانتماء ويجعل لدى المواطن الدوافع الملائمة للتنمية الاقتصادية[32].

III- التنمية المستدامة والبيئة

يكتسي موضوع التنمية، بمختلف مفاهيمه، أهمية بالغة على المستوى العالمي. وقد لوحظ في الفترة الأخيرة، إهتمام دولي متزايد نحو الحاجة إلى التنمية المستدامة للوصول إلى مستقبل مستدام، وذلك بعد أن كان العالم يتجه نحو مجموعة من الكوارث البشرية والبيئية المحتملة. فالاحتباس الحراري، والتدهور البيئي، وتزايد النمو السكاني والفقر، وفقدان التنوع البيولوجي، واتساع نطاق التصحّر، وما إلى ذلك من المشكلات البيئية التي وردت في الفصل الاول، لا تنفصل عن مشكلات الرفاه البشري ولا عن عملية التنمية الاقتصادية بصورة عامة، إذ إن الكثير من الأشكال الحالية للتنمية ينحصر في الموارد البيئية التي يعتمد عليها العالم. فالارتباط الوثيق بين البيئة والتنمية أدى إلى ظهور مفهوم التنمية المستدامة[33]. العام 1980، أصدر الاتحاد الدولي لصون الطبيعة وشركاءه (برنامج الأمم المتحدة للبيئة والصندوق العالمي للحياة البرية) وثيقة «سُمِّيَت الإستراتيجية العالمية لصون الطبيعة». وقد تضمنت بدايات لفكرة التنمية المستدامة، بمعنى التنمية التي تحافظ على العمليات البيئية العاملة في نظم الإنتاج المتجدد، أي التي تهيئ للنظم البيئية في الزراعة والمراعي والمصايد والغابات،

32 – المرجع السابق.

33 – ف. دوجلاس موسشيت، «**مبادئ التنمية المستدامة**»، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للإستثمارات الثقافية، القاهرة،2000، ص. 17.

والقدرة المتصلة على العطاء، والتي تحافظ على ثراء الأنواع وثراء التنوع الوراثي[34]. والعام 1987، تم، بموجب تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية «مستقبلنا المشترك»، دمج الإحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في تعريف واحد. وأشار التقرير ألا يكون الهم الأول تعظيم الإنتاج إلى أقصى حد، إنما يكون صون القدرة على الإنتاج في المدى الزمني الممتد[35].

تقوم التنمية المستدامة على ركائز ثلاث: الكفاءة الاقتصادية، الكفاءة الاجتماعية والكفاءة البيئية. تعتمد الأولى على الاستخدام الرشيد لثلاث حزم من الأدوات: الأدوات التقنية، الأدوات الاقتصادية والأدوات الاجتماعية، يتوقف النجاح على الجمع المتوازن بين الحزم جميعًا. فالأدوات التقنية هي وسائل تحقيق هدف صون الموارد الطبيعية المتجددة، أي قدرتها على العطاء (الإنتاج) في مدى الزمان الممتد، مع زيادة الغلّة في حدود هذه الضوابط، وترشيد استغلال الموارد الطبيعية غير المتجددة بغية تمديد المدى الزمني لعطائها. يطرح هذا الأمر إعادة النظر في الأدوات والآلات التي تستخدم على مستوى الفرد. أما الأدوات الاقتصادية فهي ضوابط الأداء. وقد برزت فكرة «المحاسبة البيئية للموارد الطبيعية» إذ جرى الأمر على عدم إدراج قيمة ما يؤخذ من العناصر المختزنة بالبيئة (حقول البترول والفحم والغاز الطبيعي ورواسب الخامات) في حساب التكاليف. فمصر، كبلد زراعي، ترفض، مثلًا، إدراج مياه الري في حساب كلفة الزراعة. ومن جانبها تقوم الكفاءة الاجتماعية على مشاركة الناس مشاركة فاعلة في مراحل رسم سياسات التنمية، ووضع الخطط وتنفيذ المشاريع، وهذا هو جوهر الديموقراطية. إن حرمان الناس المشاركة يعفيهم من المسؤولية ويعطّل قدرتهم على الأداء، وهنا تبرز أهمية المنظمات الأهلية كأدوات لحشد المشاركة الجماهيرية. ويعدّ العدل الاجتماعي إحدى ركائز التنمية المستدامة التي ترفض الفقر

34 - See Report IUCN, «**The International Union for Conservation of Nature**», Washington D.C, 1980, p. 14-20

35 – راجع تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية، مرجع سبق ذكره، ص. 8-10.

والتفاوت البالغ بين الأغنياء والمدقعين، والمفهوم الأول للعدل الاجتماعي هو العدالة بين الأجيال. إن صون النظم البيئية المتجددة يحفظ للأراضي الزراعية والمراعي والغابات والمصايد قدرتها على الإنتاج المتواصل. وتحتاج الإدارة الرشيدة لموارد الفحم والبترول والغاز الطبيعي وخامات المعادن إلى الضبط الاجتماعي الذي يقاوم الإسراف. والمفهوم الثاني للعدل الاجتماعي هو العدل بين أهل الجيل الحاضر، ويفي باحتياجاته المشروعة[36].

وأشار المبدأ الرابع الذي أقره مؤتمر ريو دي جانيرو العام 1992 إلى أنه، «لكي تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثّل الحماية البيئية جزءًا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها. وتم التأكيد على هذا المعنى من خلال المبدأ الثالث حيث تم تعريف التنمية المستدامة بأنها ضرورة إنجاز الحق في التنمية، بحيث تتحقّق على نحوٍ متساو الحاجات التنموية لأجيال الحاضر والمستقبل»[37].

وبذلك تأكّد أن عبارة «التنمية المستدامة» لا تقتصر على التنمية الاقتصادية فحسب، بل تتعداها لتشير إلى مجموعة واسعة من القضايا المتعددة الجوانب لإدارة الاقتصاد والبيئة والمجتمع. وهذه العناصر الثلاثة الأخيرة تشكّل الركائز للتنمية المستدامة. وإذا اعتبر أن هذه الركائز تمثّل دوائر متداخلة ذات أحجام متساوية، نجد أن منطقة التقاطع تمثل رفاهية الإنسان. فكلما اقتربت هذه الدوائر بعضها من بعض، شريطة أن تكون متكاملة لا متناقضة، إزدادت منطقة التقاطع وكذلك رفاهية الإنسان. وبالتالي، يستشف بأن الارتباط الوثيق بين البيئة والتنمية قد أدى إلى ظهور مفهوم للتنمية يسمى المستدامة، الأمر الذي يستلزم الاهتمام بحماية

36 – محمد عبد الفتاح القصاص، «**حين تنفصل التنمية عن العدالة الإجتماعية**»، مجلة بدائل، العدد الثامن، صيف 2007، ص. 14ـ 15.

37 – إبراهيم سليمان مهنا، «**التحضر وهيمنة المدن الرئيسية في الدول العربية: أبعاد وآثار في التنمية المستدامة**»، دراسات اقتصادية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 44، 2000، ص. 22.

البيئة بغية تحقيق التنمية المستدامة، وتشكل الطاقة المتجددة إحدى وسائل حماية البيئة. التنمية المستدامة هي التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر، من دون الإضرار بقدرة أجيال المستقبل على الوفاء بإحتياجاتها الخاصة، وهي تفترض حفظ أصول أغراض النمو والتنمية الطبيعية في المستقبل. هي تنمية إقتصادية وإجتماعية متوازنة ومتناغمة، تُعنى بتحسين نوعية الحياة، مع حماية النظام الحيوي. هي التنمية التي تقوم أساسًا على وضع حوافز تقلل من التلوّث، ومن حجم النفايات والمخلفات، ومن حجم استهلاك الطاقة الراهن، وتضع ضرائب تحدّ من الإسراف في استهلاك المياه والموارد الحيوية. تمثل التنمية المستدامة لدول الشمال الصناعية، إجراء خفض عميق ومتواصل في استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية، وإحداث تحولات جذرية في الأنماط الحياتية السائدة في الاستهلاك والإنتاج، وامتناعها عن تصدير نموذجها الصناعي للعالم[38].

لذلك، فإن حياة الإنسان ورفاهيته ترتبطان بصحة بيئته، ولا يمكن لأي مجتمع أن يستمرّ من دون الغابات، مصادر المياه النظيفة، الأراضي الخصبة ورؤوس الأموال البيئية كافة التي تزوّد الموارد وتمتص المخلفات التي ينتجها الإنسان. وفي هذا الإطار، تقدر منظمة الصحة العالمية أن نوعية البيئة السيئة تسبب 25% من جميع الأمراض التي يمكن الوقاية منها في العالم اليوم. وقد أصبح واضحًا في العقد الماضي أن الأمراض المتصلة بالبيئة تشكل تهديدًا خطيرًا ومباشرًا لصحة الإنسان. وإن عددًا قليلًا من التدابير، التي يعد بعضها من المسلمات في العالم المتقدم النمو، أن يقطع شوطًا بعيدًا نحو تحسين صحة المليارات من سكان العالم النامي. وتشمل هذه التدابير زيادة إمكانات الحصول على مياه الشرب المأمونة، وتوسيع نطاق التكنولوجيات الأساسية للتخلص من النفايات، وتحسين

38 - Voir le Rapport annuel **de l'ONG ENDA Tiers Monde** 2009, Climat & Développement: Des espaces pour l'innovation, Dakar, Sénégal, 2009, p. 14-16

نوعية الهواء في المناطق الحضرية. إن واحدًا من كل خمسة من البشر لا يستطيع الحصول على مياه الشرب المأمونة، أحد أبسط احتياجات الإنسان، وفي الوقت نفسه، يزداد الضغط الواقع على موارد المياه ازديادًا مطردًا بفعل زيادة الطلب البشري وغيره من الاستخدامات المتنافسة للمياه. ويستلزم حل هذه المشكلة المزدوجة زيادة الاستثمارات المالية، ويتطلب حلولًا تكنولوجية إبتكارية من القطاعين العام والخاص[39].

وعلى الرغم من علاقة الإنسان الوثيقة ببيئته، فإنه غالبًا ما يغفل حالة التدهور واستغلال تلك البيئة. ولعل اضمحلال مناطق صيد الأسماك، وفقدان الغطاء النباتي، واستمرار تراكم الملوثات والمخلفات تمثل بعض الأمثلة الواضحة على ذلك. وفي عالم ترتفع فيه مستويات الحياة ويزداد تعداد السكان، فإن تحدّي القرن الحادي والعشرين يكون في الإجابة عن السؤال الآتي كيف يعيش السكان ضمن نطاق قدرة كوكب الأرض وإمكاناته؟ يجب أن يقدم المجتمع الدولي إحصاءً بما يمكن كوكب الأرض أن يقدمه مقارنة بما يؤخذ منه بالفعل. ولكي يتم ذلك، هناك حاجة إلى أدوات قادرة على متابعة حركة البضائع والخدمات البيئية في الأنظمة البيئية والاقتصاديات الإنسانية، تمامًا كمتابعة لحركة المال في الأسواق الاقتصادية. إن هذه الأداة المحاسبية هي في الواقع ما يسمّى بـ«البصمة البيئية»[40]. وبالتالي، تتأثر معدلات التنمية المستدامة بمجموعة من العوامل:

أ – مدى كفاءة نظم الإدارة البيئية

إن تطبيق نظام إدارة بيئية فعّال (Sufficient Environmental Management System) يعمل على الحد من التلوث البيئي بالمصانع والوحدات الإنتاجية والمرافق والوحدات الخدمية. ويعمل أيضًا على زيادة

39 – راجع تقرير منظمة الصحة العالمية، جنيف،2002، ص. 22.26.

40 – راجع تقرير الصندوق العالمي لحماية الطبيعة WWF، تشرين الأول 2006، ص. 24. 25.

حجم الإنتاج نتيجة انخفاض حجم المخلفات الهوائية والصلبة والسائلة، وإعادة تدوير الجزء الذي لا يتم التخلص منه عن طريق أساليب الحد من عناصر التلوث البيئي المختلفة. ويقوم نظام الإدارة البيئية على إعداد سياسة بيئية تهدف إلى تعديل نظام التعامل مع الخامات والموارد الطبيعية. وهذه السياسة تؤدي إلى الحد من استخدام تلك الموارد لتخفيض حجم الملوثات الضارة، أو لاستبدال أنواع معينة من المواد والطاقة بأنواع أخرى منها، واستخدام المواد والخامات والطاقة في تصنيع المنتوجات الأكثر ارتباطًا بأهداف التنمية المستدامة.

ب- التوزيع والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة

من أهم السمات الاقتصادية السائدة في دول العالم محدودية الموارد المتجددة وغير المتجددة، ما يؤدي إلى ضرورة البحث عن أساليب ملائمة لتحقيق الاستخدام الأمثل لهذه الموارد. وهذا يعني، عدم زيادة معدلات استهلاك الموارد البترولية بمعدلات تتساوى أو تزيد عن معدلات الاحتياجات من هذه الموارد خلال الفترات أو السنوات التالية (Optimal Allocation and Using the Available Resource)[41].

إنطلاقًا مما تشكّل العولمة النيوليبرالية، التي تقوم على استهلاك المواد غير القابلة للتجدّد بوتيرة لا تكترث بإحتياجات الأجيال المقبلة، من خطر على مبادىء التنمية المستدامة الاجتماعية والاقتصادية والبيئيّة وحقوق الإنسان (الحق في التعلم، والحق في صحة سليمة والحق في بيئة نظيفة)، ... أصبحت مسألة التنمية البشرية من أولويات اهتمامات المجتمع العالمي، لأن إنعدام التنمية يشكّل تهديدًا للأمن والسلم الدوليين[42].

41 – أحمد فرغلي حسن، البيئة والتنمية المستدامة، جامعة القاهرة، القاهرة، 2007، ص. 18. 20.

42 – كوفي أنان،التنمية البشرية المستدامة، تقريرأعمال المنظمة السنوي، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003، ص 8.

العلاقة التبادلية بين الإنفاق العسكري والتنمية

د. جولي ابي غانم *

كثيرًا ما بررت البلدان النامية الإنفاق العسكري المرتفع على أساس أنه يوفر رادعًا فعالًا ضد التدخل، ويكسبها الاحترام في الساحة الدولية. وكانت تشير أيضًا إلى أن الصناعة العسكرية مصدر هام للعمالة وللنواتج التكنولوجية من أجل الصناعة المدنية. لكن تقرير التنمية البشرية للعام 1994 أشار إلى «أن البلدان التي تنفق القليل على الدفاع والكثير على التنمية البشرية كانت أكثر نجاحًا في الدفاع عن سيادتها الوطنية من تلك التي تنفق بإفراط على التسلح»، وأن «الإنفاق على التسلح يقوض الأمن البشري، أي أنه يلتهم الموارد الثمينة التي كان يمكن استخدامها في أغراض التنمية البشرية»[1]. كما جاء في تقرير لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، (اليونيسف) أن الأموال التي تم إنفاقها على الأسلحة كان يمكن أن توضع في استخدامات أفضل بكثير، فلو تمّ تحويل جزء ضئيل من الموارد

* دكتورة في العلوم الاجتماعية – الجامعة اللبنانية

1 – **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام 1994**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت – لبنان، 1994، ص ص 50-51.

المخصصة لبناء القدرة العسكرية في سبيل تحقيق الأهداف الإنمائية الأساسية، لكنا عشنا في عالم تقل فيه المشاكل الاجتماعية والبيئية والحروب المدمرة[2]. فقد أشار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تقرير التنمية البشرية للعام 1997، إلى أن مبلغ 80 مليار دولار سنويا بين العامين 1995 و2005 يكون كافيا لتقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية لكل الناس في البلدان النامية وإخراجهم من الفقر المدقع. وهذا الرقم، لا يمثل سوى 10% فقط من الإنفاق العسكري في العالم أجمع. إن القضاء على الفقر هو في حدود القدرات البشرية، والعائق الحقيقي لا يكمن في قلة الموارد، ولكن عدم التوازن في التوزيع وعدم وجود الالتزام السياسي: هكذا يتم إيجاد الظروف التي تؤدي إلى ظهور تهديدات جديدة، والتي بدورها، تعزز الحجج المؤيدة لتطوير دفعات جديدة من الأسلحة، التي تستنفذ المزيد من الموارد المتاحة[3]. مع العلم أنه في الوقت الذي يتم فيه بيع الأسلحة، إلى حد كبير، من أجل حيازة أجهزة باهظة الثمن مثل الغواصات أو الطائرات المقاتلة المتطورة، فإن الكثير من الضرر الذي يحصل الآن يتم باستخدام الأسلحة الخفيفة والصغيرة[4].

مع نداء لاهاي للسلام في العام 1999، دخلت الأمم المتحدة الألفية الجديدة التي خصصتها للتنمية الاجتماعية والسلام لجميع الأمم. ولكن مع بدء تنفيذ أهداف الألفية للتنمية، أخذت الموازنات العسكرية تتزايد دافعة بذلك المساعي في تحقيق السلام أو الحفاظ عليه، بواسطة تنمية إقتصادية عادلة. فقد ازدادت النفقات العسكرية العالمية في السنوات الأخيرة بصورة مطردة وصلت إلى 37% بين العامين 1997 و2006. هذه الزيادة في الإنفاق العسكري

2 - UNICEF, «**The State of the World's Children 1996: Children in War, Military expenditure - the opportunity cost**». URL: http://www.unicef.org/sowc96/8mlitary.htm

3 - Mampaey Luc, «**Dépenses militaires et transferts internationaux d'armements conventionnels**», Mémento 2005, Note d'Analyse du GRIP; Groupe de Recherche et d'Information sur la Paix et la Sécurité, Octobre 2005, p. 12

4 - UNICEF, «**The State of the World's Children 1996**», Ibid

العالمي تشكل تهديدًا متزايدًا لبقاء الإنسان، إذ إن ملايين من الناس يموتون كل عام بسبب سوء التغذية والأمراض التي نعرف كيفية علاجها بسهولة، والعوز المطلق ومعاناة سببتها الحروب أو الكوارث المناخية. والآخرون الذين يتمتّعون بوضع أفضل، يعانون انعدام الأمن والبطالة وظروف سكن صعبة، وكثيرًا ما يحرمون الرعاية. إن الأهداف الإنمائية للألفية التي حددتها الأمم المتحدة ووافق عليها جميع رؤساء الدول تعتزم خفض الفقر إلى النصف في غضون عشر سنوات. وبعد أن كنا بحاجة إلى 80 مليار سنويًا (بين العامين 1995 و2005) للسير في الطريق الصحيح وانتزاع الغالبية العظمى من السكان من آفة الفقر، أصبحنا العام 2007 بحاجة إلى تخصيص 135 مليار دولار سنويًا، وهذه القيمة ما زالت لا تتعدى نسبة 10% من النفقات العسكرية[5]. ولكن من بواعث الخطأ أن يُنتظر من التخفيضات في الإنفاق العسكري أن تتحول بسرعة إلى مكسب ملموس من مكاسب السلام، واعتبارها وفورات لم تكن متوقعة بالمرة، وأنه من الممكن تحويلها إلى استخدامات بديلة. فالإنفاق العسكري يتزايد عند وجود، أو عند توقع وجود تهديدٍ ما، وعند اندلا ع الأعمال الحربية بالفعل، أو عندما تسمح الأحوال الاقتصادية العامة بذلك. ويتناقص عندما يتقلص التهديد المتوخى أو عندما تنهار الأحوال الاقتصادية[6].

وقد رأى عالم الاقتصاد فونتانيل، أنّ أي تخفيض للإنفاق العسكري لا يؤدي إلى تحسّن فوري في الوضع الاقتصادي الوطني. فإذا تمكنا من تحويل النفقات العسكرية إلى أشكال أخرى من النفقات العامة أو الخاصة، فإنّ المصانع والمعدات والناس المتضررة من الأمن الوطني من المرجح

5 - Jules Dufour, «**La nouvelle course aux armements**», Mondialisation.ca, Le 9 Juillet 2007. URL: http://www.mondialisation.ca/index.php?context=va&aid=6270

6 – الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، «**دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، 1995**»، الدورة الموضوعية لعام 1995، جنيف 26 حزيران– 28 تموز 1995، ص 328 و 339.

أن تواجه عقبات كبيرة في التحول، وحتى بالنسبة إلى الشركات ذات الإنتاج المزدوج (عسكري أم لا)، فإنها ستواجه مشاكل مالية حادّة، تهدد القدرة التنافسية للمنتجات المخصصة للقطاع المدني. إنّ الاستعاضة عن الإنفاق العسكري لمصلحة الإنفاق المدني، لا يسمح بالتمويل السريع لرأس المال الضروري للحفاظ على وظائف أصبحت غير مستقرّة بسبب قدم أو عدم تكيّف المرافق المخصصة لإنتاج الأسلحة. وبالتالي، يجب التزام ليس فحسب التحويل المربح للمواد المتوافرة، ولكن أيضًا إعادة الاستثمار وتطوير أنشطة جديدة وإيجاد فرص جديدة. وأن الجهد الاقتصادي الضروري لإنقاذ الشركات المتضررة وتمكينها من البقاء إقتصاديًا ينبغي أن يتجاوز، على المدى القصير، أهمية تقييد الجهد العسكري[7].

إنّ الإفراط في التسلّح والإنفاق العسكري يمكن أن يكون له أثر سلبي على التنمية، ويحوّل الموارد المالية والتكنولوجية والموارد البشرية بعيدًا من أهداف التنمية. ولكن قد لا يكون التسلح في حد ذاته السبب الرئيس للعنف والصراع. غير أن انتشاره وتوافره يمكن أن يشكّلا خطرًا على السلامة العامة، والاستقرار والرفاه، ويقلّلا من الثقة الاجتماعية والاقتصادية، وبالتالي لا يشجّع على الاستثمار والتنمية الاقتصادية مما يجعله يساهم في دورة الفقر والتخلف والبؤس. وعلى الجانب الآخر، وإن كان غالبًا ما ينظر إلى عملية نزع السلام على أنها عامل من عوامل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهي لا تؤدّي بالضرورة إلى التنمية. وليس هناك شك في أن نزع السلاح يمكن أن يساعد في خلق أجواء دولية ووطنية ومحلية أكثر استقرارًا وانسجامًا مع التنمية. ومع ذلك، يمكن للمرء أيضًا تصوّر الظروف التي يكون فيها نزع السلاح متاحًا، من خلال الحد من ضعف قدرة الدولة على الدفاع عن

7 - Jacques Fontanel, «**Les Grands Débats sur l'Impact Economique des Dépenses Militaires sur Les Pays du Tiers Monde**» in «**Les Economistes Face au Couple Paix-Développement**», Les Cahiers de l'Espace Europe, No 4,1994, pp. 46-47

نفسها وعن شعبها ضد العدوان الداخلي أو الخارجي، أو التي يظهر فيها التأثير السلبي للتكاليف المالية الباهظة لنزع السلاح على التنمية في المدى القصير. إنّ العلاقة بين نزع السلاح والتنمية تتجلى بطرق مختلفة وفي حالات مختلفة، تعتمد على الأمن وأولويات التنمية والظروف السائدة في كل بلد أو منطقة[8]. إن فوائد نزع السلاح لا تتحقق بين عشية وضحاها: فمن الواجب أن ينظر إلى نزع السلاح بوصفه عملية استثمارية، تقتضي تحمل التكاليف الراهنة من أجل تحقيق مزيد من المكاسب في المستقبل. ونزع السلاح يتطلب في حد ذاته تكبد تكاليف مباشرة. فاستحقاقات البطالة ينبغي أن تدفع لأعضاء القوات المسلحة المسرحين والعاملين الزائدين عن الحاجة في صناعات الدفاع. كما أن ثمة تكاليف لا بد من تحملها من أجل تدمير الأسلحة والتحقق من تطبيق إتفاقات الحد من الأسلحة. واستحداث استخدامات بديلة للأموال الحكومية، قد يتضمّن في حد ذاته تكلفة إستثمارية مبدئية. وعلى سبيل المثال، وفي حالة النفقات التعليمية والصحية، يلاحظ أنه قد يتعيّن بناء المدارس والمستشفيات والمستوصفات وتدريب المدرسين والأطباء والاختصاصيين الاجتماعيين من أجل رصد النفقات بشكل دائم. وهذا يعني، بعبارة أخرى، أن إنفاق مكاسب السلام لا يتضمن مجرد تحويل الأموال من بند لآخر»[9]، ومن الأنسب الحديث عن الاستثمار في السلام[10]. والواقع أن الدول الصناعية، مع نهاية الحرب الباردة، وفرت خلال الفترة 1987-1994، حوالى 810 بلايين دولار كمبلغ تراكمي، بينما وفرت الدول النامية 125 بليون دولار. وإنما كان من الصعب تتبع أوجه إنفاق هذه الأموال. ولم تكن هناك صلة واضحة بين الإنفاق العسكري المنخفض بين الإنفاق المعزز على

8 - United Nations, Department for Disarmament Affairs, Report of the Secretary-General, «**The Relationship Between Disarmament and Development in The Current International Context**», United Nations publication, New York, 2004, pp 17-18

9 – الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، «**دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، 1995**»، مرجع سابق، ص 352.

10 - Jacques Fontanel, «**Les Grands Débats**…», Ibid, p. 45

التنمية، إذ يبدو أن معظم الوفورات استخدم في خفض العجز في الموازنات وفي النفقات غير الإنمائية، بدلًا من إنفاقها في التنمية الاجتماعية أو في التحسينات البيئية. ومن المثبط للهمم أنه مثلما كانت البرامج الاجتماعية والبشرية تنحى جانبًا في وقت تصاعد الموازنات العسكرية، فقد استمر تجاهلها حتى عندما يجري تخفيض النفقات العسكرية[11]. «إن التغيّرات في الإنفاق الاجتماعي لا تتحدد بمجرد توافر موارد ما نتيجة تحريرها من جراء تخفيض بنود أخرى من الإنفاق الحكومي، بما فيها بند الإنفاق العسكري، بل أنها تحدد بناء على عوامل طويلة الأجل، من قبيل التغيرات في تكوين السكان. والعملية السياسية تساعد أيضًا في تحديد الدور الذي يمكن، أو ينبغي، للحكومة أن تضطلع به في ميدان الرفاه الاجتماعي»[12]. «إن خفض الإنفاق العسكري يمثل نصف المهمة المطلوبة فقط، فتحقيق تحسن حقيقي في الأمن البشري يتطلب تسخير الموارد الموفرة – أي عائد السلام – تسخيرًا كاملًا من أجل التنمية»[13]. إلا أنه لا يوجد قرار حكومي يمكن اعتباره وحده إنه أفضل القرارات وأولها في ما يتصل بكيفية إعادة رصد الموارد التي يفرج عنها نتيجة خفض النفقات العسكرية. ومثل هذا التحليل يتطلب القيام بتحليل لكل بلد على حدة مع إجراء دراسة تفصيلية للمزايا الاقتصادية الطويلة الأجل التي ستترتب على الأنواع المختلفة للإنفاق – الاستثمار الحكومي في الهياكل الأساسية أو الإنفاق العسكري أو الاستثمار من جانب دوائر التجارة والصناعة. ففي البلدان السريعة النمو، ولاسيما دول جنوب شرق آسيا، كثيرًا ما زادت من إنفاقها العسكري بالمعدلات الحقيقية، ولكن هذا الإنفاق كان ينخفض كنسبة مئوية من الناتج المحلي

11 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1994، مرجع سابق، ص 8 و 59.

12 – الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، «**دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، 1995**»، مرجع سابق، ص 351.

13 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1994، مرجع سابق، ص 58.

الإجمالي. بيد أن الإنفاق العسكري المتزايد، الذي يشكل حصة متناقصة من اقتصاد متنام من شأنه أن يفرض عبئًا أخف من ذلك العبء الذي يمثله ارتفاع حصة موارد المجتمع المستخدمة في أغراض الدفاع عندما يكون الاقتصاد آخذًا في الهبوط أو الكساد[14].

إنّ كثرة استخدام مصطلح عائد السلام بعد نهاية الحرب الباردة، يشير إلى أن كثيرًا من الناس اعتقدوا بوجود علاقة بين تخفيض الإنفاق العسكري وزيادة الأداء الاقتصادي. وعلى الرغم من أن الاحتمال في تحقيق أي عائد سلام يعتمد في النهاية على كم، ومتى، وما نوع الإنفاق العسكري الذي سيُخفّض، وما هي الاستخدامات البديلة التي ستستخدم فيها هذه الموارد، فمن الواضح أنه، عندما انخفض خطر الحرب، توقع العديد أن أعباء الدفاع ستتقلّص، وأن ذلك سيكون له تأثير إيجابي على الأداء الاقتصادي[15]. إلا أن مدى الارتباط بين الإنفاق الاجتماعي ومعدل النمو وأيضًا بين الإنفاق الاجتماعي والإنفاق العسكري من جهة أخرى لم يكن واضحًا في معظم البلدان النامية. وهذا ما يؤدي إلى التفكير في أنه حتى لو تمّ تخفيض الإنفاق العسكري، فإن احتمالات تحقيق عوائد السلام في أعقاب الحرب الباردة قد تتمّ إعاقتها من قبل المصالح السياسية التي تعارض الزيادة في نفقات القطاع الاجتماعي. وعلى ذلك، فإن التخفيض من نفقات الدفاع لن تؤدي إلى الرفاه المفاجئ كما يتم افتراضه عمومًا[16].

غالبًا ما يعبّر عن العلاقة بين الإنفاق العسكري والإنفاق الاجتماعي أو التنموي بتكلفة الفرصة البديلة (Opportunity Cost) التي تدل على العلاقة بين الندرة والاختيار. ويتضمن الاختيار الرفض أو انتقاء البدائل. وتكلفة

14 – الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، «**دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، 1995**»، مرجع سابق، ص 342 و 346.

15 - Mintz Alex and Stevenson Randolph T., «**Defense Expenditures, Economic Growth, and the «Peace Dividend»: A Longitudinal Analysis of 103 Countries**», Journal of Conflict Resolution, Vol. 39, No. 2, June 1995, p. 300

16 - Rabia Aslam, «**Measuring The Peace Dividend: Evidence From Developing Economies**», Defence and Peace Economics, Taylor & Francis, 2007, Vol. 18 (1), February, p. 39

الفرصة البديلة هي القيمة التي تم التضحية بها من أجل ضمان الحصول على بديل معيّن[17]. إن التعريف الكلاسيكي لتكلفة الفرصة البديلة في الموازنات الحكومية يتمثل في معضلة «السلاح مقابل الزبدة» أو «السلاح مقابل الخبز». وتُصوّر هذه المعضلة الإنفاق العسكري والإنفاق في مجالات الرعاية الاجتماعية كأنهما يتصلان بعضهما بالبعض الآخر بعلاقة ارتباط عكسية. فعندما تزيد النفقات العسكرية في دولة ما، تتضرّر مجالات الرعاية الاجتماعية[18]. أما بالنسبة إلى الكثيرين فالمنطق واضح: فلو استمرت التخفيضات العالمية في النفقات العسكرية، لشهدنا تعزيزًا وتحسنًا شبه عالمي في النمو الاقتصادي والرفاه البشري، ويكون بالتالي، خيار «السلاح أو الزبدة» هو واحد لا لبس فيه لصالح تخفيض الإنفاق العسكري. ولكن لا تزال الروابط بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي معقدة، والبعض يجادل في أن تعبير «السلاح والزبدة» يصف بشكل أفضل هذه العلاقة[19].

إن الحالة النظرية للإنفاق العسكري هي موضوع جدل كبير. بالنسبة إلى البعض، إن ما يتم استثماره في الدفاع، من أجل الحفاظ على الأمن والحرية الوطنية وتوفير أنشطة جديدة بإمكانات تكنولوجية عالية، هو عامل يحفز التنمية الاقتصادية. بالنسبة إلى البعض الآخر إن سباق التسلح يضعف اقتصادات العالم الثالث، يستنزف الموارد النادرة لغايات غير منتجة، ويخلق شروطًا غير متعادلة تؤدي إلى سيطرة الدول المتقدمة وهيمنة على الدول النامية وإلى تدهور شروط التبادل التجاري في الدول الفقيرة[20].

لقد تمت معاينة عملية المقايضة هذه في الدراسات التجريبية التي قام بها

17 – الفارس، عبد الرزاق، «**السلاح والخبز: الإنفاق العسكري في الوطن العربي 1990-1970**»، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1993، ص 296.

18 - Dabelko, David and Mccormick, James M., «**Opportunity Costs of Defense: Some Cross-National Evidence**», Journal of Peace Research No 2, Vol. XIV, 1977; 14; p. 146

19 - Kentor, Jeffrey and Kick, Edward, «**Bringing the Military Back» in, «Military Expenditures and Economic Growth 1990 to 2003**», Journal of World-Systems Research, Volume XIV, No 2, 2008, p. 144

20 - Fontanel, Jacques, «**Les Grands Débats**…», Ibid, p. 42

باحثون مثل راسيت وغاتيل وبريور، وغيرهم. في حين أن هؤلاء الباحثين وجدوا في دراساتهم ما يدعم عمومًا نظرية تكاليف الفرص الضائعة، فإن عددًا من النقاد أثار بعض الأسئلة المنهجية والموضوعية بشأن مدى كفاءة هذه الدراسات[21]. و على الرغم من انتشار الدراسات حول تأثير الإنفاق العسكري على النمو الاقتصادي، فإنه لا يزال من غير المعروف ما إذا كان الإنفاق على الدفاع يعيق أو يشجّعه النمو[22].

إنّ الحجج الرئيسة التي أشارت إلى علاقة إيجابية يمكن تلخيصها على النحو التالي:

- إنّ الإنفاق العسكري يخلق الأمن، الذي يسمح للعاملين في القطاع الاقتصادي الخاص بتنفيذ الأنشطة الاقتصادية المنتجة من دون خوف من الاعتمادات الأجنبية.
- في كثير من البلدان، يخصص جزء من الإنفاق العسكري لنشاطات البحث والتطوير. وإن البحث والتطوير العسكري يؤديان لاحقًا إلى ابتكارات يمكن تطبيقها في القطاع المدني، وبالتالي زيادة الإنتاجية والدخل، إذ إن جزءًا من النمو الكبير في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، يعزى في كثير من الأحيان إلى الاختراعات العسكرية الكبيرة التي تمت في أثناء الحرب.
- قد ينتج عن الإنفاق العسكري عوامل خارجية إيجابية لتكوين رأس المال البشري. فالجيش، على سبيل المثال، يسهم في تحسين رأس المال البشري من خلال توفير التدريب المهني والتقني، الذي يمكن استخدامه لاحقًا في القطاع الخاص.

21 - David and McCormick Dabelko, James M., Ibid, p. 146.
Russett, Bruce M., «**Who Pays for Defense?**» **American Political Science Review**», Vol. 63, No. 2, June 1969, pp. 412-426.
Bruce M. Russett, «**What Price Vigilance? The Burden of National Defense**», New Haven: Yale University Press, 1970.
Gottheil, Fred, «**An Economic Assessment of the Military Burden in the Middle East**», Journal of Conflict Resolution, Vol. 18, No. 3, September 1974, pp. 502-513.
Pryor, Frederick: **Public Expenditures in Communist and Capitalist Nations, London**», Allen and Unwin, 1968.

22 - Alex and Stevenson Mintz, Randolph T, Ibid, p. 283.

– إنّ النفقات العسكرية (على سبيل المثال، الطرق والجسور والمطارات) تزيد رأس المال العام وتحسّن إنتاجية رأس المال الخاص، محفّزة الاستثمار والنمو.

والحجج الرئيسة التي أشارت إلى علاقة سلبية يمكن تلخيصها على النحو الآتي:

أ– إن الإنفاق العسكري – على غرار سائر الإنفاق الحكومي– يتطلب فرض ضرائب. والضرائب لا تؤدي فحسب إلى التقليل من حجم الموارد المتاحة للعملاء في القطاع الخاص، لكنها تؤثّر أيضًا، على سبيل المثال، على الأجور ومعدلات الفائدة الحقيقية، وبالتالي تشوّه القرارات الاقتصادية. وعلاوة على ذلك، فإنّ الاستثمار الخاص سيتضرر، وهو عامل رئيسي لتحقيق النمو الاقتصادي.

ب– إن الإنفاق العسكري قد يزاحم أنواعًا أخرى من النفقات الحكومية التي يمكن أن تخصص لتكوين رأس المال البشري، مثل التعليم والصحة، أو لغيرها من مصادر الإنتاج الخارجي.

ج– إن الإنفاق العسكري قد يسبّب اختناقات في الطلب على العمال ذوي الكفاءات العالية ويأخذ الموارد بعيدًا من المدنيين في نشاطات البحث والتطوير. وبسبب انخفاض إنتاجية القطاع الحكومي فإنّ تحويل هذه الموارد من أغراض مدنية إلى أغراض عسكرية يمكن أن يكون له تأثير ضار في المدى الطويل على إنتاجية البلد، على الموقع التكنولوجي، وأيضًا على النمو[23].

في هذا الصدد، أشارت الدراسات في السبعينيات إلى وجود ارتباط إيجابي بين التسلح والتنمية. كما أن تفكك الكتلة السوفياتية وانتهاء الحرب الباردة دفع بالبعض الى الاعتقاد بأنّ خفض الإنفاق العسكري سينتج عنه «عائد السلام». هذا التوقّع إستند إلى فكرة مفادها خفض الإنفاق العسكري سيؤدي إلى ازدهار إقتصادي. ولكن هذا التفكير، لم يلاقِ الدعم المطلوب في الدراسات

23 - Bernauer Thomas; Koubi Vally; Ernest Fabio, «**National and Regional Economic Consequences of Swiss Defense Spending**», Journal of Peace Research, Forthcoming, December 29, 2008, pp. 3-4.

الاقتصادية. وفي الواقع، وعلى الرغم من العديد من الجهود البحثية، لم يتم التوصل إلى استنتاجات قوية بشأن العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي التي يمكن استخلاصها من المؤلفات الاقتصادية. ومن اللافت أنّ تضارب النتائج دفع «تشان» إلى استنتاج مفاده أن إعادة النظر في ما كتب في هذا المجال «من المحتمل أنه يحيّر لكنه ينوّر»[24].

قد تكون المشاكل النظرية والمنهجية العديدة التي عانتها الأبحاث بشأن هذه المسألة هي السبب في عدم قوة نتائج الدراسات واتساقها وتضاربها بعضها مع البعض. معظم المحللين يعزو ذلك لثلاث مشاكل:

أولًا، عدم وجود نظرية قوية تُبنى عليها الدراسات الإختبارية (the empirical work) في هذا المجال، أي عدم وجود نظرية سليمة حول العلاقة التبادلية (trade-offs) بين الإنفاق العسكري والنمو. وعلى الرغم من أن هذه المشكلة معروفة بشكل عام، حاول عدد قليل من الدراسات إيجاد الحلول المناسبة لها. والواقع أن معظم الأبحاث إكتفى بالشروع أولًا بوصف بعض المسارات الظاهرية التي تربط الإنفاق العسكري بالأداء الاقتصادي، وبعد ذلك تحديد النماذج الاعتبارية المبنية على هذه التكهنات.

ثانيًا، القصور في تصميم البحوث، إذ اعتمد معظم الدراسات على تصاميم نموذجية مقطعية (cross-sectional designs). ومع إن هذه الطريقة تساعد في التحليل المقارن (comparative analysis)، لكنها تفشل في إظهار أهمية العنصر الديناميكي للعلاقة بين الدفاع والاقتصاد. ورفض «تشان» هذه الطريقة واعتبرها غير مناسبة لاختبار العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو. وبدلا من ذلك، إقترح استخدام تصاميم طولية (longitudinal Designs).

والمشكلة الثالثة، هي أن العديد من الدراسات التي بحثت العلاقة بين الإنفاق

24 - Alex and Stevenson Mintz, T. Randolph, Ibid, pp. 283-284
S Chan, «**The Impact of Defense Spending on Economic Performance**», A Survey of Evidence and Problems, Orbis, 1985, p. 405.

العسكري والنمو الاقتصادي لم يأخذ بالحسبان إمكان أن يكون للإنتاج في قطاع الدفاع تأثيرات خارجية على الإنتاج في قطاعات الاقتصاد الأخرى، وبالتالي، قد يشكّل هذا جزءًا مهمًا من إجمالي تأثير نفقات الدفاع على الاقتصاد. فعلى سبيل المثال، إنّ تأثير العوامل الخارجية، كالانعكاسات التكنولوجية غير المباشرة، قد تكون إيجابية، في حين أن المضاعفات المترتبة مثلًا عن تحويل المدخلات الاقتصادية (Economic Inputs) من القطاع المدني، قد تسبّب عوامل خارجية سلبية (Negative Externalities). وليس مستغربًا أن مختلف الدراسات التي أُنجزت في هذا المجال، اختلفت توقعاتها النظرية إلى حد بعيد مع نتائجها التجريبية[25].

إن مسألة كيفية تأثير الإنفاق العسكري على النمو الاقتصادي، هي مهمة للأكاديميين ولواضعي السياسة العامة[26]. والبحث في هذا الموضوع تقدم من الناحية النظرية والتجريبية على حد سواء، على مدى العشرين عامًا الأخيرة. فمن الناحية النظرية، حاول العديد من الباحثين تحديد القنوات التي من خلالها يؤثر الإنفاق العسكري على معدل النمو الاقتصادي، وذلك بالتركيز على آثار العرض والطلب الكليين. كما تنوّعت المنهجية المستخدمة في هذا المجال، وتضمّنت نماذج الاقتصاد القياسي المستخدمة: تحليلات مقطعية نموذجية (Cross Section Analyses) لمجموعة من البلدان مقابل تحليلات للسلاسل الزمنية لبلد واحد، نماذج بمعادلات واحدة (Single Equations) مقابل نماذج

25 - Alex and Stevenson Mintz, T. Randolph, Ibid, pp. 283285-.
Yousif Khalifa Al-Yousif, «**Defense Spending and Economic Growth: Some Empirical Evidence from the Arab Gulf Region**», Defence and Peace Economics, Vol. 13, Issue 3, June 2002, p. 189.
R. SMITH, , «**Measuring the effects of military spending: Cross-sections or time-series?**» Paper presented at the International Conference on the Economics of International Security, May, The Hague, the Netherlands, 1992.
S. Chan, , «**The Impact of Defense Spending**», Ibid, p. 433.
S. Chan, , «**Defense, welfare, and growth: Introduction**». In «**Defense, welfare, and growth**», edited by Steve Chan and Alex Mintz. London: Routledge & Kegan Paul, 1992.
Michael D. Ward; David Davis; Mohan Penubarti; Sheen Rajmaira; and Mali Cochran, «**Military Spending in India**» Defence Economics, vol. 3, pp. 411991 ,63-.

26 - Alex and Stevenson Mintz, , Randolph T.,Ibid, p. 283.
أنظر أيضًا: تشان 1985، 1992، فونتانيل 1990، غروبار وبورتر عام 1989، لندغرين 1984، 1988، سميث 1980، 1992، وارد وكوتشران 1991، وارد وآخرون 1991، 1992، وارد، تشان، وديفيس1993.

بمعادلات متعددة (Simultaneous Equations)، باستخدام عينات كبيرة أو تقسيم العينة وفق السمات الهيكلية الاقتصادية وغير الاقتصادية، واختبار ما إذا كان هناك سببية للإنفاق العسكري أو العكس.

كما تزايدت البحوث التجريبية بشأن العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي على مدى العقود الثلاثة الأخيرة. وقد بدأت مع دراسة بينوا (1973) التي ضمّت 44 دولة نامية. وفيها أن للإنفاق العسكري أثرًا إيجابيًا على النمو الاقتصادي. وعلى الرغم من أنه يفترض أنّ العلاقة السببية تمتد من الإنفاق العسكري نحو النمو الاقتصادي، لم يستبعد احتمال أن يكون للنمو الاقتصادي تأثير على نفقات الدفاع. أثارت هذه الدراسة جدلًا واسعًا واهتمامًا من قبل الاقتصاديين، والدراسات التي أجريت في وقتٍ لاحقٍ قامت بتوسيع نطاق البحث للكشف عن إمكان وجود أو عدم وجود علاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي في المقام الأول. وإذا وجدت العلاقة، يبقى السؤال أي من المتغيرين يؤدي إلى الآخر؟. وفي هذا المجال، جاءت نتائج هذه الدراسات التجريبية متفاوتة وغير حاسمة، بحيث كان هناك ما لا يقل عن أربع وجهات نظر حول وجود العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي وطبيعته[27]. هذا وقد تمثل الرأي الأول بمجموعة من الباحثين وجدوا أن هناك علاقة سببية إيجابية تمتد من الإنفاق العسكري نحو النمو الاقتصادي (أتيسوغلو ومولر 1990، بينوا 1973، 1978، كينيدي 1983، كابلين وآخرون، 1984، مولر وأتيسوغلو 1993، مردوخ وآخرون، 1997)، ومعيار حجة

27 - Yousif khalifa Al-Yousif, ,Ibid, pp. 187-188.

الفارس، عبد الرزاق، « السلاح والخبز....»، مرجع سابق، ص 38.

Emile Benoit, «**Defense and Economic Growth in Developing Countries**», Boston: D.C. Heath; Lexington, Mass.: Lexington Books, 1973.

Saadet And Sen Deger, Somnath, «**Military expenditure and developing countries**», Chapter 11 in Handbook of Defense Economics, vol. 1, 1995, pp. 275-307.

R. Ram, «**Conceptual Linkages Between Defense Spending and Economic Growth and Development: A Selective Review**», in Payne, J. and A.P. Sahu (eds) Defense Spending and Economic Growth, Westview Press, 1993, pp. 19-39.

الباحثين في هذه المجموعة، هو أن نفقات الدفاع تحفز بصورة مباشرة النمو الاقتصادي عن طريق زيادة القوة الشرائية والطلب الكلي. ومجموعة ثانية من الباحثين وجدت علاقة سلبية بين الانفاق على الدفاع والنمو الاقتصادي (ديغير 1986، ديغير وشين 1983 - 1995، ديغير وسميث 1983، فايني، أنّيز، وتايلور 1984، ليبوفيك واسحاق، 1987، مينتز وهوانغ 1990 و1991، سميث 1980، وارد وديفيس 1992، هيو 1998). فهذه المجموعة من العلماء وجدت أن الإنفاق العسكري يضرّ بالنمو الاقتصادي. لأنه في حال تمّ تمويل الإنفاق العسكري من الضرائب أو الاقتراض، فإنه سيحشد الاستثمار الخاص، وإلا ستحوّل الموارد بعيدًا من الإنفاق الحكومي الأكثر إنتاجية مثل التعليم والخدمات الصحية. أما أصحاب الرأي الثالث فقد وجدوا أن العلاقة السببية بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي هي ذو إتجاهين، أي إنّ نفقات الدفاع تؤدي إلى النمو الاقتصادي والنمو الاقتصادي يؤدي إلى ارتفاع الانفاق العسكري (كابيلين وآخرون 1985، وكوسي 1994). وأخيرًا، هناك رأي رابع بشأن القضية المطروحة، وقد خلص إلى أن الإنفاق العسكري لا يساعد ولا يعيق النمو الاقتصادي (بيسواس ورام 1986، غروبارو بورتر 1989، مينتز وهوانغ، 1990، الكسندر، 1990، شودري، 1991، كوسي، 1994، مينتز وستيفنسون، 1995)[28].

الإنفاق العسكري والنمو: إشكالية العلاقة التبادلية

البداية كانت مع بينوا (Emile Benoit) الذي وجد أن البلدان ذات العبء

28 - Yousif khalifa Al-Yousif, Ibid, p. 188.
Thomas and Koubi Bernauer, Vally, «**National and Regional Economic Consequences of Swiss Defense Spending**», Ibid, p. 5.
Riad A. Attar, «**The Political Economy of Military Spending, Freedom, Conflicts, And Economic Growth in Developing Countries**», Ph.D. dissertation College Station: Texas A&M University, May 2006, p. 11.
أنظر أيضًا:
U. Heo, «**Modeling the security-prosperity dilemma around the world**», Ph.D. dissertation College Station: Texas A&M University, 1996, pp. 4-6.
Alex and Stevenson Mintz, Randolph T, 1995, Ibid, p. 284.

الدفاعي الثقيل لديها عموما معدلات نمو أسرع، والبلدان التي لديها معدلات نمو منخفضة تنفق أقل على الدفاع. فأشار بأن البرامج الدفاعية في معظم البلدان تساعد على النمو الاقتصادي من خلال:

1- تأمين المأكل والملبس والمسكن لعدد من الأشخاص الذين، لولا ذلك، كان لابد لهم من تأمين الطعام والمأوى والملبس من الاقتصاد المدني،
2- توفير التعليم والرعاية الطبية والتدريب التقني.
3- المشاركة في مجموعة متنوعة من الأشغال العامة مثل الطرق والسدود والمطارات وشبكات الاتصال التي يمكن أن تستخدم في المجالات المدنية.
4- الانخراط في التخصصات العلمية والتقنية مثل الدراسات الهيدروغرافية ورسم الخرائط والمسح الجوي، وعلم القياس، وحفظ التربة، ومشاريع التحريج إضافة إلى بعض الأنشطة شبه المدنية مثل الإغاثة في حالات الكوارث[29].

واعترض بينوا على استخدام الاقتصاديين لمفهوم تكلفة الفرصة البديلة (Opportunity Cost) لقياس عبء التسلح، واعتراضه مبني على أن «الاستخدامات البديلة» يجب أن تعني الاستخدامات الواقعية (Actual) التي كانت الموارد ستخصص لها فعلا، وليس الاستخدامات المثلى (Optimal) التي كان من الأفضل أن توجّه الاستثمارات نحوها، والتي هي في تصورات الاقتصاديين وأذهانهم، ولكنها ربما لا تكون في أرض الواقع[30].

أما ديغير وشين (Deger & Sen) فأشارا إلى أنّ النفقات العسكرية تحوّل الموارد من الاستخدامات الأخرى، وبذلك يكون لها تكاليف الفرصة البديلة

29 - Emile Benoit, «**Growth and defense in developing countries**», Economic Development and Cultural Change, Vol.26, January 1978, pp. 275-276.

30 – الفارس، عبد الرزاق، « السلاح والخبز....»، مرجع سابق، ص 40.
Emile Benoit, «**Defense and Economic Growth…**», Ibid, pp. 17-18

مباشرة من حيث الاستثمار والاستهلاك، فضلًا عن بعض التكاليف في ميزان المدفوعات، لأن منظومات الأسلحة تتطلب قدرًا كبيرًا من الاستيراد. ومع ذلك، عندما يكون الطلب الكلي أقل من إمكانات العرض، فإنّ النفقات العسكرية ستزيد من تشغيل العمال. وفي الدراسة التي أعدها ديغير وسميث (1983)، عن البلدان الأقل نموًا، خلصت إلى أن النفقات العسكرية، لها آثار سلبية على النمو، وبالتالي تعيق التنمية[31].

ومن ناحيتها، نيكول بول (Ball, Nicole)، انتقدت بينوا على أساس أن الفائدة من تقديم السلع والخدمات من القطاع العسكري ينبغي أن تقوم على أساس مقارنة أسعار السلع والخدمات نفسها التي يقدّمها القطاع المدني أيضًا. وكما خلصت إلى أن ما من علاقة واضحة بين معدّلات النمو والإنفاق العسكري[32].

وبالنسبة إلى بول، لم يكن للنفقات العسكرية الدور الأساسي الذي لا يود أحد في الواقع، أن يراها تضطلع به، لأنه لو كان لإنتاج الأسلحة المحلي بعض الفوائد الممكنة مثل اقتصاد العملات النادرة، والتحكّم في التكنولوجيا، وإمكان تنفيذ سياسة تصنيعية من خلال الاستثمارات العسكرية التي لم يكن من الوارد تحقيقها، على أي حال، لأغراض مدنية، فإنه من الشائع أن يؤدي ذلك إلى منافسة بين القطاع العسكري والقطاع المدني في اختيار الاستثمارات. في هذه الظروف، ستظهر آثار الارتهان بشدّة، وتكاليف الفرص الضائعة غالبًا ما ستكون مرتفعةً جدًا بسبب الخيارات العسكرية التي تمّ اتخاذها. علاوة على ذلك، لا يمكن لأي بلد من بلدان

31 - Saadet & Smith DEGER, Ron, «**Military Expenditure and Growth in Less Developed Countries**», Journal of Conflict, Vol. 27 No 2, 1983, pp. 335, 337, 351-352.

32 - Nicole BALL, «**Defense and development: A critique of the Benoit study**», Economic Development and Cultural Change, Vol. 31, 1983, pp. 507-524.
Jacques FONTANEL, «**The Economic Effects of Military Expenditure in Third World Countries**», Journal of Peace Research, Vol. 27, No.4, November 1990, p.464.

العالم الثالث تحمّل مثل هذه السياسة، إذا لم يكن لديه قطاع صناعي قوي ومتنوّع. وحدها البلدان النامية الكبيرة،ولا سيما البرازيل وربما أندونيسيا، يمكنها أن تتحمّل الآثار المضاعفة الكافية من جهدها العسكري الذي تقوم به للتغلب على آثار الارتهان الذي يمارسه القطاع العسكري على القطاع المدني. وأخيرًا، إنّ تطوير مصانع الأسلحة في البلدان النامية يؤدي أيضًا إلى زيادة في الإنفاق العسكري التي، على المدى الطويل، قد تثير صعوبات كبيرة في التنمية الاقتصادية الوطنية[33].

فهذا التناقض الظاهر في الدراسات حول آثار الإنفاق العسكري على النمو الاقتصادي دفع كابلين، وغليديتش، وبيرخولت (Cappelen, Gleditsch, Bjerkholt) العام 1984 في محاولة للتغلّب على هذه المعضلة، بتجميع بيانات غطت عدة قطاعات لفترات زمنية ضمن إطار نموذجيّ للنمو الاقتصادي. فكانت البيانات عن 17 دولة من دول منظمة التعاون الإنمائي والاقتصادي للفترة 1960-1980. وقد وجدوا أن للإنفاق العسكري تأثيرًا إيجابيًا على الناتج الصناعي، ولكن تأثيره سلبي على الاستثمار. وهذان التأثيران لهما دور معاكس على النمو الاقتصادي لجميع البلدان في العينة، باستثناء بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط[34].

وبالنسبة الى فريدركسن ولوني (Frederiksen & Looney)، فإن العامل الحاسم في العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي يعتمد على الموارد المالية للدولة. ووفق هذين الباحثين، عندما تكون الموارد المالية محدودة، يواجه البلد دائمًا تخفيضات في ميزانيته. وهذه التخفيضات توقف، في كثير من الأحيان، المشاريع الإنمائية لصالح البرامج الدفاعية. وهكذا، يفترض فريدركسن ولوني بأن في البلدان المحدودة الموارد تكون

33 - Jacques Fontanel, «**Les Grands Débats...**», Ibid, p. 43.

34 - A. Cappelen, N. Gleditsch & O. Bjerkholt, «**Military Spending and Economic Growth in the OECD Countries**», Journal of Peace Research, Vol.21, No 4, 1984, pp. 361- 73.

العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي سلبية، في حين أن الإنفاق العسكري يكون له آثار إيجابية على النمو الاقتصادي في البلدان ذات الموارد غير المحدودة. وكانا أجريا تحليلاتهما على 37 بلدًا من البلدان النامية بين العامين 1950 و1965 [35].

فرأى لوني (Looney) أنّ النفقات والصناعات العسكرية ليست أفضل الخيارات الاقتصادية التي يمكن للدول اتخاذها من حيث تكاليف الفرص الضائعة، وأنّ الإنفاق العسكري لم يساهم سوى بشكل طفيف في نمو ديون العالم الثالث. كما أن زيادة القدرة على إنتاج الأسلحة وتوافر الموارد يؤدي إلى علاقة إيجابية بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي في بلدان العالم الثالث. وخلصت نتائج دراساته التجريبية إلى أن تأثيرات البيروقراطية السياسية الداخلية للبلد هي أكثر أهمية من المنافسات الدولية، والبيئة الاقتصادية في الدول المنتجة للأسلحة تختلف اختلافًا كبيرًا عن الدول غير المنتجة للأسلحة[36].

أما ليم (Lim) فقد درس هذه العلاقة في 54 بلدًا من البلدان النامية: 21 في أفريقيا و13 في نصف الكرة الغربي، و11 في آسيا، و9 في منطقة الشرق الأوسط وجنوب أوروبا للفترة 1965-1973، توصل إلى أن لنفقات الدفاع تأثيرًا سلبيًا كبيرًا على النمو. ولكن عندما أجرى تحليله على صعيد المناطق، جاءت النتائج سلبية في أفريقيا ونصف الكرة الغربي فقط[37].

35 - C. Frederiksen, E. & Looney, «**Defense Expenditures and Economic Growth in Developing Countries**» Armed Forces and Society, Vol. 9, 1983, pp. 633–45.
C. Frederiksen, E. & Looney, «**Another look at defense spending and development hypothesis**», Defense Analysis, Vol. 3, 1985, pp. 205 – 10.
C. Frederiksen, E. & Looney, «**Defense Expenditures, External Public Debt and Growth in Developing Countries**», Journal of Peace Research, Vol. 23, 1986, pp. 329-37.

36 - Jacques Fontanel, «**Les Grands Débats…**», Ibid, p. 44.
Jacques Fontanel, «**The Economic Effects of Military Expenditure in Third World Countries**», Journal of Peace Research, Vol. 27, No. 4, 1990, P. 461.
R. LOONEY, «**Third World military expenditure and arms production**», New York: St. Martin Press, 1988.

37 - D. LIM, «**Another Look at Growth and Defense in Less Developed Countries**», Economic and Cultural Change, Vol. 31, 1983, pp. 377-384.

كما أجرى فايني وتايلور (Faini & Taylor) إختبارا تجريبيًا على 69 بلدًا بين العامين 1952 و1970، وخلصا إلى أن التأثير السلبي للإنفاق العسكري واضح على النمو الاقتصادي. كما وجدا أن التوسع في الصادرات مرتبط بشكل إيجابي بالنمو الاقتصادي. كما أن النمو السكاني، باستثناء أفريقيا، يرتبط بشكل إيجابي بالنمو الاقتصادي[38].

ورأى جوردينغ (Jeording) أنه على الرغم من أن العديد من الدراسات السابقة افترض أن الإنفاق العسكري يسبق النمو الاقتصادي، فالعلاقة العكسية قد تكون صحيحة أيضًا. وهذه الخلاصة هي ثمرة تجارب حول العلاقة السببية بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي أجراها على 57 بلدًا من البلدان النامية. كما وجد أيضًا أنّ الإنفاق العسكري ليس له أي دلالة إحصائية سببية في تأثيره على النمو الاقتصادي، خلافًا لبينوا الذي رأى أن النمو الاقتصادي يسبب الإنفاق العسكري[39].

وبدورهما درس راتي وبيسواس العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي في 58 بلدًا ناميًا (17 ذات الدخل المنخفض، و41 ذات الدخل المتوسط) بين العامين 1960 و1970، ومن العام 1970 حتى 1977، فتبيّن لهما أن الإنفاق العسكري له تأثير إيجابي على النمو الاقتصادي في كل البلدان في العينة. ولكن عندما قُسّمت العينة إلى مجموعتين، واحدة ضمت البلدان المنخفضة الدخل، وأخرى البلدان المتوسطة الدخل، تبيّن أن مجموعة البلدان المتوسطة الدخل أظهرت تأثيرًا إيجابيًا. وفي سبيل إختبار مدى تأثير العوامل الخارجية على الإنفاق العسكري، طوّر الباحثان نموذجًا من قطاعين: الدفاعي والمدني. سمح هذا النموذج بإدخال حجم قطاع الدفاع في

38 - R. Faini, P. Annez & L. Taylor, «**Defense Spending, Economic Structure and Growth: Evidence among Countries and Over Time**», Economic Development and Cultural Change, Vol. 32, 1984, pp. 487-498.

39 - W. Jeording, «**Economic Growth and Defense Spending**», Journal of Development Economics, Vol. 21, 1986, pp. 35 – 40.

وظيفة إنتاج القطاع المدني، مما ساعد على إظهار تأثير قطاع الدفاع على القطاع المدني. إلا أن هذا النموذج أظهر عدم وجود دلالة إحصائية كبيرة حول تأثير الإنفاق العسكري على نمو إجمالي الناتج[40]. غير أن الكسندر، بيسواس وراتي إنتقدوا هذا النموذج لتغييبه بعض المتغيرات ذات الصلة، الأمر الذي أدى إلى حذف بعض الروابط الاقتصادية المهمة[41].

وقام مينتز وستيفنسون (Mintz & Stevenson) بإجراء دراسة تبحث في الأثر المباشر للإنفاق العسكري وتداعياته في أكثر من مئة دولة، وخلصا إلى أنه في غالبية هذه البلدان (92 من 103)، لم يكن للنفقات العسكرية أثر كبير على النمو الاقتصادي. كما أنه يمكن لمستوى التنمية في البلد أن يكون أيضًا عاملًا هامًا في تحديد العلاقة بين الإنفاق العسكري ومتغيّرات الاقتصاد الكلّي الأخرى. ففي البلدان النامية، إن المركّب الصناعي–العسكري يمكنه استغلال الطاقات الإنتاجية غير المستخدمة بشكل كاف، وخلق الطلب الفعال للمصانع التي لم يوظّف رأس المال فيها بشكل كاف أيضًا. كما يمكن لهذا المركّب أن يساهم في التطوير المحلي للقدرات القيادية ولإدارة المؤسسات، وكذلك تطوير قطاع البحث العلمي والتقني، والشروع في تحديد آلية لإعادة توزيع الدخل. وفي المقابل، في حال حصل التزام التنمية الاقتصادية، فإنّ تكلفة فرص الاستثمار التي تم تجاهلها ترتفع مقارنة بتكلفة الاستثمار في القطاع العسكري، مما يقلّل من احتمال النمو. كما خلصا إلى عدم وجود علاقة كبيرة بين الإنفاق العسكري والاقتصاد على المدى القصير، حتى عند النظر في الآثار الخارجية على حدة[42].

40 - B. Biswas & R. Rati, «**Military Expenditures and Economic Growth in Less Developed Countries: an Augmented Model and Further Evidence**», Economic Development and Cultural Change, Vol. 34, 1986, pp. 361-372.

41 - W. Robert Alexander, «**The Impact of Defense Spending on Economic Growth: A Multi-sectoral Approach to Defense Spending and Economic Growth with Evidence from Developed Economies**», Defence Economics 2(1), 1990, p. 42.

42 - Alex and Stevenson Mintz, Randolph T., Ibid, pp. 283, 298.
Jacques Fontanel, «**Les Grands Débats…**», Ibid, p. 44.

وبدوره تحقق هيو (Heo) من كيفية تأثير التغيرات التي تطرأ في العبء الدفاعي على النمو الاقتصادي من خلال اختبار الآثار الاقتصادية للإنفاق العسكري على النمو في 80 بلدًا، وخلص إلى أن ثلثي هذه البلدان قد تتوقع «عائد السلام» بسبب العلاقة السلبية بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي[43].

كما رأى ماكنير (Macnair) وآخرون (1995)، أن القطاعات الحكومية غير الدفاعية ستحقق تأثيرًا أكبر على النمو مما قد يحقّقه قطاع الدفاع. وباستخدام البيانات المجمعة عن آسيا وأميركا اللاتينية في فترة 1955 - 1988، خلص مردوخ (Murdoch) وآخرون (1997) إلى أنه، في حال تمّ نقل دولارٍ واحدٍ من القطاع غير الدفاعي إلى النفقات الدفاعية في المجموعة الآسيوية، فإن الإنتاج سيزيد 175,1 دولارًا. في المقابل، في دول أمريكا اللاتينية، في حال تمّ نقل دولارٍ واحدٍ من القطاع الدفاعي إلى النفقات العامة غير الدفاعية فإن الإنتاج سيزيد 0,280 دولار[44].

وفي دراسة أعدّها غالفين (Galvin)، أشارت النتائج التجريبية إلى أن الإنفاق العسكري له تأثير سلبي على كل من معدل النمو الاقتصادي والدخل ونسبة الادخار، وأن التأثير هو أكبر في الدول ذات الدخل المتوسط التي قد تكون أقل استفادة من تأثيرات قطاع الدفاع غير المباشرة. وأشارت النتائج أيضا إلى أن العوامل الاستراتيجية تحدّد، مثل القيود الاقتصادية، نفقات الدفاع في البلدان النامية. والحجة الاقتصادية التي تدعم الاقتباس أعلاه، يعتمد إلى حد كبير على الاقتناع بأن النفقات العسكرية تضغط على

43 - U. Heo, , «**Modeling the Defense-Growth Relationship around the Globe**», Journal of Conflict Resolution Vol. 42, No 5, 1998, pp. 637-657.

44 - Jhy-yuan Shieh; Ching-chong Lai; Wen-Ya Chang, «**The Impact of Military Burden on Long-Run Growth and Welfare**», Journal of Development Economics Vol. 68, 2002, p. 444.
J.C. Murdoch; Pi. C.R., T. Sandler, «**The Impact of Defense and Non-Defense Public Spending on Growth in Asia and Latin America**», Defense and Peace Economics, Vol. 8, 1997, p. 221.

الاستثمارات المدنية الأكثر إنتاجية، وإذا كانت الواردات العسكرية كبيرة، فإنها تخلق مشكلة في ميزان المدفوعات[45].

وفي هذا الصدد، إكتشف جفري وإدوارد (Jeffrey & Edward)، في دراستهما العام 2008، بعدًا جديدًا للإنفاق العسكري، يوضح هذه المسألة، وذلك من خلال تسليط الضوء على النفقات العسكرية لكل جندي، التي تستحوذ على كثافة رأس المال للتنظيم العسكري في البلد. شملت الدراسة البلدان المتقدمة والبلدان الأقل نموًا في الفترة من 1990 إلى 2003 وتوصّلت إلى أن النفقات العسكرية تكبح نمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. وكان هذا التأثير أكثر وضوحًا في البلدان الأقل نموًا. وتكبح هذه النفقات أيضًا التنمية الوطنية بإبطاء توسّع قوة العمل. إن عمالة العسكريين المكثفة قد توفّر سبيلا للمضي قدمًا، ولكن كثافة رأس مال المنظمات العسكرية تحدّ من فرص الدخول لغير المهرة وللعاطلين عن العمل. والاستثمارات الكبيرة في المعدات العسكرية تخفض أيضًا رؤوس الأموال الاستثمارية المتاحة لمزيد من الفرص المنتجة إقتصاديًا. ووجدت الدراسة أيضًا أن واردات الأسلحة لها تأثير إيجابي على النمو الاقتصادي، ولكن فقط في البلدان الأقل نموًا، فهي تحفّز نمو القوى العاملة في البلدان الأقل نموًا، غير أنه ليس لها تأثير كبير على قوة العمل في عينة أكبر[46].

وفي دراسة أعدّها مينتز (Mintz) عن الولايات المتحدة ذكر فيها أن الدراسات، التي أجريت قبل عهد الرئيس الأميركي السابق رونالد ريغان، لم تتوصّل إلى أي دلالة على وجود علاقة تبادلية بين السلاح والخبز. وتختلف دراسة مينتز عن الدراسات التي سبقتها بأنها لم تتطرق فحسب إلى دراسة الآثار المباشرة للإنفاق العسكري. ولكن أيضًا للتأثير غير المباشر للإنفاق

45 - Hannah Galvin, «**The Impact of Defence Spending on The Economic Growth of Developing Countries: A Cross-Section Study**», Defense and Peace Economics, Vol. 14, Issue 1, February 2003, p. 51.

46 - Jeffrey and Kick Kentor, , Edward, Ibid, pp. 142, 153-154.

العسكري على الإنفاق على التعليم. وأظهرت نتائج دراسته عن وجود تأثير غير مباشر بين الإنفاق العسكري والإنفاق على التعليم، إذ أن الإنفاق العسكري يزاحم الاستثمار، فيبطئ النمو الاقتصادي، ويضغط بالتالي على الإنفاق على التعليم. لكن نتيجة هذه العلاقة ليست فورية. فالأمر يتطلّب نحو ست سنوات لكي تتحقّق هذه العلاقة غير المباشرة. وأشار إلى أنه قد يتحاشى واضعو السياسات العامة التأثيرات التي قد تنتج عن العلاقة التبادلية بين الإنفاق العسكري والنمو على المدى القصير، وذلك عن طريق زيادة المخصصات لكل من السلاح والخبز، إذ أن النتائج غير المباشرة المترتبة على هذه السياسة، غالبًا ما تتطلّب فترة زمنية طويلة كي تظهر. وهذا ما قد يكون له آثار هامة على السياسات العامة (على سبيل المثال، الجدل حول حجم ميزانية الدفاع). إنّ التغيرات في الإنفاق العسكري قد لا يكون لها آثار فورية أو مباشرة على الإنفاق على التعليم، ولكن بمجرّد أن يبدأ تأثيرها على الاقتصاد بالظهور، فإن هذا التأثير المتأخر للتخفيضات في الإنفاق العسكري، من المحتمل أن يسمح بزيادة النفقات على التعليم، أكثر مما لو استمر الإنفاق العسكري بالنمو[47].

وفي دراسة حديثة أعدها هيو (Heo)، تبيّن أن الإنفاق على الدفاع ليس له تأثير كبير على الاقتصاد الأميركي، إذ أن الآثار الحقيقية من زيادة الإنفاق الدفاعي على اقتصاد الولايات المتحدة قد تتأخر في الظهور، وقد تبرز من خلال قنوات غير مباشرة، مثل الاستثمار والاستهلاك، والعمالة، والقدرة على المنافسة الدولية، والدين العام، وبتخفيض الإنفاق على الصحة والتعليم في الموازنة العامة[48].

47 - Alex Mintz, «**Guns Versus Butter: The Indirect Link**», Department of Political Science, Texas A & M University Chi Huang, American Journal of Political Science, Vol. 35, No.3, August 1991, pp. 753-754.

48 - Uk Heo, «**The Relationship Between Defense Spending and Economic Growth in the United States**», Political Research Quarterly, published on April 14, 2009, p.9.

كما ذكّر مركز المعلومات الدفاعية (The Center for Defense Information) العام 2005، أن ارتفاع الموازنة زاد من الضغوط على الإنفاق على التعليم والرعاية الصحية، وحماية البيئة، والضمان الاجتماعي، وغيرها من الخدمات العامة. وأضاف أن الأولوية المعطاة للعسكر لا ينبغي أن تكون بابتكار جيل آخر من الطائرات والسفن، والصواريخ المكلفة المصممة لاستهداف دولة عظمى، بل يجب أن تكون زيادة في المعدات الأساسية والمهارات اللازمة لمواجهة أعداء أقل تقدمًا من الناحية التكنولوجية، ولكن أشد التزاما الكفاح من أجل قضيتهم[49].

وفي دراسة، حديثة أيضًا، عن آثار الإنفاق العسكري السويسري على الاقتصاد وعلى معدل البطالة في سويسرا، باستخدام البيانات الوطنية الكلية والشاملة لعدة كانتونات في سويسرا، تبيّن أنه على الرغم من أن الإنفاق العسكري ساهم في زيادة النمو الاقتصادي في سويسرا في فترات ارتفاع التهديد الخارجي، أي خلال فترة الحرب الباردة، فإن توزيع النفقات العسكرية عبر الكانتونات لم يسهم في تشتت معدلات نموّها. ومع ذلك، فإن الكانتونات حيث العمالة العسكرية تمثل نسبة كبيرة من مجموع العمالة، تتمتع بمعدلات بطالة أقل وباستقرار أكبر. والمثير للاهتمام أنّ هذا الاستنتاج لا ينطبق إلا على الاعتمادات المخصصة للأفراد، وليس على إنفاق وزارة الدفاع، أي أنّ مخصصات الإنفاق العسكري ليس لها تأثير. و يبدو بالتالي وجود تأثير مباشر (معدل البطالة يختلف باختلاف حجم العمالة في الجيش) ولكن ليس هناك تأثير غير مباشر (الطلب الكلي) من خلال حجم الإنفاق. كما أن هذه النتائج تشير إلى أنه من أجل الكشف عن الآثار الكاملة لنفقات الدفاع، من الضروري تجاوز موضوع العلاقة بين

49 - Jeffrey and Kick Kentor, Edward, Ibid, p p. 160-161.

الإنفاق العسكري والنمو[50].

الدول العربية: جدلية العلاقة التبادلية بين الإنفاق العسكري والنمو

من الدراسات القليلة التي عالجت بالتفصيل تأثير الإنفاق العسكري على النمو الاقتصادي في الشرق الأوسط في الثمانينيات، كانت دراسة ليبوفيك واسحاق (Lebovic & Ishaq)، العام 1987، التي أظهرت أن الأعباء العسكرية المرتفعة خنقت النمو الاقتصادي في منطقة الشرق الأوسط في الفترة 1973-1982. ففي حين كان معدل النمو الاقتصادي السنوي في تلك الفترة 0,6%، كان متوسط الإنفاق العسكري السنوي يزداد بمعدل 0,13%. كما أشارت الدراسة أيضًا إلى أن الدول المصدرة للنفط قد زادت من إنفاقها العسكري، بسبب النمو الاقتصادي الذي حققته من جراء ارتفاع أسعار النفط[51].

وفي دراسة حول الإنفاق العسكري في البلدان العربية وتأثيره على النمو الاقتصادي، وجد عبد الرزاق الفارس (1993)[52] أنه في غالبية الدول العربية «يظهر التحليل أن هناك علاقة ارتباط عكسية بين العبء العسكري ومعدلات النمو الاقتصادي. وعلاقة الارتباط هذه في بعض البلدان قوية، مثل السعودية وتونس، وبدرجة أقل في الإمارات والمغرب، وفي بلدان أخرى متوسطة، مثل مصر وسوريا واليمن الشمالي. وفي المقابل، فإن الدول التي لم تظهر فيها هذه العلاقة السلبية بين المتغيرين (الكويت، عُمان، السودان) فإن علاقة الارتباط، وإن كانت موجبة، إلا أنها ضعيفة، وفي معظم الحالات ليست معنوية». ورأى أن العبء الأكبر لتوسع القطاع العسكري في سنوات الازدهار المالي في البلدان العربية قد وقع على الإنفاق التنموي. وأشار إلى

50 - Bernauer Thomas; Koubi Vally; Ernest Fabio, , Ibid, p.4.

51 - James H. LEBOVIC & Ashfaq ISHAQ, «**Military Burden, Security Needs, and Economic Growth in the Middle East**», The Journal of Conflict Resolution, Vol. 31, No. 1, 1987, pp. 107-108, 133.

52 – الفارس، عبد الرزاق، « **السلاح والخبز**...»، مرجع سابق، ص ص 245،327، 334، 403، 405.

أن الإنفاق العسكري يشكّل تكلفة إقتصادية صافية للبلدان العربية، على الرغم من الجوانب الإيجابية التي يساهم بها. فخلال عقدي السبعينيات والثمانينيات كانت معدلات نمو الإنفاق العسكري في الوطن العربي تفوق معدلات نمو كل من الناتج المحلي الإجمالي ومعدلات التكوين الرأسمالي الإجمالي الثابت. وقد نجم عن ذلك أن مزيدًا من الموارد النادرة بدأ تحويلها من القطاعات الاقتصادية المنتجة (أو من القطاع المدني) إلى القطاع العسكري. وكون البلدان العربية قد استطاعت التغلب على هذه الإشكالية في مطلع السبعينيات بمساعدة الارتفاع الهائل في أسعار النفط وأسعار المواد الخام الأخرى، وكذلك من خلال المعونات الاقتصادية والعسكرية الخارجية، فإن سنوات السبعينيات والثمانينيات حملت في طيّاتها تطورات عديدة فاقمت من مشكلة تمويل الدفاع. وأهم هذه التطورات كان الهبوط في أسعار المواد الأولية بالقيم الأساسية والحقيقية، وانخفاض أسعار النفط بدءًا من العام 1982، وتقلّص حجم المساعدات الخارجية من الدول الكبرى، وحجم المساعدات من البلدان الخليجية العربية بسبب انصرافها إلى الحرب العراقية–الإيرانية، ثم الإرتفاع الكبير في تكاليف الأسلحة والمعدات العسكرية المستوردة. وفي خاتمة دراسته، أظهرت النماذج الاقتصادية التي تمّ تقديرها بالطرق الإحصائية أنّ للإنفاق العسكري آثارًا سلبية مباشرة وقوية على النمو الاقتصادي ومعدلات الاستثمار والتوظيف. كما أن لهذا الإنفاق آثارًا تضخمية واضحة، خصوصًا في البلدان غير النفطية. والبلدان العربية ودول الجوار الجغرافي التي تميزت بمعدلات عالية من الإنفاق العسكري، حققت بالمقابل معدلات متواضعة من النمو الاقتصادي. كما أن الإنفاق الدفاعي كان يشكّل منافسًا قويًا للإنفاق الاجتماعي وبالذات مخصصات التكوين الرأسمالي. ويبدو أن متخذي القرار السياسي على معرفة بأنّ تخفيض الإنفاق الاجتماعي، وبخاصة منه الإنفاق التعليمي

والصحي، من أجل تمويل المؤسسة العسكرية، قد يقود إلى زعزعة أسس السلام الوطني ذاته أو خلق معارضة قوية. ولذا فإن المتضرّر الأساسي من الإنفاق العسكري كان المخصّصات التنموية. وبما أن هذه الأخيرة موجّهة بشكل رئيس للاستثمارات المستقبلية، فإن النصيب الأكبر من عبء الدفاع تتحمله حقيقة الأجيال القادمة على شكل انخفاض في معدلات الاستثمار وارتفاع في معدّلات التضخم. وفي هذا السياق، أشار عبد الرزاق الفارس، إلى أن الحكومات قد تلجأ، من أجل كسب تأييد ودعم شعبيين في الحاضر، إلى نقل تكلفة الفرصة البديلة للأجيال المقبلة. ويتمّ ذلك عن طريق المحافظة على معدلات نمو موجبة للإنفاق العام، وزيادة مخصصات الإنفاق الدفاعي دون الإضرار بالإنفاق الاجتماعي أو التنموي. وتقوم بتمويل هذا الإنفاق ليس عن طريق الضرائب التي يتحمّل تكلفتها الجيل الحالي، وليس عن طريق عجز الموازنة التي يتحمّل الجزء الأكبر من عبئها الجيل الحالي أيضًا على شكل معدلات تضخّم عالية، وإنما تلجأ إلى التمويل عن طريق الديون الداخلية والخارجية. والديون تتضمن تكاليف للأجيال المقبلة، إذ يجب زيادة معدلات الضرائب التي يدفعونها، أو التضحية ببعض الامتيازات التي يحصلون عليها من أجل مقابلة خدمة الدين.

وفي دراسة أعدها يوسف خليفة اليوسف (2002)[53]، حول العلاقة السببية بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي في ستة بلدان من منطقة الخليج العربي هي المملكة العربية السعودية، وإيران، والكويت، والإمارات، وعمان، والبحرين، خلال الفترة ما بين 1975 و1998، بينت أن العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي متفاوتة في بلدان منطقة الخليج العربي. ففي المملكة العربية السعودية، العلاقة السببية إيجابية وتمتد من الإنفاق العسكري إلى النمو الاقتصادي، غير أن ذلك لا يحدث في المدى القصير،

53 - Yousif khalifa Al-Yousif, Ibid, pp. 193-196.

فالإنفاق على الدفاع يحتاج إلى وقت طويل لتعزيز النمو الاقتصادي. كما تبيّن أيضًا، أنّ الإنفاق الحكومي، وتحرير التجارة الخارجية لا يبدو أنهما محدّدا المهمة من حيث تأثير النفقات الدفاعية على النمو الاقتصادي. إلا أن، الإنفاق العسكري في الكويت يؤدّي إلى تخفيض النمو الاقتصادي في المدى القصير والطويل. ولكن، في المملكة العربية السعودية، فإنّ الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي لا يتأثران بالإنفاق الحكومي أو بدرجة تحرير التجارة الخارجية. غير أن من المسلّم به أن الإنفاق العسكري في البحرين، يؤدّي إلى النمو الاقتصادي في المدى القصير والطويل. كما أن كلًا من الإنفاق الحكومي وتحرير التجارة، يميلان على حد سواء، إلى تعزيز النمو الاقتصادي في المدى القصير، في حين أن تحرير التجارة وحده يؤدي إلى مزيد من الإنفاق العسكري. وفي دولة الإمارات العربية المتحدة، ثمة سببية بإتجاهين بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي، ففي حين أن الإنفاق العسكري يؤدي إلى نمو إقتصادي في المديين القصير والبعيد، وإنّ النمو الاقتصادي، بشكل حصري، يؤدي إلى زيادة الإنفاق على الدفاع في المدى القصير فحسب. وهنا أيضًا، كما هو الحال في البحرين، فإن كلًا من الإنفاق الحكومي وتحرير التجارة لهما تأثير إيجابي على النمو الاقتصادي. ولكن خلافًا لحالة البحرين، فإن تحرير التجارة هو الذي يشجع على الإنفاق العسكري بدلا من الإنفاق الحكومي في الإمارات العربية المتحدة. وخلص إلى أن العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي لا يمكن تعميمها في جميع البلدان.

إن هذه النتيجة تتفق مع نتائج دراسات عديدة أخرى (شودري 1991، لاندو 1993، وكوسي 1994)، تدل على أن الإنفاق على الدفاع، يعتمد على عدد من العوامل منها: طبيعة النفقات، الظروف السائدة، و سياسات الحكومة المتعاقبة. وأن هذا الاستنتاج يؤدي إلى اقتراحين: الاقتراح الأول هو الحاجة

إلى مزيد من الدراسات عن البلدان الأخرى باستخدام بيانات السلاسل الزمنية، والاقتراح الثاني هو أن قرارات الإنفاق العسكري ينبغي أن تقوم على أساس الدراسات التجريبية لظروف النمو القائمة في كل بلد على حدة.

في العام 2003 نشرت دراسة، للباحثين سليمان أبو بدر وعامر أبو قرن، كان الهدف منها معرفة ما إذا كان هناك علاقة سببية بين الإنفاق الحكومي – بعنصريه المدني والعسكري – وبين النمو الاقتصادي في ثلاثة بلدان من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (مصر، إسرائيل، وسوريا) حيث الحكومات، تضطلع بدورٍ بارزٍ في الإقتصادات، ونسبة كبيرة من الإنفاق يذهب إلى الدفاع. إنطلقت الدراسة من فرضية أنّ الإنفاق الحكومي هو وراء عدم استقرار الاقتصاد الكلي، ووراء تدني معدلات النمو في هذه البلدان، خلال العقود الثلاثة الماضية. فدرس الباحثان أثر خفض النفقات الحكومية و/ أو إعادة تخصيصها لمعرفة ما إذا كان ذلك سيؤدي إلى ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي على أساس أن اقتصادات هذه الدول تتميّز بأعلى معدلات الأعباء العسكرية، وأيضًا لتحديد ما إذا كانت هذه الدول ستجني مكاسب السلام عن طريق الحد من الإنفاق العسكري. فأظهرت النتائج أنه عند النظر في مجمل النفقات الحكومية، ثمة سببية ثنائية الاتجاه في العلاقة بين الإنفاق الحكومي والنمو الاقتصادي، وسلبية في العلاقة على المدى الطويل في حالة إسرائيل وسوريا. كما بيّنت عن سببية باتجاه أحادي وسلبي على المدى القصير من النمو الاقتصادي إلى الإنفاق الحكومي في حالة مصر. وكشفت تحقيقات إضافية أن الأعباء العسكرية قد تكون السبب وراء هذه النتائج. ولاختبار هذه الفرضية، تم تفكيك مجمل النفقات الحكومية إلى نفقات مدنية وعسكرية لاختبار العلاقة السببية في إطار ثلاثة متغيرات، فأظهرت النتائج أنّ الأعباء العسكرية أثّرت سلبًا على النمو الاقتصادي في جميع الحالات، كما كان تأثير الإنفاق الحكومي المدني إيجابًا على النمو الاقتصادي في

إسرائيل ومصر، ولكن تأثيره جاء سلبًا على النمو الاقتصادي في سوريا على المدى البعيد. وتبيّن أيضًا أنّ الإنفاق العسكري مصدره خارجي، ولم ينشأ عن الإنفاق الحكومي المدني أو عن النمو الإقتصادي. إنّ هذه النتيجة تدعم نتائج الدراسات السابقة التي خلصت إلى أنّ الأعباء العسكرية في دول الشرق الأوسط، لا تحدّدها العوامل الإقتصادية، وإنما الوضع الجغرافي السياسي في المنطقة.

وخلصت الدراسة أيضًا إلى أنّ مصر وإسرائيل وسوريا يمكن أن تجني مكاسب السلام عن طريق تخفيض أعبائها العسكرية. ومع ذلك، فإن النتيجة من توجيه الموارد المحرّرة لاستخدامات مدنية على النمو الاقتصادي ليست واضحة. وتبيّن أنّ، في حالتي مصر وإسرائيل، فإن تحويل الموارد من الإنفاق العسكري إلى المدني، يعزز النمو الاقتصادي الطويل الأمد، أما في حالة سوريا فمن الضروري إعادة توزيع الموارد من الأنشطة المدنية غير المنتجة، نحو الموارد المنتجة من أجل تعزيز النمو الاقتصادي. وبالتالي، فإنّ إعادة تخصيص الموارد من الإنفاق العسكري إلى الإنفاق المدني، قد لا تؤدي إلى زيادة النمو، ما لم تدعم المخصصات المدنية، الأنشطة المنتجة[54].

والعام 2005، قام كل من يلديريم، وسيزغين، وأوكال بدراسة العلاقة بين النفقات العسكرية والنمو الاقتصادي في دول الشرق الأوسط وتركيا للفترة 1989 - 1999. ومن أجل معرفة ما إذا كانت هذه العلاقة تختلف باختلاف مستوى الدخل للبلدان المعنية، تحققوا من العلاقة بين نمو الدخل والإنفاق العسكري في البلدان المنخفضة، المتوسطة، والمرتفعة الدخل. أشارت التحليلات التجريبية إلى أن الإنفاق العسكري يعزز النمو الاقتصادي في دول الشرق الأوسط وتركيا ككل، وإن قطاع الدفاع هو أكثر إنتاجية من القطاع

54 - Suleiman Abu-Bader, & Aamer S. Abu-Qarn, «**Government Expenditures, Military Spending and Economic Growth: Causality Evidence from Egypt, Israel, and Syria**», Journal of Policy Modeling, Vol. 25, Issue 6-7, September 2003, pp. 580-581.

المدني، ربما لأن قطاع الدفاع يستخدم التكنولوجيا العالية بالمقارنة مع بقية الاقتصادات في منطقة الشرق الأوسط. وفي الخلاصة أيدت هذه الدراسة نتائج الأبحاث التي وجدت أنّه قد يكون للإنفاق العسكري الأثر الإيجابي على النمو الاقتصادي أو قد لا يكون له أي أثر[55].

والعام 2006، نشرت دراسة، أعدها رابيا أسلام، تتبع من خلالها العلاقة بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي في البلدان النامية، وذلك باستخدام بيانات عن 59 بلدًا ناميًا للفترة ما بين 1972 و2000. وكان الغرض من ذلك إتاحة الفرصة لقياس تكلفة الفرصة البديلة للإنفاق على الدفاع وبخاصة من حيث البرامج العامة البديلة. فبينت الدراسة أن أيا من الاستثمار أو النمو السكاني لم يؤديا إلى نمو إقتصادي كبير، وأنّ تأثير إنتاجية قطاع الدفاع كانت سلبية إلى حد كبير في القطاعات الحكومية، في حين أن الإنفاق الاقتصادي للحكومة كان له الأثر الإيجابي على الاقتصاد. وبالنظر إلى نتائج التحليلات، نجد أن ارتفاعًا بنسبة 10% في النفقات العسكرية يمكن أن يحد من إجمالي النمو الاقتصادي بنسبة 7.1%، في حين أن ارتفاعًا بنسبة 10% في الإنفاق في المجالات الاقتصادية يمكن أن يزيد النمو الاقتصادي بنسبة 4.3%. وأشارت الدراسة إلى أن الإنفاق على الدفاع يؤثّر سلبًا وبشكل كبير على النمو في المنطقة، وأن نسبة الإنفاق الاجتماعي مقارنة بالإنفاق على الدفاع في دول الشرق الأوسط، كانت منخفضة جدًا مقارنة بالدول المتقدمة. كما بيّنت أنّ نفقات الحكومة في القطاع الاقتصادي كان لها الأثر الإيجابي الكبير على النمو. وهذا يتوافق مع بعض الدراسات التي أجريت على النمو والاختلالات المالية، حيث أكد الباحثون أن نوعية الإنفاق العام يمكن أن تتعزز في الشرق الأوسط من خلال زيادة الإنفاق على تنمية الموارد

55 - Jülide Yildirim; Selami Sezgin; Nadir Öcal, «**Military Expenditure and Economic Growth in Middle Eastern Countries: A Dynamic Panel Data Analysis**», Defence and Peace Economics, Vol. 16, No 4, August 2005, p. 294.

البشرية، وأيضًا من خلال الحد من الاستثمار في البنية التحتية وفي رأس مال الشركات التي تدخل في وظيفة إنتاج القطاع الخاص (Hakura, 2004). وعلاوة على ذلك، فقد تم اقتراح، تخفيض النفقات غير المنتجة، مرارًا وتكرارًا، بما فيها الإنفاق على الدفاع، بحيث تتمكن المنطقة من التطلع إلى تنشيط النمو المستدام، مما يسمح لها الاستفادة بشكل أفضل من التغيرات في الاقتصاد الدولي.

وبيّن التحليل الشامل لمنطقة الشرق الأوسط أنه في معظم البلدان والفترات الزمنية، لم يظهر أي ارتباط للإنفاق على القطاع الاجتماعي بمعدّل النمو الشامل للدولة. كما أظهر التحليل أن الإنفاق على قطاع الدفاع، يؤثّر سلبًا وبشكلٍ كبيرٍ على النمو لكامل العينة. إضافة إلى أن إنتاجية القطاع الاقتصادي لديها ارتباط إيجابي كبير بالنمو الاقتصادي في الشرق الأوسط. ومن بين جميع فئات الإنفاق الحكومي لم يكن سوى لنفقات القطاع الاقتصادي الارتباط الإيجابي بالنمو الاقتصادي في معظم البلدان. وأظهر التأثير الخارجي العام للقطاع الدفاعي إيجابية على النمو بالنسبة للمنطقة ككل. كما أن الإنفاق على الرعاية الاجتماعية قد أثر بشكل سلبي على النمو، وأنه في الواقع اسهم في تباطؤ معدل النمو في منطقة الشرق الأوسط. وخلص إلى أن الإنفاق على الصحة والتعليم لم يكن أيضًا مثمرًا في هذا المجال، لكن الإنفاق على القطاع الاجتماعي له أثر إيجابي على النمو فقط في البلدان النامية التي تتمتّع بالاستقرار السياسي وبنظام حكم ديمقراطي.

وخلصت الدراسة إلى ضرورة بذل الجهود لزيادة الآثار غير المباشرة لقطاع الدفاع في البلدان النامية من خلال إنشاء صناعات قائمة على الدفاع لكن لديها روابط بالقطاع المدني. وأنه من الممكن تشجيع القطاع العسكري على الاضطلاع بدور في تطوير القطاع الاجتماعي من خلال توفير المرافق التعليمية والصحية في وقت السلم، وكذلك بناء الطرقات الحضرية والريفية،

وتحسين البنية التحتية الاجتماعية. كما يمكن للجيش أن يسهم بفعالية في العديد من القطاعات الاقتصادية الأخرى. وأشارت نتائج الدراسة أيضًا إلى أنه على الحكومات أن تنفق المزيد على أنشطة التنمية الاقتصادية. كما ينبغي عليها تشجيع الاستثمار الخاص على جميع المستويات. وعطفًا على ما توصلت إليه هذه الدراسة، في أن الإنفاق على القطاع الاجتماعي هو أكثر فعالية في الدول الديمقراطية التي تتبع سياسة الاقتصادات الحرة، ينبغي إذًا بذل الجهود لإيجاد مثل هذه البيئات التي تساعد على استخدام الاستثمارات، بأكبر قدر من الكفاءة في سبيل تعزيز النمو الاقتصادي في هذه البلدان النامية[56].

وفي أطروحة أعدّها رياض عطار العام 2006 [57]، تحت إشراف أليكس مينتز، الذي يعتبر من بين أهم علماء الاقتصاد الذين بحثوا في العلاقة التبادلية بين الإنفاق العسكري والنمو الاقتصادي، قوّم الباحث تأثير السياسة على النمو الاقتصادي في المجتمعات النامية. فقد طوّر وطبّق نموذجًا «لدالة الإنتاج»[58] الموسّع لـ 69 بلدًا ناميًا مع عدة متغيرات سياسية: نوع النظام الحرية المؤسسات، الحرية السياسية، الاستقرار السياسي، والقاعدة الإيديولوجية. وتحقّق من كيفية تأثير التغيرات السياسية بيانات السلاسل الزمنية بين 1960 و2002.

56 - Rabia Aslam, «**Measuring The Peace Dividend...**», Ibid, pp. 39–52.

57 - Riad A. Attar, Ibid, pp. 1-15.

58 – دالة الإنتاج Production Function:

اصطلاحًا: هي العلاقة بين مدخلات الخدمات الإنتاجية ومخرجات الناتج لكل وحدة زمنية، ودوال الإنتاج فى هذا المعنى هي التي تصف أساليب تنظيم الخدمات الإنتاجية أو طرقها. وتتمثل مشكلة الإنتاج فى اختيار أنسب دالة إنتاج، وفى تحديد المدخلات التى سوف تصل بالنفقات إلى الحد الأدنى تبعًا لذلك، أما دالة الإنتاج فى إطار التحليل الجزئى فهى دالة الإنتاج للمنشأة، فى حين أن دالة الإنتاج فى إطار التحليل الكلى فهى دالة الإنتاج لصناعة ما أو قطاع ما فى الاقتصاد القومى أو الاقتصاد القومى برمته.

معنى المصطلح: هي العلاقة بين مدخلات الخدمات الإنتاجية ومخرجات الناتج لكل وحدة زمنية، ودوال الإنتاج فى هذا المعنى هي التي تصف أساليب أو طرق تنظيم الخدمات الإنتاجية. وتتمثل مشكلة الإنتاج فى اختيار أنسب دالة إنتاج، وفى تحديد المدخلات التى سوف تصل بالنفقات إلى الحد الأدنى تبعًا لذلك، أما دالة الإنتاج فى إطار التحليل الجزئى فهى دالة الإنتاج للمنشأة، فى حين أن دالة الإنتاج فى إطار التحليل الكلى فهى دالة الإنتاج لصناعة ما أو قطاع ما فى الاقتصاد القومى أو الاقتصاد القومى برمته.

شرح المصطلح: تدل دالة الإنتاج للمنشأة على ذلك المقدار من الناتج الذى يتسنى لها أن تنتجه إذا كانت لديها مقادير معينة من الخدمات الإنتاجية، ويمكن أن توجد أكثر من علاقة دالية فى إنتاج حجم معين من الناتج إذا استطاعت المنشأة إنتاجه بعدة أساليب فنية بديلة. وقد يضم هذه العلاقات الدالية جدول يسمى «جدول دوال الإنتاج». (المراجع: المعجم الوسيط ص. 935، والموسوعة الاقتصادية ص. 124).

وقد برهنت هذه الدراسة التجريبية أنّ سياسات الدول تؤثّر في تنمية الدول ونموها. وأنّ للمتغيّرات السياسية التأثير نفسه الذي هو للعوامل الاقتصادية على النمو الاقتصادي. كما أنّ تأثير القطاع غير العسكري على النمو الاقتصادي هو إيجابي في أغلبية الدول في الدراسة، وأنّ تأثير القطاع العسكري على النمو الاقتصادي إيجابي وذات مغزى ولكن في عدد قليل من الدول.

وتعتبر هذه الدراسة هي الأولى التي أضافت متغير النزاعات على نموذج العلاقة التبادلية بين الدفاع والنمو لاختباره تجريبيًا بين الدول والمناطق في العالم، وبيّن تحليل النتائج بوضوح أنّ النزاعات الداخلية لها تأثير سلبي وكبير على النمو الاقتصادي في كل السياقات السياسية في حين أنّ الصراعات الخارجية كان تأثيرها السلبي ضئيلًا على النمو الاقتصادي في كل السياقات السياسية. كما بينت الدراسة أنّ تأثير النزاعات على النمو الاقتصادي يختلف من منطقة إلى أخرى في العالم، وأن هناك أدلة واضحة على أن كثرة الصراعات الداخلية والخارجية في منطقة الشرق الأوسط لها تأثير كبير وسلبي على النمو الاقتصادي في جميع السياقات السياسية المختلفة.

كما أن هذه الدراسة توفّر أدلّة ومبادئ توجيهية لواضعي السياسات العامة ولصانعي القرارات السياسية بشأن كيفية تخصيص الموارد لدولهم، واعتماد سياسات من شأنها تعزيز النمو الاقتصادي منها: أولا، على واضعي السياسات إصلاح النظام السياسي فيسهم بالتالي في النمو الاقتصادي، كما أن تحسين مستويات الحرية والديمقراطية وانفتاح النظام السياسي، لا يقلّان أهمية عن العوامل الاقتصادية من أجل تشجيع النمو الاقتصادي. ثانيا، إعادة تخصيص الموارد في القطاع المدني من أجل تحسين أداء اقتصاد البلدان النامية. وفي هذا الإطار، ينبغي على زعماء

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أن يولوا اهتماما أكبر لهذه النقطة نظرًا إلى حجم الموارد الكبيرة التي تنفق على القطاع العسكري. وثالثًا، يتعين على زعماء العالم الثالث انتهاج سياسة مصالحة وطنية بين الأغنياء والفقراء، وبين المجموعات العرقية والدينية لأن الصراع الداخلي له آثار ضارة على أداء الاقتصاد الوطني. وأشار إلى أن التنمية الاقتصادية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، على وجه الخصوص، من الأرجح أن تتحسن إذا اتبع الزعماء سياسات آيلة لتحقيق المصالحة المحلية والدولية.

ومن جهته يرى شن (Sen)، أن الحرمان من الحريات السياسية الأساسية أو الحقوق المدنية مهم جدًا من أجل فهم متكامل لمفهوم التنمية الذي لا يتحقق فحسب بنمو الناتج المحلي الإجمالي أو بتعزيز الصناعة. فهذه الحريات هي جزء لا يتجزأ من إثراء عملية التنمية. وعلى الرغم من أنّ للحرية بعدًا أساسيًا لفهم عملية التنمية الاقتصادية بشكل أفضل، فإنّ لخصائص النظام السياسي القدر نفسه من الأهمية في سبيل فهم هذه العملية أيضًا. وأهم خصائص النظام السياسي هي: الحرية السياسية، حرية المؤسسات، نوع النظام، إستقرار النظام، والإيديولوجية الأساسية للنظام. وبالتالي تتطلّب التنمية إزالة المصادر الرئيسة لغياب الحريات، والفقر، والاستبداد، وضعف الفرص الاقتصادية، فضلا عن الحرمان الاجتماعي، وإهمال المرافق العامة، وتعصّب الدول القمعية[59]. وفي السياق ذاته، يشير هاريس (Harris) أنّ الأمن، الذي تسعى البلدان إلى تحقيقه، يشمل الأبعاد الاقتصادية والسياسية والاجتماعية أيضًا. وهذه الأبعاد تجمعها حقيقة مفادها أنها لا تحدث عن طريق الصدفة بل هي نتيجة لخيارات واعية من جانب المجتمعات والأفراد والحكومات. وهذا ما أثنى عليه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتقارير التنمية البشرية باعتبار مستوى التنمية البشرية في أي بلد ليس مهمة

59 - A. Sen, «**Development as Freedom**», New York: Anchor Books - A Division of Random House, Inc., 1999, p. 37.

الأداء الاقتصادي فحسب: إذ يمكن للشعوب وحكوماتها أن تختار العمل بطرق تعزز فيها التنمية البشرية والأمن. وهذه الخيارات يمكن أن تختلف في الدرجة والنوع عن الوسيلة التقليدية المتبعة لتحقيق الأمن عن طريق الإنفاق العسكري[60].

ومن هذا المنطلق، إن تحقيق التنمية في الدول العربية لا يرتبط فقط بتخفيض الإنفاق العسكري، بل أيضًا بتراجع النظم الديكتاتورية، وممارسة الديمقراطية والحكم الصالح، والاستثمار في الموارد البشرية، أي في الإنسان، إذ أن التنمية لا تتحقق إلا بواسطة الإنسان ومن أجل الإنسان، حسب مفهوم منظمة الأمم المتحدة.

60 - Geoff Harris, «**The implications of military expenditure in developing countries: Future research tasks**», Peace Economics, Peace Science and Public Policy, Vol. 4, No. 3, Spring 1997, P13.

ملخصات

تسهيلًا لاستفادة المهتمين من الأبحاث المنشورة، تعمل «الدفاع الوطني اللبناني» على نشر خلاصات باللغة العربية للأبحاث المحرّرة بالفرنسية والإنكليزية، وخلاصات بهاتين اللغتين للأبحاث المنشورة بالعربية.

الصراع بين لبنان وإسرائيل حول الثروة النفطية دراسة من نظرة لبنانية

العميد المتقاعد نزار عبد القادر 134

الملكية الأجنبية والكفاءة الإنتاجية في المصارف التجارية العاملة في لبنان

د. سالم درويش و د. شوقي الموسوي 135

الصراع بين لبنان وإسرائيل حول الثروة النفطية دراسة من نظرة لبنانية

يهدف الباحث في دراسته إلى جمع كل المعلومات المتوافرة حول وجود الطاقة والثروات النفطية في البحر المتوسط ومنطقة الشرق الأوسط ومراجعة المواقف المثيرة للجدل بين مختلف الدول المعنية.

يطرح الباحث عدة أسئلة ومنها:

ماذا يفعل لبنان لحماية مصالحه؟

كيف يمكن ترسيم الحدود البحرية في الوضع الحالي؟

ما هو موقف الأمم المتحدة لتجنّب أي نزاع جديد؟

ما هي السيناريوهات المختلفة للتعاون والخلاف لحل الجدال القائم حاليًا؟

ما هو دور حزب **الله** لتقوية موقف الحكومة اللبنانية لجهة حماية حدوده؟

ما هو الأثر الاقتصادي على الاقتصادين اللبناني والاسرائيلي وإمكانية أن يصبح البلدين مصدرين للنفط؟

الملكية الأجنبية والكفاءة الإنتاجية في المصارف التجارية العاملة في لبنان

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم أثر الملكية الأجنبية على الكفاءة الإنتاجية للمصارف العاملة في لبنان. وبشكل دقيق، تهدف هذه الدراسة إلى مقارنة كفاءة المصارف ذات الرأسمال اللبناني مع كفاءة المصارف ذات الرأسمال الأجنبي.

إن قياس معيار الكفاءة تم عبر استخدام التحليل التطويقي للبيانات ولقد بيّنت النتائج التي حصلنا عليها بأنه لا يوجد اختلاف في كفاءة المصارف ذات الرأسمال الأجنبي والرأسمال اللبناني.

كما بيّنت النتائج أيضًا بأن مستوى الكفاءة يرتبط ارتباطا وثيقًا بهيكلية المصارف العاملة في لبنان.

شرف. تضحية. وفاء

possible d'imaginer des circonstances lors desquelles le désarmement pourra limiter la faiblesse de la capacité de l'état à se défendre et à défendre son peuple contre l'agression interne ou externe, ou dans le cas où émerge l'effet négatif des coûts financiers énormes du désarmement sur le développement à court terme. La relation entre le désarmement et le développement se traduit par de différentes façons et dans différents domaines, se base sur la sécurité et les priorités de développement et les circonstances existantes dans chaque pays ou dans chaque région. Les bénéfices du désarmement ne se réalisent pas du jour au lendemain: on devrait considérer le désarmement comme étant une opération d'investissement, qui consiste à assumer les coûts actuels afin de réaliser des acquis davantage dans le futur. Le désarmement en soi, requiert le fait d'assumer des coûts directs.

Dr. Julie Abi Ghanem

La relation d'échange entre la dépense militaire et le développement

Les pays en voie de développement ont fréquemment justifié le taux élevé de la dépense militaire en disant qu'elle assure une contrainte efficace contre l'ingérence, et acquerront par la suite le respect sur la scène internationale. Sans oublier de signaler que l'industrie militaire constitue une source importante à la création d'emplois et aux produits technologiques pour l'industrie civile.

Avec l'appel de La Haye pour la paix en 1999, les Nations Unies ont franchi l'ère du deuxième millénaire qu'elles ont consacré au développement sociale et à la paix pour toutes les nations. Mais avec l'application des buts envisagés du millénaire pour le développement, les budgets militaires ont commencé à augmenter, fait qui a poussé à consentir des efforts davantage afin d'instaurer ou de préserver la paix à travers un développement économique juste. Les dépenses militaires internationales ont augmenté régulièrement, fait qui constitue un danger qui s'accroît et qui menace l'existence de l'être humain. La dépense militaire augmente lors de la présence d'une menace ou quand on prévoit une menace, et quand des activités militaires seront vraiment déclenchées, ou quand les conditions économiques générales le permettent. La dépense militaire diminue quand la menace sera en déclin ou quand l'économie s'effondrera.

L'excès au niveau de l'armement et de la dépense militaire pourra avoir un effet négatif sur le développement, et détournera les ressources financières et technologiques et les ressources humaines loin des buts de développement. Or il se peut que l'armement en soi ne sera pas la cause principale de la violence ou de conflit. Mais la propagation de l'armement pourra constituer un danger menaçant la sécurité générale, la stabilité et le luxe, et diminuera par la suite, la confiance au niveau social et économique, et n'encouragera pas l'investissement et le développement économique, ce qui renforcera alors le cycle de la pauvreté, le sous-développement et la misère. D'autre part, malgré qu'on a tant considéré le désarmement comme étant un des facteurs du développement économique et social, il ne conduit pas nécessairement vers le développement. Sans aucun doute, le désarmement pourra aider à créer une ambiance plus stable et favorable au développement sur les plans international, national et local. Malgré cela, il nous est

Le développement durable et ses aspects social, économique et environnemental

L'homme a constitué la base des définitions données pour décrire le développement durable, qui inclue un développement humanitaire basé sur l'amélioration du niveau des soins médicaux, de l'éducation et du luxe social. De même, le terme de développement durable fait allusion aussi à un développement qui tient à investir les ressources naturelles sur lesquelles se base ce développement, sans les gaspiller. Il s'agit donc d'un développement qui œuvre à renouveler les ressources et les recycler d'une façon qui garantira un environnement propre et valide pour les générations présentes et futures.

Alors que le développement durable nécessiterait des mesures différentes selon chaque région du monde, les efforts consentis dans le but d'établir un véritable style de vie durable, nécessite une complémentarité entre les mesures prises dans trois domaines principaux: premièrement, le développement économique et la justice: les systèmes économiques mondiaux actuels nécessitent un dogme complet afin de paver la voie au développement responsable, et ce à long terme, tout en garantissant qu'aucun état ou société ne seront sous-développés.

Deuxièmement, préserver les ressources naturelles et l'environnement pour les générations futures: c'est alors qu'il faut trouver des solutions viables au niveau économique, afin de limiter l'exploitation des ressources ainsi que la pollution, et préserver les ressources naturelles.

Troisièmement, le développement social: Partout dans le monde on a besoin du travail, de la nourriture, de l'éducation, de l'énergie, des soins médicaux et de l'eau. En prenant soin de ces besoins, la société internationale doit garantir aussi le respect du tissu riche connu par la diversité culturelle et sociale, le respect des droits des ouvriers, tout en permettant à tous les membres de la société d'assumer leur rôle en décidant de leur futur. C'est alors que le rapport du comité international du développement et de l'environnement a insisté sur le lien étroit existant entre le développement économique et social tout en préservant l'environnement. Le rapport a signalé qu'il est impossible d'appliquer une stratégie de développement durable sans remarquer les besoins du développement des aspects économique, social et environnemental.

Dr. Tarek Majzoub

Vers une nouvelle lecture de l'enquête à la recherche des frontières du Sud du Liban (Remarques juridiques initiales)

Se lancer dans un trajet à la recherche des frontières du Sud du Liban n'est pas une chose évidente, il s'agit même de l'impossible à chaque fois que nous consultions ces conventions en essayant d'établir un lien entre ce qui est connu de ces conventions avec les faits cachés. Ce qui rend ce trajet plus dangereux, ce sont les voies confondues avec les locations où se trouvent les ressources de pétrole et de gaz.

Une carte préparée par le ministère des infrastructures en Israël a montré que les champs de gaz les plus importants sur la terre, se situent au sud des frontières libanaises, du village de Adaïssé arrivant au village du Ghajar.

Les frontières du Sud du Liban sont organiquement liées à la question des frontières libano – palestiniennes. Ces frontières revêtent plusieurs aspects et répercussions, qu'il nous sera difficile de les regrouper dans une seule recherche. Nous allons se contenter dans cette nouvelle lecture initiale d'insister sur l'aspect juridique, en passant d'abord par les phases et les développements du côté juridique de la question des frontières du Sud du Liban et la position d'Israël de cette question. Nous allons étudier ensuite la réclamation par le Liban de ses territoires violés.

Répartir la recherche de cette façon n'empêchera pas de mentionner d'autres points qui s'imposent comme étant des éléments de complémentarité.

Dès le début, la recherche se limite à une méthode pratique pure, tout en évitant le plus possible l'aspect théorique, pour se baser sur des textes juridiques préparés à être appliqués, et sur la façon de leur application, à chaque fois qu'il est possible de s'appuyer sur un verdict juridique lié à la question posée, ou sur une explication jurisprudentielle qui pourra contribuer à élucider les aspects pratiques du texte.

Résumés

Pour faciliter la tâche de ceux qui désirent bénéficier des recherches publiées, le magazine «Défense Nationale Libanaise» publie des résumés traduits du français et de l'anglais vers l'arabe et des résumés des recherches publiées en arabe et traduits vers le français et l'anglais.

• *Dr. Tarek Majzoub*

Vers une nouvelle lecture de l'enquête à la recherche des frontières du Sud du Liban (Remarques juridiques initiales) 68

• *Colonel Elias Abou Jaoudé*

Le développement durable et ses aspects social, économique et environnemental 69

• *Dr. Julie Abi Ghanem*

La relation d'échange entre la dépense militaire et le développement 70

Mutual relation between military expenditure and development

Developing countries have frequently justified ascending military expenditure claiming that it ensures an effective deterrent against intervention and earn it respect on the international scene. These countries also pointed out that military industry is an important means to create jobs and a valuable asset for technological production in civil industry.

After The Hague call for peace in 1999, the United Nations came into the new millennium destined for social development and peace for all nations.

However, upon starting to execute the development objectives of the millennium, military budgets kept on rising and pushed away the efforts of making and preserving peace by means of a just economic development. International military expenditures have steadily risen during the last years posing a growing threat facing human survival. Thereupon, military expenditure rise whenever there is a threat or a foreseen danger and in case of military acts or when the general economic situation is suitable. In return, these expenditures decrease when threats diminish and the economic situation crumples. Going to excess in armament and military expenditure can leave a negative impact over development and shift financial and technological resources as well as human resources away from the objectives of development.

However, armament in itself may not be the principal cause of violence and conflicts. Nevertheless, the spread and abundance of weapons can pose a threat to public safety and a danger to public safety, stability and welfare in addition to being a factor of social and economic distrust and therefore, the spread of arms does not encourage investments and economic development and makes it an aspect which contributes to the cycle of poverty, underdevelopment and misery. On the other side, the disarmament process is frequently considered as a factor of economic and social development but this process does not necessarily lead to development. There is no doubt that disarmament can be a helpful means to create more stable and economically suitable circumstances on the local and international scenes. Moreover, one can imagine the circumstances which might increase the State's ability to defend the land and the people against any internal or external aggression or the circumstances where the negative impact of the high cost of disarmament over development on the short term. The relation between disarmament and development is manifested in different ways and in different situations depending on security and the priorities of development and the prevailing conditions in each country or region. The benefits of disarmament cannot be achieved all of a sudden and it is imperative to consider disarmament as an investment process which requires sustaining the actual costs in order to attain additional gains in the future. Disarmament in itself necessitates paying direct costs.

Colonel Elias Abou Jaoudé

Sustainable development and its sociological, economic and environmental dimensions

The human being has been the center of definitions tackling sustainable development based on improving the levels of health care, education and social welfare. However, the term "sustainable development" refers to a pattern of development which does not neglect investing the sources of natural resources that make or break this development i.e. a development based on renewable resources and remanufacture in a way to guarantee a clean and healthy environment fit for present and future generations.

While sustainable development might necessitate taking different measures in every region of the world, the efforts aimed at creating a lifestyle of sustainable development requires complementarity in all the measures taken in 3 essential fields.

First of all: economic development and justice: the currently existing world economic systems and their correlations necessitate an integrated approach to pave the way for a long range responsible development in addition to guaranteeing that no State or society is falling behind.

Second: preserving natural and environmental resources for future generations: this requires finding economically sustainable solutions with the aim of limiting the consumption of resources, suspending pollution and preserving natural resources.

Third: social development: countries all around the world are in dire need for work opportunities, food, education, energy, health care and water. After meeting these needs, the international community must guarantee the proper respect for the rich structure represented by cultural and social diversity, observing the workers' rights and enabling all the individuals to play their role in determining their future. Therefore, the report of the international committee for development and environment (our future together – United Nations) confirmed the solid correlation between economic and social development while preserving the environment. The same report indicated that there is no way to implement a sustainable development strategy without taking into consideration the requirements of economic, social and environmental development.

Dr. Tarek Majzoub

Towards a new reading in the journey of searching for the Lebanese southern border (Initial legal observations)

Engaging in the search for the Lebanese southern border is anything but an easy task, it even seems almost impossible whenever we flip these treaties and attempt to link between what is known of these treaties and the unknown. What makes this journey even bumpier and more dangerous is the intersection of its paths with the ambuscades of oil and gas.

The Israeli Ministry of Infrastructure drew a map revealing that the major inland gas reserves might be located to the south of the Lebanese border stretching from Adayssé to el-Ghajar.

The Lebanese southern border is organically correlated to the Lebanese Palestinian border issue.

This border has many dimensions and impacts which might be difficult to tackle all of them in only one research. In this new initial reading we will content with focusing on the legal side. Therefore we shall primarily take a look on the stages and developments of the legal status regarding the southern Lebanese border and the Israeli stance.

Secondly we will be studying the issue of plundered territories which is raised by the Lebanese side.

Dividing the research as such will not prevent us from pointing out to other issues which impose themselves as being complementary issues.

The research also follows, since the beginning a purely scientific procedure avoiding theoretical inclinations as much as possible to proceed based on an applicable legal verdict or on a jurisprudential explanation that might contribute to elucidate the practical features in the tesxt.

Abstracts

In order to facilitate the task of those interested in benefiting from the published researches, the «Lebanese National Defense» magazine is publishing summaries in Arabic of the researches written in French and English, and summaries in these two languages for the researshes published in Arabic.

- *Dr. Tarek Majzoub*

  Towards a new reading in the journey of searching for the Lebanese southern border (Initial legal observations)..... 64

- *Colonel Elias Abou Jaoudé*

  Sustainable development and its sociological, economic and environmental dimensions 65

- *Dr. Julie Abi Ghanem*

  Mutual relation between military expenditure and development..... 66

Comparison of Frontier Techniques», Journal of Productivity Analysis, 21, p. 133-152.

- Wheelock D. et Wilson P. [1995], **«Evaluating the Efficiency of Commercial Banks: Does Our View of What Banks Do Matter?»**, Review of Federal Reserve Bank of Saint-Louis, 77 (4), p. 39-52.
- Yue P. [1992], **«Data Envelopment Analysis and Commercial Bank Performance: A Primer with Applications to Missouri Banks»**, Federal Reserve Bank of Saint Louis, janvier-février, p. 31-45.

Financial Markets, p. 83-105.

- Deprins D., Simar L., Tullkens H. (1984), **«Measuring Labor Inefficiency in Post offices. In the Performance of Public Entreprises: Concept and Measurement»,** Amsterdam, North- Holland: Tulkens eds, p. 243-267
- Dietsch M. et Weill L. [1999], **«Les performances des banques de dépôts françaises: une évaluation par la méthode DEA»**, dans P. BADILLO et J. PARADI (dir.), La méthode DEA, Hermès.
- Fries S. et Taci A. [2005], **«Cost Efficiency of Banks in Transition: Evidence from 289 Banks in 15 Post-Communist Countries»**, Journal of Banking and Finance, 29, p. 55- 81.
- Grigorian D. A. et Manole V. [2002], **«Determinants of Commercial Bank Performance in Transition, An Application of Data Envelopment Analysis»,** IMF Working Papers, n° 02/146.
- Hart O., Shleifer A. et Vishn Y R. [1997]. **«The Proper Scope of Government: Theory and an Application to Prisons»**, Quarterly Journal of Economics, 112 (4), p. 1127-1161.
- Jemric I. et Vujcic B. [2002], **«Efficiency of Banks in Croatia»,** Croatian National Bank Working Paper.
- Lovell C.A.K. [1993], **«Production Frontiers and Productive Efficiency»,** dans H. Fried, C.A.K. Lovell et P. Schmidt (eds), The Measurement of Productive Efficiency:
- Techniques and Applications, Oxford University Press, p. 3-67.
- Mester L. (1996), **«A Study of Bank Efficiency Taking into Account Risk Preferences»,** Journal of Banking and Finance, 20, p.1025–1045.
- Mester L. (1993), **«Efficiency in the Savings and Loan Industry»**, Journal of Banking and Finance, 17, p. 267–286.
- Miller S.M. et Noulas A.G. [1996], **«The Technical Efficiency of Large Bank Production»,** Journal of Banking and Finance, 5, p. 495-509.
- Shleifer A. [1998]. **«State *versus* Private Ownership»**, Journal of Economic Perspectives, 12 (4), p. 133-150.
- Weill L. [2002a], **«Does Restructuring Improve Banking Efficiency in a Transition Economy**?», Applied Economics Letters, 9 (5), p. 279-281.
- Weill L. [2003], « Banking Efficiency in Transition Economies: The Role of Foreign Ownership «, *Economics of Transition*, 11 (3), p. 569-592.
- Weill L. [2004], **«Measuring Cost Efficiency in European Banking: A**

Bibliographie

- Allen L., Rai A. [1996], **«Operational Efficiency in Banking: An International Comparison»**, Journal of Banking and Finance, 20, p. 655-672.
- Banker R., Charnes A. et Cooper W. [1984], **«Some Models for Estimating Technical and Scale Inefficiencies in Data Envelopment Analysis»**, Management Science, 30, p. 1078-1092.
- Bauer P., Berger A., Ferrier G. et Humphrey D. [1998], **«Consistency Conditions for Regulatory Analysis of Financial Institutions: A Comparison of Frontier Efficiency Methods»**, Journal of Economics and Business, 50 (2), p. 85-114.
- Berger A., De Young R., Genay H. et Udell G. [1999], **«Globalization of Financial Institutions: Evidence from Cross-Border Banking Performance»,** Presentation at the Brookings-Wharton Papers on Financial Services, octobre 1999.
- Berger A. et Humphrey D. [1997], **«Efficiency of Financial Institutions: International Survey and Directions for Future Research»,** European Journal of Operational Research, 98, p. 175-212.
- Bonin J. et Abel I. [2000], **«Retail Banking in Hungary: A Foreign Affair?»,** World Development Report 2002: Institutions for Markets, World Bank.
- Bonin J., Hasan I. et Wachtel [2005], **«Bank Performance, Efficiency and Ownership in Transition Countries»**, Journal of Banking and Finance 29, p. 31-53.
- Buch C. [1997], **«Opening Up for Foreign Banks: How Central and Eastern Europe can benefit»,** Economics of Transition 5 (2), p. 339-366.
- Charnes A., Cooper W. et Rhodes E. [1978], **«Measuring Efficiency of Decision Making Units»**, European Journal of Operations Research, 6, p. 429-444.
- Clarke G., Cull R. et Martinez Peria S. [2002], **«Does Foreign Bank Penetration Reduce Access to Credit in Developing Countries? Evidence from Asking Borrowers»,** Working Paper n° 2716, World Bank.
- Demirguc-Kunt A., Levine R. et Min H. G. [1998], **«Opening to Foreign Banks: sues of Stability, Efficiency and Growth»,** dans Proceedings Bank of Korea for the Conference on the Implications of Globalization of World

Enfin, la liaison entre l'état de santé de l'économie et l'efficacité bancaire apparaît significative (seuil de 5%) pour 4 estimations sur neuf. Ainsi, une phase d'expansion économique qui s'accompagne d'une amélioration de l'activité économique, d'une amélioration de la rentabilité des entreprises, d'une baisse des crédits douteux devrait se traduire par une bonne gestion des facteurs de production, par une baisse des coûts et donc par une amélioration de l'efficacité des banques.

Conclusion

Nous avons analysé dans cet article l'influence de la structure actionnariale et plus précisément l'impact de la propriété étrangère sur l'efficience productive des banques opérantes au Liban. Nos résultats tendent à montrer que les banques à capital étranger n'enregistrent pas des scores d'efficience technique, allocative et coût supérieurs à ceux enregistrés par les banques à capital libanais. De surcroît, ce résultat obtenu avec la méthode non paramétrique DEA n'est pas en accord avec la littérature empirique utilisant les approches paramétriques et non paramétriques pour évaluer l'impact de la propriété étrangère sur le degré d'efficience bancaire dans de nombreux pays développés er en voie de développement. De plus, nos résultats montrent que les facteurs internes et les conditions macroéconomiques sont considérés comme des facteurs explicatifs de l'efficience des banques à capital libanais ou étranger. Il convient cependant de nuancer la portée de nos conclusions en gardant à l'esprit le fait que ce travail a été effectué en utilisant la technique d'enveloppement des données dont le résultat pourrait être sensible aux données aberrantes. L'extension de l'analyse sur un échantillon plus vaste de banques et l'utilisation des nouvelles techniques pour mesurer l'efficience bancaire permettrait de valider la robustesse de nos résultats.

la présence de rendements d'échelle croissants pour les BCL et montre que, plus une banque dispose d'une taille importante, plus elle a la possibilité de bien gérer ses facteurs de production et donc d'améliorer sa performance productive. Ce résultat doit être interpréter prudemment puisque, à ma connaissance, aucune étude n'a été effectuée pour déceler empiriquement l'existence d'économies d'échelle ou d'envergure dans le secteur bancaire libanais. De manière générale, la littérature empirique montre que les résultats sont ambigus et très sensibles à la méthode d'évaluation et aux échantillons retenus. En effet, la majorité des études confirme la présence de rendements d'échelle croissants pour les petites banques et décroissants pour les grandes banques (résultats repris notamment dans Humphery [1990]. Toutefois, certaines études parviennent à des conclusions différentes. C'est le cas de McAllister et McManus [1993] qui intègrent explicitement les fonds propres comme input dans la fonction de coût estimée. Dans la mesure où cette exigence est liée au risque de l'actif, les grandes banques, plus diversifiées, bénéficient d'une économie de fonds propres et donc, toutes choses égales par ailleurs, d'un passif à coût moindre. Ils montrent alors que les rendements d'échelle permettent d'accroître les économies d'échelle des petites banques et d'éliminer l'apparence des déséconomies d'échelle pour les grandes banques. En ce qui concerne les économies d'envergure, les études américaines sont encore plus contrastées. Pour certaines, les petites banques bénéficient d'économies, pour d'autres, elles subissent des déséconomies d'envergure (Buono & Eakin [1990]). Dans le cas des grandes banques, les résultats semblent cependant converger vers l'existence de déséconomies d'envergure (Rangan & al. [1989]).

L'inflation n'apparaît pas comme un déterminant de l'efficience des banques. En effet, aucune conclusion ne semble se dégager des estimations effectuées dans la mesure où les coefficients estimés présentent des signes opposés et sont non significatifs.

hypothèses peuvent être avancées pour expliquer ce résultat. La première est l'hypothèse d'inefficience-X (Leibenstein, 1970), inspirée de la théorie managériale. Selon cette hypothèse, l'inefficacité révèle des problèmes d'organisation. Ainsi, les problèmes d'organisation expliqueraient que certaines banques, pourtant bien positionnées sur leurs marchés (bonne rentabilité par exemple) résolvent moins bien que d'autres les problèmes de réorganisation caractéristiques de l'industrie bancaire en période d'innovation et de restructuration. Par ailleurs, des banques qui disposeraient d'un réservoir de profit ou d'un pouvoir de marché ne seraient pas autant incitées que les autres à réaliser des efforts de productivité et à maîtriser les coûts de production. La seconde hypothèse est inspirée de la théorie de la concurrence imparfaite. En particulier, si la concurrence est importante, des banques bien placées en termes de coûts peuvent choisir – ou être contraintes de choisir – une politique commerciale (probablement agressive) qui ne leur permet pas d'être performantes en termes de rentabilité. Autrement dit, certaines banques, qui réalisent des efforts de productivité, choisissent efficacement leurs inputs et maîtrisent mieux leurs coûts, semblent avoir des difficultés à accroître leurs marges, dans la mesure où elles se heurtent à des conditions de concurrence et ne disposent pas du pouvoir de marché qui leur permettraient de réaliser des bénéfices importants.

Les enseignements du tableau (3) ne permettent pas de trancher clairement en ce qui concerne l'influence de la taille sur l'efficacité des banques opérantes au Liban. En effet, sur les neuf estimations effectuées, trois seulement présentent une relation positive et significative entre la taille et l'efficacité (cas des BCL), alors que les autres semi-élasticités sont tantôt positives (BPE) ou négatives (BCE) sans être significativement différentes de zéro. La relation positive entre l'efficacité des BCL et la taille confirme

situation entraîne un accroissement de coût total des banques (en raison de la nécessité d'accroître la surveillance), un accroissement des provisions pour risques, un accroissement des coûts associés aux prêts improductifs, une réduction du capital financier (en raison des pertes de revenu) et une réduction de la performance productive des banques.

Les résultats montrent qu'à l'exception des BCE, le niveau de liquidité est correlé négativement avec l'efficacité des BCL et des BPE. Les coefficients associés à cette variable sont négatives dans les cas des BCL et des BPE. Une trésorerie pléthorique pour une banque pourrait donc s'interpréter comme la manifestation d'une inefficacité dans la transformation de ses ressources. Ce résultat pourrait s'expliquer par le fait que les banques préfèrent plutôt orienter leurs ressources dans les emplois de trésorerie (achats des titres publics par exemple) moins rémunérateurs que les crédits à la clientèle et peu risqués.

La relation entre la rentabilité bancaire mesurée par *ROA* et l'efficacité productive montre que les coefficients estimés sont statistiquement significatif au seuil de 5% dans 7 spécifications. Le signe de ces coefficients tantôt positif tantôt négatif ne permet pas de déterminer la contribution de la variable ROA à l'efficacité productive des banques. La liaison positive observée entre certaines composantes de l'efficacité signifie, en théorie, qu'une bonne performance productive, qui traduit une bonne organisation de la production, devrait correspondre à une bonne rentabilité. Cela veut dire que plus une banque cherche à améliorer sa rentabilité, plus elle a tendance à choisir efficacement ses facteurs de production, à baisser ses coûts et donc à améliorer son efficacité productive. Nos résultats font apparaître une relation négative inattendue entre l'efficacité et la rentabilité. Deux

statistiquement significative au seuil de 5% dans six estimations réalisées. La liaison positive entre le ratio de fonds propres et l'efficacité des banques signifie que plus la proportion des fonds propres dans le total du bilan augmente plus les banques sont efficaces dans l'activité de transformation de leurs ressources. Une autre explication possible est que le lien positif entre la capitalisation et l'efficacité signifie que les banques répugnent au risque.

Les résultats montrent que le lien entre l'efficience et la variable *Risk* est significatif au seuil de 5% dans sept estimations. Le signe des coefficients, tantôt positif (banques à participation étrangère) tantôt négatif (banques à capital libanais et à capital étranger) ne permet pas de déterminer la contribution de la variable *Risk* dans le niveau d'efficacité atteint par chaque banque. La relation positive entre le risque et l'efficacité montre que les banques les plus efficaces sont celles qui enregistrent le niveau de risque le plus élevé. Ainsi, un accroissement du degré de risque serait donc compensé par une tarification plus élevée des crédits octroyés ce qui permet de dégager une marge d'intérêt plus élevée et donc de couvrir les coûts de production. Ce résultat paraît surprenant et n'est, par conséquent, pas conforme avec ceux de Berger et DeYoung (1997) et Dietsch (1996) qui trouvent une liaison inverse entre le niveau de risque et l'efficacité. La liaison négative pourrait s'expliquer par le fait que les BCL et les BCE qui limitent leur prise de risque doivent améliorer leur solvabilité, leur profitabilité future et donc leur efficience productive. En d'autres termes, la dégradation de l'activité économique, qui s'accompagne souvent d'un accroissement de la probabilité de défaillance ou de non remboursement des crédits octroyés, affecte le résultat des banques et accroît le nombre des prêts improductifs. Cette

Tableau 3: Facteurs déterminants de l'efficience des banques opérantes au Liban

	LEB			BPE			BCE		
	AE	*CE*	*TE*	*AE*	*CE*	*TE*	*AE*	*CE*	*TE*
C	69.499⋆ (5.95)	61.7009⋆ (4.54)	77.2990⋆ (12.01)	1.2329⋆ (5.79)	1.3292⋆ (6.12)	1.0942⋆ (12.36)	0.9852⋆ (11.57)	1.0102⋆ (10.73)	1.0033⋆ (7.98)
CAP	0.1981⋆⋆ (1.89)	0.2834⋆⋆ (2.01)	0.1544⋆ (3.16)	0.1873⋆⋆ (1.75)	-0.2062 (-0.82)	0.3799⋆⋆ (2.09)	0.3599⋆⋆⋆ (1.68)	0.2508⋆⋆ (1.78)	-0.0966 (-0.15)
RISK	-0.0978⋆ (-3.02)	-0.1160⋆⋆ (-3.60)	-0.0159⋆ (-2.65)	0.0058⋆ (5.80)	0.0060⋆ (6.11)	0.0001 (0.20)	-0.6901 (-1.53)	-0.8672⋆⋆ (-1.81)	-0.1808⋆ (-2.15)
LIQ	-0.0206⋆⋆ (-1.86)	-0.0268⋆⋆ (-1.93)	-0.0054⋆⋆ (-1.71)	-0.5874⋆ (-7.71)	-0.6911⋆ (-10.10)	-0.1287⋆ (-2.79)	0.0894 (0.74)	0.0703 (0.54)	-0.0195 (0.06)
ROA	0.8866⋆⋆ (1.69)	0.6635⋆⋆ (1.81)	-0.2672⋆⋆ (-1.89)	-2.7345⋆⋆ (-2.49)	-1.0545⋆⋆ (-1.70)	1.9461⋆ (2.50)	-3.2001⋆⋆ (-1.87)	-2.8243 (-1.39)	0.1839 (-0.67)
LnASSET	1.1420⋆⋆ (1.76)	1.5665⋆⋆ (1.83)	1.3293⋆ (2.88)	0.0055 (0.43)	0.0044 (0.33)	0.0006 (0.13)	-0.0070 (-1.16)	-0.0076 (-1.25)	-0.0006⋆ (-0.46)
INF	-0.0883 (-0.39)	-0.3359 (-1.19)	0.0383 (0.99)	-0.7167 (-0.73)	-0.7580 (-0.68)	-0.1112 (-0.25)	-1.9260 (-1.48)	-1.5761 (-1.11)	0.1035 (0.01)
GDP	0.2749⋆⋆ (1.77)	0.3852⋆⋆ (1.973)	-0.0955 (-1.50)	0.4999 (0.83)	0.3848 (0.89)	-0.2976 (-0.53)	2.5680⋆⋆ (1.71)	2.5820⋆⋆ (1.81)	0.3050 (0.79)
R^2	0.75	0.79	0.55	0.61	0.69	0.55	0.57	0.54	0.53
F-statistic Prob (F-statistic)	31.49 (0.0000)	32.89 (0.0000)	28.67 (0.0000)	21.87 (0.0000)	21.99 (0.0000)	19.68 (0.0000)	19.42 (0.0000)	17.88 (0.0000)	16.09 (0.0002)

(⋆), (⋆⋆), (⋆⋆⋆) signifient que les coefficients sont significatifs au seuil de 1%, 5% et 10% respectivement.

L'observation générale du tableau (3) montre que le pouvoir explicatif paraît élevé puisque le coefficient de détermination R^2 est relativement élevé et dépasse le 0.50 dans les différentes estimations effectuées.

En ce qui concerne les coefficients associés aux variables explicatives, on peut remarquer en premier lieu l'existence d'une relation positive entre le ratio de fonds propres (*CAP*) et les scores d'efficacité des BCL, BPE et BCE. Cette relation est

la taille du bilan mesurée par le logarithme de l'actif total (*LnASSET*).

le risque de crédit approché par le rapport entre les provisions pour créances douteuses et litigieuses et la taille du bilan (*RISQ*).

la rentabilité de l'actif est calculée comme le rapport entre le bénéfice net et le total du bilan (*ROA*).

Il s'agit donc d'établir une relation entre le niveau de l'efficacité et certains variables structurelles de types organisationnel, stratégique et économique. Cette démarche est maintenant d'usage courant dans l'analyse de l'efficacité productive et diffère selon l'approche choisie: paramétrique ou non paramétrique. Dans l'approche paramétrique, on incorpore directement dans les spécifications retenues (déterministes ou stochastiques) les facteurs qui expliquent l'efficacité (estimation en une seule étape). Dans le cadre d'une approche non paramétrique, il s'avère beaucoup plus délicat de réaliser simultanément l'estimation de la frontière de coût et l'identification des déterminants de l'efficience. De ce fait, la plupart des auteurs procèdent en deux étapes: dans une première étape, ils calculent les scores d'efficience par des techniques d'enveloppement des données; dans un second temps, ils tentent d'expliquer les scores à l'aide de régression. Cette décomposition soulève quelques problèmes de nature statistique puisque les méthodes non paramétriques fournissent une mesure de la performance de chaque banque relativement à toutes les banques formant la frontière efficace. Cette interdépendance des scores d'efficience rend problématique (voir impossible) l'inférence statistique à partir des tests standards et nécessite le développement de méthodologies adaptées inexistant à ce jour.

Le tableau (3) donne les résultats obtenus à partir de la méthode des moindres carrés ordinaires.

Facteurs explicatifs du degré d'efficacité productive des banques opérant au Liban

Le calcul des scores d'efficacité auquel nous avons procédé auparavant permet de situer les banques les unes par rapport aux autres selon leur niveau d'efficacité. Ces scores ne reflètent pas uniquement les erreurs de gestion imputables aux dirigeants mais aussi l'environnement économique. La littérature bancaire montre que l'efficacité productive des banques peut être influencée par deux types de facteurs:

a) des facteurs structurels d'environnement, totalement exogènes à la gestion de l'établissement bancaire et qui relèvent par exemple de l'environnement économique, légal et réglementaire.

b) des facteurs relevant exclusivement de la stratégie managériale de la banque, que les facteurs de production ne captent pas dans l'estimation de la frontière technologique.

Il est à noter que la liste des variables à inclure dans l'estimation pourrait être longue et de fait aucun modèle précis de ce type de relation n'a pu être dégagé dans la littérature. En se basant sur les travaux de Berger (1993), Mester (1993), Allen et Rai (1996) et Mester (1996), nous allons tester l'influence sur l'efficacité de certaines caractéristiques internes et externes qui, par construction, n'ont pas été considérées dans l'estimation de la frontière de production. Pour cela, nous allons retenir les variables suivantes:

le taux de croissance de l'économie mesuré par le taux de croissance du produit intérieur brut (GDP).

le taux d'inflation mesuré par le taux de croissance de l'indice des prix à la consommation (INF).

le ratio du capital mesuré par le rapport entre les fonds propres et le total du bilan (CAP).

2002	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.04	0.08	0.08	0.03	0.15	0.16	0.08	0.03	0.11
	CV	0.05	0.09	0.10	0.03	0.18	0.19	0.09	0.03	0.11
	MOY	0.96	0.87	0.83	0.99	0.88	0.87	0.99	0.93	0.92
	MIN	0.87	0.67	0.67	0.94	0.72	0.72	0.88	0.72	0.71
2003	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.05	0.08	0.09	0.02	0.12	0.12	0.04	0.12	0.12
	CV	0.05	0.10	0.10	0.02	0.14	0.14	0.04	0.12	0.13
	MOY	0.97	0.85	0.83	0.98	0.91	0.89	0.99	0.86	0.86
	MIN	0.85	0.70	0.68	0.83	0.77	0.77	0.94	0.54	0.54
2004	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.04	0.08	0.10	0.06	0.10	0.10	0.02	0.18	0.18
	CV	0.04	0.10	0.12	0.06	0.11	0.12	0.02	0.20	0.21
	MOY	0.96	0.85	0.83	0.97	0.91	0.88	0.96	0.98	0.94
	MIN	0.84	0.70	0.63	0.80	0.73	0.70	0.78	0.91	0.71
2005	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.05	0.09	0.11	0.07	0.11	0.12	0.08	0.03	0.11
	CV	0.05	0.10	0.13	0.07	0.12	0.14	0.09	0.03	0.11
	MOY	0.97	0.85	0.83	0.98	0.90	0.88	0.96	0.98	0.94
	MIN	0.87	0.69	0.69	0.85	0.73	0.72	0.78	0.91	0.71
2006	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.04	0.09	0.11	0.05	0.10	0.11	0.08	0.03	0.11
	CV	0.05	0.10	0.13	0.05	0.11	0.12	0.09	0.03	0.11
	MOY	0.97	0.86	0.84	0.96	0.87	0.84	0.96	0.98	0.94
	MIN	0.84	0.68	0.65	0.84	0.68	0.68	0.78	0.91	0.71
2007	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.04	0.10	0.11	0.07	0.13	0.14	0.08	0.03	0.11
	CV	0.05	0.11	0.13	0.07	0.14	0.16	0.09	0.03	0.11
	MOY	0.97	0.87	0.85	0.97	0.87	0.84	0.96	0.98	0.94
	MIN	0.86	0.68	0.64	0.75	0.72	0.68	0.78	0.91	0.71
2008	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.05	0.11	0.12	0.09	0.12	0.14	0.08	0.03	0.11
	CV	0.05	0.13	0.14	0.09	0.14	0.16	0.09	0.03	0.11
Moyenne sur la période		0.96	0.87	0.83	0.98	0.88	0.86	0.98	0.90	0.88

Note: MOY, MAX, MIN, SD, CV représentent respectivement la moyenne, le maximum, le minimum, l'écart-type et le coefficient de variation.

Mais, globalement, l'efficacité coût annuelle moyenne des banques reste contenue dans un intervalle étroit [83%-86%] pour les BCL, [82%-89%] pour les BPE et [84%-95%]. La dispersion de l'efficacité coût des BCL est moins forte que celle des BPE et des BCE puisque le coefficient de variation varie entre 10% et 14% pour les BCL et entre 11% et 23% pour les BPE et les BCE. Cet accroissement de la dispersion des scores d'efficacité coût des BCE s'expliquent par le fait que les banques les moins performantes en termes de coût appartenant aux groupes BPE et BCE présentent un handicap de plus de 46% par rapport aux meilleurs pratiques. Elles pourraient donc réduire leurs coûts de 46% en adoptant les choix des banques les plus performantes.

Tableau 2: Efficience technique, efficience allocative, et efficacité coût des banques opérantes au Liban

		LEBB			PARB			ETRB		
		TE	AE	CE	TE	AE	CE	TE	AE	CE
	MOY	0.94	0.89	0.85	0.98	0.82	0.82	0.99	0.95	0.94
	MIN	0.79	0.77	0.70	0.86	0.54	0.54	0.94	0.71	0.71
1999	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.07	0.08	0.10	0.05	0.19	0.19	0.02	0.10	0.10
	CV	0.07	0.09	0.12	0.05	0.23	0.23	0.02	0.11	0.11
	MOY	0.96	0.90	0.86	0.98	0.89	0.87	0.99	0.94	0.93
	MIN	0.83	0.76	0.64	0.87	0.78	0.76	0.94	0.69	0.69
2000	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.05	0.08	0.10	0.05	0.11	0.12	0.02	0.11	0.11
	CV	0.05	0.09	0.12	0.05	0.12	0.13	0.02	0.11	0.12
	MOY	0.97	0.89	0.86	0.98	0.87	0.86	1.00	0.94	0.95
	MIN	0.86	0.77	0.65	0.88	0.62	0.62	0.98	0.80	0.80
2001	MAX	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00	1.00
	SD	0.04	0.09	0.11	0.05	0.14	0.15	0.01	0.09	0.09
	CV	0.04	0.10	0.12	0.05	0.16	0.17	0.01	0.09	0.09
	MOY	0.96	0.89	0.86	0.99	0.85	0.84	0.96	0.98	0.94
	MIN	0.85	0.74	0.74	0.91	0.67	0.67	0.78	0.91	0.71

allocative. L'efficacité allocative moyenne sur la période s'établit à 87%, 88% et 90% respectivement pour les BCL, les BPE et les BCE, ce qui laisse apparaître une légère différence entre les BCE et BPE de 2% à 3% en termes d'efficacité allocative en faveur des BCE. Ces résultats indiquent que les erreurs de gestion en matière d'allocation des ressources et de quantité des facteurs de production employée conduisent à des inefficacités allocatives d'environ 13% pour les BCL, 12% pour les BPE et de 10% pour les BCE. En d'autres termes, l'inefficacité allocative observée dans le secteur bancaire libanais s'explique par le fait que certaines banques utilisent les facteurs de production dans des proportions erronées ce qui ne leur permet pas de minimiser les coûts de production. Il est intéressant de situer ces résultats dans une perspective chronologique. L'efficacité allocative des BCL s'est légèrement décrue sur la période retenue. En effet, la valeur moyenne de l'efficacité allocative des BCL est passée de 89% en 1999 à 87% en 2008. Par contre, les résultats montrent que l'efficacité allocative moyenne des BPE et des BCE a connu une amélioration durant la période 1999-2008 puisque le score d'efficacité allocative est passé de 82% à 87% pour les BPE et de 95% à 98% pour les BCE. La dispersion de l'efficacité allocative moyenne est moins forte pour les BCL que pour les BPE et BCE puisque le coefficient de variation reste contenu dans un intervalle [9% et 13%] pour les BCL contre [11%-23] et [3%-20%] pour les BPE et les BCE respectivement.

L'efficacité coût totale moyenne s'élève à 83% pour les BCL, 86% pour les BPE et 88% pour les BCE. En s'intéressant à l'évolution de l'efficacité coût, on constate que l'efficacité coût semble connaître une phase décroissante puis croissante sur la période étudiée et ce quel que soit le groupe des banques retenu.

Résultats empiriques

Le tableau (2) fournit l'ensemble des scores d'efficacité productive des banques opérantes au Liban, obtenus à travers l'estimation d'une frontière non paramétrique (DEA) orientée vers la minimisation des inputs et sous l'hypothèse des rendements d'échelle variables.

Il ressort de notre étude de bons résultats d'efficacité totale décomposée en efficacité technique et efficacité allocative. L'application de la méthode DEA révèle que l'efficacité technique moyenne est très proche entre les banques à capital libanais (BCL), les banques à participation étrangère (BPE) et les banques à capital étranger (BCE). En effet, l'efficacité technique moyenne des BCL est de 96% alors qu'elle s'établit à 98% pour les BCE et les BPE, ce qui met en évidence une légère différence de 2%, en termes d'efficacité technique, en faveur des BCE et BPE. Cette composante de l'efficacité productive s'établit dans un intervalle [96%-99%] pour les BPE, [96%-100%] pour les BCE et [94%-97%] pour les BCL. Nos résultats indiquent qu'une augmentation de 4% à 6% des outputs aurait permis à l'ensemble des banques retenues et représentatives du secteur bancaire libanais de résorber leur inefficacité technique sur la période retenue. La dispersion des scores d'efficacité technique est très proche d'un groupe à l'autre puisque le coefficient de variation sur la période 1999-2008 reste contenu dans un intervalle [3%-9%]. Mais au sein de chaque groupe, les écarts de performance sont appréciables puisque certaines banques sont à 20% (le score le moins élevé) d'inefficacité technique par rapport aux meilleures banques de leur propre groupe.

Une autre source d'inefficacité coût étudiée est l'inefficacité

Tableau 1: Statistiques descriptives des banques à capital libanais et étranger

		LEBB	PARB	ETRB
Total Asset	MOY	2045639.54	1129073.09	604688.33
	SD	3080685.29	1346312.63	729933.44
	CV	1.51	1.19	1.21
Total Earning Asset	MOY	1960843.97	867911.17	586242.70
	SD	2965630.57	1124697.43	717595.89
	CV	1.51	1.30	1.22
Deposit	MOY	1665769.14	723236.13	523841.05
	SD	2533882.79	997311.82	666362.11
	CV	1.52	1.38	1.27
Other Earning Asset	MOY	1465754.00	633793.30	401101.57
	SD	2352336.97	804060.86	520478.96
	CV	1.60	1.27	1.30
Staff expens	MOY	15679.80	10729.24	7079.39
	SD	20941.98	13192.63	7902.87
	CV	1.34	1.23	1.12
offbalance	MOY	302479.85	136103.99	71962.21
	SD	896007.39	187267.64	83681.36
	CV	2.96	1.38	1.16
Immobilisation	MOY	55291.78	29198.22	11602.78
	SD	88160.01	43217.24	12468.64
	CV	1.59	1.48	1.07
Dépenses Générales	MOY	26394.39	16925.63	12575.04
	SD	34983.74	20651.80	14222.64
	CV	1.33	1.22	1.13
Interest paid	MOY	111899.84	60681.14	25050.11
	SD	151049.12	76697.04	35760.07
	CV	1.35	1.26	1.43
Prix deposit	MOY	0.07	0.07	0.05
	SD	0.02	0.03	0.03
	CV	0.30	0.49	0.61
Prix physiques	MOY	0.80	1.81	1.57
	SD	0.92	2.19	1.27
	CV	1.14	1.21	0.81
Prix travail	MOY	36.32	38.70	49.49
	SD	11.77	15.01	21.27
	CV	0.32	0.39	0.43

Note: MOY, SD, CV représentent respectivement la moyenne, l'écart-type et le coefficient de variation.

Le tableau (1) présente les statistiques descriptives pour les valeurs des outputs, des prix des inputs et des autres variables utilisées. Les statistiques montrent que les trois échantillons utilisés sont homogènes car la dispersion reste stable au cours du temps. Par ailleurs, cette dispersion est relativement homogène entre les différentes variables. En effet, le coefficient de variation représenté par le rapport s/m est contenu dans un intervalle étroit: [0.23;1.93] sur la période retenue. Cet intervalle est de [0.24; 1.79] pour l'année 1999 et de [0.23; 1.93] pour l'année 2008.

Afin d'atteindre les deux objectifs présentés plus haut, à savoir l'évaluation de l'impact de l'actionnariat sur la performance des banques opérantes au Liban et l'identification des facteurs explicatifs de la performance productive des banques, nous procédons en deux étapes. Dans un premier temps, nous procédons à une construction d'une frontière non paramétrique en utilisant la méthode DEA pour le calcul des différentes composantes de l'efficacité productive. La structure de propriété (banques à capital libanais et banques à capital étranger) est introduite dans l'analyse de la performance productive des banques en procédant à des estimations séparées pour chaque catégorie juridique des banques. Procéder à des estimations séparées équivaut à supposer qu'il peut exister des différences dans les scores d'efficacité des banques à capital libanais et des banques à capital étranger. La seconde étape consiste à expliquer les différences de performance. La structure de propriété (banques de droit libanais et banques à participation majoritairement étrangère) est introduite dans l'analyse de la performance productive des banques en procédant à des estimations séparées pour chaque catégorie juridique des banques. Procéder à des estimations séparées équivaut à supposer qu'il peut exister des différences dans les scores d'efficacité des banques à capital libanais et des banques à capital étranger.

séries statistiques individuelles (par banque). L'échantillon a été constitué à partir des seules banques commerciales afin d'avoir un échantillon homogène. On dispose ainsi d'informations comptables annuelles (bilan, compte de résultat) sur un nombre suffisamment représentatif de banques opérant au Liban durant la période 1998-2008. Pour affiner notre analyse, nous allons scinder l'échantillon en trois groupes: le premier comporte les banques libanaises, le deuxième groupe, les banques à participation étrangère et le troisième groupe comporte les banques étrangères.

Pour mesurer les outputs et les inputs, on utilise l'approche de l'intermédiation proposée par Sealey et Lindley (1977). Elle fait l'hypothèse que la banque collecte des dépôts afin de les transformer en prêts, en utilisant le facteur travail et le facteur capital dans le processus de transformation. L'approche alternative est celle dite de la production, où la banque est supposée utiliser les facteurs « travail et capital » pour produire les crédits et les dépôts. Certaines études ont montré que l'approche choisie pour la définition des inputs et des outputs bancaires avait un impact sur les niveaux des scores d'efficience, mais n'impliquait pas de changement majeurs dans les classements des scores d'efficiences (Wheelock et Wilson, 1995; Berger, Leusner et Mingo, 1997).

La production bancaire est mesurée par trois outputs: les actifs rémunérés, les autres actifs rémunérés et les hors bilan. Les trois facteurs de production retenus sont les dépôts bancaires, le capital physique (mesuré par les immobilisations) et le travail (mesuré par le nombre d'employés de la banque). Pour estimer une frontière de coût, on utilise le prix du capital physique (mesuré par les dépenses générales d'exploitation rapportées aux immobilisations), le prix du facteur travail (mesuré par le ratio dépenses de personnel par rapport au nombre d'employés), le prix du capital financier (mesuré par les charges financières sur le total des dépôts).

on mesure l'efficacité; deux mesures d'efficacité sont toujours possibles selon que l'on choisit l'orientation maximisation des outputs ou l'orientation minimisation des inputs. La mesure d'efficacité orientée vers la maximisation d'output donne l'accroissement maximum de l'output qui peut être obtenu avec un niveau inchangé d'inputs. La mesure d'efficacité orientée vers la minimisation d'input donne la réduction proportionnelle maximale du vecteur d'input permettant de produire le même niveau d'output. La mesure d'efficacité orientée vers la maximisation d'output donne l'accroissement maximum de l'output qui peut être obtenu avec un niveau inchangé d'inputs. Avec l'hypothèse de rendements constants, les deux mesures d'efficacité sont équivalentes (mesurées sur le même ray d'expansion). Par contre, avec l'hypothèse de rendements d'échelle variables, les résultats sont différents selon l'orientation choisie. Notre étude sur la performance des banques à capital libanais, à participation étrangère ou à capital étranger est fondée sur le modèle avec l'hypothèse de rendement d'échelle variable et l'orientation minimisation des inputs. Le choix en faveur de ce type de modèle est justifié par le fait que l'hypothèse de rendements d'échelle variables est indiscutablement l'hypothèse la plus appropriée dans le cas des banques; l'orientation minimisation des inputs présente l'avantage d'insister sur la réduction de quantité d'inputs utilisés dans le processus de production afin d'accroître l'efficacité, ce qui correspond bien au comportement de la plupart des banques dans un contexte de déréglementation et de concurrence.

2. Statistiques descriptives des variables

L'analyse empirique porte sur un échantillon non cylindré de banques commerciales opérantes au Liban. Les informations bancaires sont issues de la base de données bancaires internationales Bankscope de BVD-IBCA qui présente l'avantage de fournir des

DMU et le profit potentiel (ou observé) maximal étant donné les prix des inputs et des outputs. Malheureusement, les données concernant les différents outputs n'étant pas tous disponibles, nous avons décidé pour le calcul de l'efficacité allocative d'adopter l'hypothèse de minimisation des couts des banques opérant au Liban. Le programme linéaire peut s'écrire de la façon suivante:

$$\begin{cases} \min \sum_{i=1}^{m} c_{ik} x_{ik} \\ st \\ x_{ik} \geq \sum_{j=1}^{n} x_{ij} \mu_j \\ Y_{rk} \leq \sum_{j=1}^{n} y_{rj} \mu_j \\ \sum_{j=1}^{n} \mu_j = 1 \\ \mu_j \geq 0 \end{cases} \quad (4)$$

où c_{ik} est le coût unitaire de l'unité de decision k analysée dans le programme (Weher c_{ik} is the unit cost of the input of DMU_k which is the benchmark projection that can be different from one bank to another). Résolu pour chaque observation, le modèle (4) permet de calculer l'efficacité coût de chaque DMU qui sera représenté par le rapport entre le coût potentiel ou observé minimal et le coût actuel auquel fait face la DMU étudiée:

$$CE_k = \frac{c_k x^*}{c_k x_k}$$

Un dernier point méthodologique concerne l'orientation des mesures d'efficacité. En effet le passage de l'hypothèse de rendements d'échelle constants à l'hypothèse de rendements d'échelle variables n'est pas sans conséquent sur la manière dont

d'intensité du modèle CCR:

$$
\begin{aligned}
&\textit{Min}\ \theta \\
&\theta, \lambda \\
&\textit{s.c.} \qquad (i)\ Y.\lambda \geq Y_k \\
&\qquad\quad (ii)\ \theta \cdot X_k - X \cdot \lambda \geq 0 \\
&\qquad\quad (ii)\ \lambda \geq 0. \\
&\qquad\quad (ii)\ I \cdot \lambda = 1
\end{aligned}
\qquad (3)
$$

La mesure de l'efficience technique pure est fournie par θ. Le score d'efficience d'échelle s'obtient alors résiduellement par le ratio du score d'efficience technique globale sur celui d'efficience technique pure. Dans cette étude, nous utilisons le modèle CCR pour calculer l'efficience technique globale et le modèle BCC pour l'efficience allocative, l'efficience d'échelle est alors obtenue résiduellement.

Les modèles DEA présentés ci-dessus ne tiennent compte que des quantités physiques d'inputs et des quantités physiques d'outputs et ne permettent pas de calculer l'efficacité allocative des différentes DMUs. En effet, la mesure de l'efficacité allocative donne, comme nous l'avons souligné, au producteur la capacité de choisir la bonne combinaison d'inputs à outputs donnés ou inversement lui permet d'opter pour la bonne combinaison d'outputs à inputs donnés et ce à la lumière des prix qui prévalent au moment de la production. D'un point de vue théorique le paradigme de base de cette théorie repose sur le comportement rationnel du producteur. L'hypothèse de minimisation des coûts permet d'incorporer les hypothèses comportementales classiques de la théorie microéconomique et donc d'estimer l'efficacité technique, l'efficacité allocative, l'efficacité coût. L'hypothèse de maximisation de profit permet d'établir les relations duales entre la fonction de profit et les fonctions de distance d'input et d'output. Elle mesure la distance entre le profit actuel d'une

frontière d'efficience, alors que l'approche DEA ne suppose pas une forme fonctionnelle a priori: elle évite ainsi les erreurs liées à une mauvaise représentation de la technologie[4].

Nous utilisons deux modèles de programmation linéaire pour mesurer l'efficience technique globale des banques. Tout d'abord, nous adoptons le modèle de Charnes, Cooper et Rhodes [1978] (modèle CCR) pour mesurer l'efficience technique globale au moyen de l'estimation d'une frontière de production avec l'hypothèse de rendements d'échelle constants. Le modèle CCR est défini comme suit:

$$\begin{aligned} &\textit{Min}\ \theta \\ &\theta, \lambda \\ &\textit{s.c.} \qquad (i)\ Y.\lambda \geq Y_k \\ &\qquad\quad (ii)\ \theta \cdot X_k - X \cdot \lambda \geq 0 \\ &\qquad\quad (ii)\ \lambda \geq 0. \end{aligned} \qquad (1)$$

Y_k est le vecteur à m dimensions d'outputs produits par une banque particulière, X_k est le vecteur à n dimensions d'inputs utilisé par une banque particulière, Y est la matrice d'outputs où k représente le nombre de banques, X est la matrice d'inputs, λ est le vecteur des paramètres d'intensité attachés à chaque banque dans la détermination du niveau minimal d'inputs. La mesure de l'efficience technique globale est fournie par θ.

Nous utilisons ensuite le modèle de Banker, Charnes et Cooper [1984] (modèle BCC) pour mesurer l'efficience technique pure à travers l'estimation d'une frontière de production avec rendements d'échelle variables. Le modèle BCC permet cette décomposition en ajoutant une contrainte sur les paramètres

4- Se référer à Lovell (1993) pour de plus amples développements sur les frontières d'efficience.

types d'aléas dans la spécification des fonctions de production, de coût ou de profit. Le premier aléa est l'erreur symétrique usuelle, alors que la seconde erreur est un aléa asymétrique qui représente l'inefficacité. En revanche, il est nécessaire d'imposer une spécification particulière pour la frontière paramétrique ainsi qu'une distribution particulière pour les termes d'erreur ce qui constitue une faiblesse pour cette approche. Comme on le voit la faiblesse de l'une font la force de l'autre et réciproquement.

1. Construction d'une frontière d'efficacité par la méthode d'enveloppement des données (DEA)

L'analyse d'enveloppement des données est une méthode non paramétrique pour mesurer l'efficience d'unités de décision. Développée par Charnes, Cooper et Rhodes [1978], elle permet de mesurer l'efficience d'une unité de décision en la comparant aux plus efficientes: elle fournit ainsi des mesures relatives de performance.

L'analyse de frontière est en fait une technique sophistiquée pour effectuer du benchmarking sur la performance relative des unités de décision. Les méthodes alternatives pour estimer des frontières d'efficience sont dites paramétriques car elles reposent sur des techniques économétriques. Deux différences majeures existent entre l'approche DEA et les méthodes paramétriques. D'une part, l'approche DEA ne prend pas en compte de bruit statistique dans les mesures d'efficience: de cette façon elle enveloppe réellement un ensemble de données, alors que les méthodes paramétriques se contentent de «presque» envelopper les données en intégrant un terme de bruit statistique pour la prise en compte des erreurs de mesure et des événements exogènes. D'autre part, les méthodes paramétriques imposent une forme fonctionnelle à la

la figure 1). Par un déplacement le long de la droite d'isocoût, le point R a le même coût que le point D et l'efficacité allocative est décrite par le ratio $\frac{OR}{OS}$. Le point S situé sur l'isoquant conduit à une utilisation des ressources productives plus coûteuses qu'en R, car pour que S se situe sur la droite PP', un déplacement de celle-ci vers le haut est nécessaire, ce qui correspond à un coût d'utilisation des facteurs 1 et 2 plus grand. Ainsi, la longueur RS représente la mesure de l'inefficacité allocative, c'est-à-dire le coût résultant d'une utilisation des facteurs dans des proportions non optimales pour le système des prix observés. Enfin, l'efficacité totale ou économique de l'entité B par exemple est donnée par $\frac{OR}{OB}$ ce qui correspond au produit de l'efficacité technique $\frac{OS}{OB}$ et de l'efficacité allocative $\frac{OR}{OB}$.

Deux approches sont proposées dans la littérature pour mesurer l'efficacité productive: les méthodes paramétriques et les méthodes non paramétriques. La première approche, non paramétrique, utilise la programmation linéaire et plus précisément la méthode d'enveloppement des données (DEA) pour construire la frontière mais impose l'hypothèse de convexité de l'ensemble de production(2). Il n'est alors pas nécessaire d'imposer a priori une spécification particulière de la fonction de production, de coût ou de profit ce qui constitue un avantage de cette approche. En revanche, les scores d'efficacité obtenus par l'approche non paramétrique sont sensibles aux erreurs qui peuvent affecter les données. La deuxième approche, ou l'approche économétrique(3), tient compte des erreurs dans les données, en introduisant deux

2- Deprins, Simar et Tulkens (1984) ont proposé la méthode Free Disposal Hull (FDH) qui présente l'avantage d'avoir relâcher l'hypothèse de convexité de la frontière mais son inconvénient est que l'échelle de production n'est plus considérée comme source d'inefficience. De plus, cette méthode ne permet pas d'étudier les différentes formes de l'efficience productive notamment l'efficience allocative et l'efficience coût.

3- Pour un survol complet de ces méthodes, voir Lovell (1993).

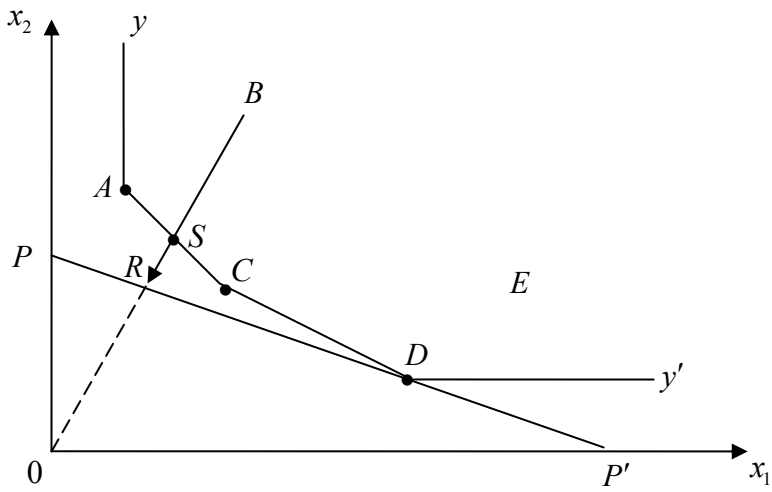

Figure (1): Mesure de l'efficacité productive

L'isoquant yy' représente la frontière de l'ensemble des possibilités de production qui contient les différentes combinaisons de facteurs x_1 et x_2 qu'une DMU peut techniquement produire. Ainsi, toute DMU observée et située entre A et D sur la frontière yy' est qualifié techniquement d'efficace. A l'inverse, toute DMU intérieur à P est dit techniquement inefficace. Dans ce cas, les niveaux d'outputs observés pourraient être obtenus, par référence à la frontière technique, avec des quantités moindres d'inputs. Sur la figure (1), les DMUs B et S utilisent les mêmes proportions de facteurs de production, néanmoins l'entité S produit le même niveau d'output avec $\frac{BS}{OB}$ de moins de chaque facteur que l'entité B. Le ratio $\frac{OS}{OB}$ mesure l'efficacité technique de B. En supposant que les marchés de tous les facteurs soient compétitifs, les prix relatifs des facteurs 1 et 2 peuvent être représentés par la droite d'isocoût PP'. Cette dernière indique le coût minimum de production d'une unité d'output au point de tangence entre la droite PP' et l'isoquant yy' (le point D sur

s'il est technologiquement impossible d'augmenter un output et/ou de réduire un input sans simultanément réduire au moins un autre output et/ou augmenter au moins un autre input, le plan de production choisi par l'entité est techniquement efficace. Debreu est le premier à offrir une mesure de cette efficacité avec le coefficient d'utilisation des ressources. Ce dernier calcule la réduction équiproportionnelle maximale de tous les inputs (orienté input)[1] permettant de continuer à produire les outputs. Pour l'auteur, ce coefficient fournit une évaluation numérique de la perte associée à une situation non optimale au sens de Pareto. Cependant Farrell est le premier auteur à proposer une décomposition de l'efficacité en deux composantes: l'efficacité technique et l'efficacité allocative. L'efficacité technique, inspirée du coefficient d'utilisation des ressources de Debreu existe quand un output donné est produit avec les plus petites quantités de facteurs techniquement possibles. Elle mesure la manière dont le DMU choisit les quantités d'inputs utilisées dans le processus de production quand les proportions d'utilisation des facteurs de production sont données. L'efficacité allocative mesure ainsi l'aptitude de DMU à combiner ses inputs dans des proportions optimales compte tenu de leur prix relatif sur le marché et du budget alloué pour les acquérir. La combinaison de l'efficacité technique et de l'efficacité allocative permet de déterminer l'efficacité économique globale (ou totale).

Les principes de base de l'approche proposée par Farrell pour mesurer l'efficacité productive peuvent être illustrés à l'aide de figure (1). Elle fournit une illustration de la construction non paramétrique de la technologie de production à rendements d'échelle constants.

1- La mesure de l'efficacité orientée vers la maximisation des outputs mesure donne l'accroissement maximum de l'output qui peut être obtenu avec un niveau inchangé d'inputs

économique, est d'une importance capitale. Plus précisément, notre article cherche à évaluer l'impact de la structure actionnariale sur l'efficience des banques opérantes au Liban. Plus précisément, nous cherchons à vérifier si les banques à capital étranger sont plus efficientes que les banques à capital libanais.

L'article est organisé comme suit. La section 1 présente la méthodologie et les données utilisées dans notre étude pour calculer les scores d'efficience des banques à capital libanais, des banques à participation étrangère, et des banques à capital étranger. Les résultats sont ensuite présentés et discutés dans la section 2. La section 3 sera consacrée à l'étude des déterminants de l'efficience bancaire. Nous concluons par quelques remarques.

Méthodologie

L'évaluation de la performance d'une unité de production se fonde sur les mesures d'efficacité et de productivité dans le but d'établir des comparaisons dans le temps pour une même entité économique et dans l'espace pour comparer entre elles des entités semblables. Historiquement, les premiers indicateurs de performance furent basés sur la méthode des ratios (ratios financiers, ratios de productivité, etc.). Dans une vision proprement économique, la mesure de la performance dépasse la simple analyse des ratios et se réfère explicitement au concept de frontière de production. Cette frontière qui représente les meilleurs pratiques se fonde sur la comparaison des pratiques observées au niveau d'un secteur d'activité et permet d'étudier l'efficacité productive des producteurs en supposant qu'ils aient les mêmes objectifs et les mêmes contraintes.

Les premières études de l'efficacité productive ont été réalisées par Koopmans (1951), Debreu (1951) et Farrell (1957). Koopmans propose une définition de l'efficacité dans une logique parétienne:

reformes ont visé à renforcer la stabilité du système bancaire. En effet, les réformes ont admis que la réglementation prudentielle comportait des aspects touchant à la notion de biens publics: l'instabilité du système bancaire ou le manque de confiance des investisseurs et des déposants dans ce système auraient en effet des répercussions négatives sur le reste de l'économie. Ainsi, la nécessité d'assainir le système bancaire libanais a incité les autorités compétentes à reformer la réglementation prudentielle pour renforcer la sécurité du secteur bancaire et pour améliorer les conditions de fonctionnement du marché bancaire (réforme du système d'assurance dépôts, adoption du ratio Cooke, renforcement du contrôle interne, etc.).

Or, les banques libanaises apparaissent comme un pilier important du développement économique. Comme le financement direct est encore relativement limité au Liban, du fait de l'étroitesse du marché financier, c'est principalement au système bancaire que revient la délicate tâche de réguler les flux d'investissement et de financer la croissance économique de l'activité productive. Se pose alors la capacité des banques opérantes au Liban à remplir ces fonctions dans un environnement caractérisé par une forte asymétrie d'information (aléa de moralité et sélection adverse) entre les prêteurs (banques) et les emprunteurs. Le problème d'asymétrie d'information et le respect des règles prudentielles peuvent, d'une part, exercer un effet néfaste sur le financement de l'activité productive par le biais de phénomène de contraction du crédit ou par l'accroissement des taux d'intérêt débiteurs, et d'autre part, affecter l'efficience des banques opérantes au Liban.

Dans un environnement macroéconomique et géopolitique instable, l'évaluation de l'efficience des banques opérantes au Liban, en tant qu'acteurs de premier plan de la croissance

Propriété étrangère et efficience productive des banques opérantes au Liban (Une analyse par la méthode DEA)

Dr. Salem DARWICH, Dr. Chawki EL MOUSSAWI*

Introduction

Le secteur bancaire libanais a connu de profondes mutations depuis le début des années quatre-vingt-dix. Les reformes mises en place ont eu pour objet de refondre le cadre institutionnel, en particulier réglementaire, de l'activité des banques libanaises. Ainsi, le principal objectif des réformes était d'améliorer l'efficacité de l'intermédiation financière. Comme dans les autres pays, qui se sont lancés dans un processus de libéralisation financière, cet objectif avait de nombreuses dimensions. Outre la nécessité de canaliser l'épargne de façon efficace vers les investissements, un système bancaire et financier efficace était également censé favoriser l'innovation et la fourniture de services au moindre coût, tout en offrant un large éventail d'instruments financiers et en permettant, par conséquent, de mieux tenir compte des préférences en termes de risques, de rendement, de liquidité et de flux financiers. Par ailleurs, les

* *Docteurs et Chercheurs à l'Université Libanaise Faculté des Sciences Economiques et de Gestion, Section I Campus Universitaire, Hadath - Liban*

Annex «B»

List of Geographical Coordinates

for the delimitation of the Exclusive Economic Zone in WGS 84

The following tables contain position information for the Median Line between

Lebanon and Palestine

All positions are referred to WGS 84 joined consecutively by geodesics

Southern Median Line (Lebanon – Palestine)

Points	Degrees	Minutes	Seconds		Degrees	Minutes	Seconds	
18	35	6	11.84	E	33	5	38.94	N
19	35	4	46.14	E	33	5	45.79	N
20	35	2	58.12	E	33	6	34.15	N
21	35	2	13.86	E	33	6	52.73	N
22	34	52	57.24	E	33	10	19.33	N
23	33	46	8.78	E	33	31	51.17	N

limit of Lebanon's exclusive economic zone was determined as the median line every point of which is equidistant from the nearest point on the baselines of Lebanon and the neighboring State.

The southern limit of Lebanon exclusive economic zone was then plotted on Admiralty nautical chart No. 183, and a list of its coordinates was compiled.

The above-mentioned chart and list of coordinates are contained in annex 2.

There is a need to conduct a detailed survey, using a global positioning system, of the shore contiguous to the southern limit, including all islands and spurs, with a view to updating the nautical charts and the baseline accordingly in the future.

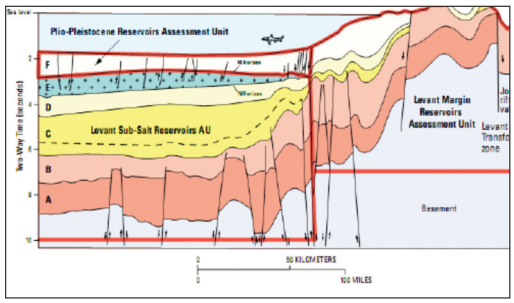

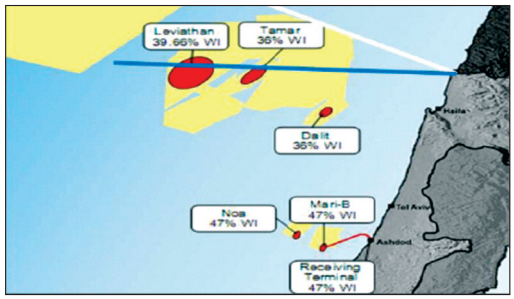

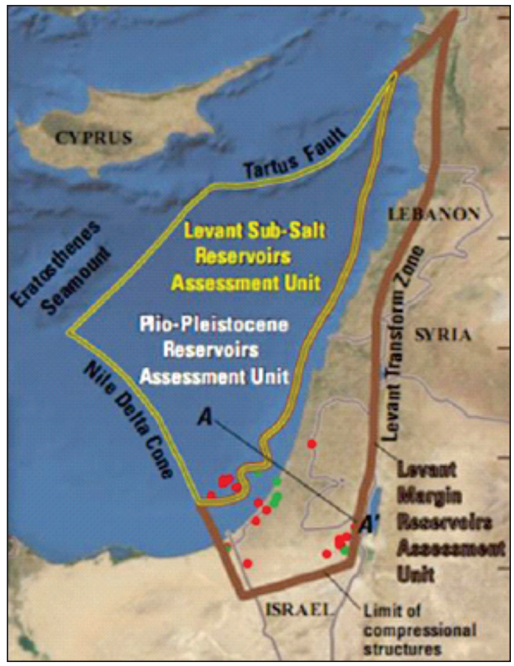

- Article 63 concerning stocks occurring within the exclusive economic zones of two or more coastal States or both within the exclusive economic zone and in an area beyond and adjacent to it;
- Article 73 concerning the enforcement of laws and regulations of the coastal State;
- Article 74 concerning the delimitation of the exclusive economic zone between States with opposite or adjacent coasts;

In accordance with the provisions of the Paulet-Newcombe agreement of 3 February 1922, which entered into force on 10 March 1923, delimiting the southern border of Lebanon from Ra's Naqurah at point 1B, the coordinates of which were officially confirmed on the 1949 map detailing the borders of Lebanon, Syria and Palestine further to the armistice agreements between the concerned parties;

In accordance with the manual of technical aspects of the United Nations Convention on the Law of the Sea (1982);

The baseline of the southern Lebanese coast was delimited using the following available maps:

- Admiralty nautical chart No. 2634 (Beirut to Gaza, 1:300,0000 produced by the United Kingdom Hydrographic Office;
- Admiralty nautical chart No. 183 (Ra's at Tin to Iskenderun, 1:1,100,000) produced by the United Kingdom Hydrographic Office;
- Chart B-1 (Area of Naqurah, 1:20,000) produced by the Office of Geographic Affairs, Lebanese Armed Forces Command, updated in June 2004 on the basis of aerial photographs taken in 2001-2002.

Using that baseline, and with reference to the provisions of the United nations Convention on the Law of the Sea, the southern

Annex «A»

Translated from Arabic

Report concerning the delimitation of the southern limit of Lebanon's exclusive economic zone

In accordance with the United Nations Convention on the law of the Sea, to which Lebanon acceded by virtue of Law No. 295 of 22 February 1994, and in particular the following articles on the delimitation of exclusive economic zones, the text of which is contained in annex 1:

- Article 5 concerning the normal baseline;
- Article 7 concerning straight baselines;
- Article 14 concerning the combination of methods for determining baselines;
- Article 15 concerning the delimitation of the territorial sea between States with opposite or adjacent coasts;
- Article 16 concerning charts and lists of geographical coordinates;
- Article 55 concerning the specific legal regime of the exclusive economic zone;
- Article 56 concerning the rights, jurisdiction and duties of the coastal State in the exclusive economic zone;
- Article 57 concerning the breadth of the exclusive economic zone;
- Article 58 concerning the rights and duties of other States in the exclusive zone;
- Article 59 concerning the basis for the resolution of conflicts regarding the attribution of rights and jurisdiction in the exclusive economic zone;
- Article 60 concerning artificial islands, installations and structures in the exclusive economic zone;

constantly on the edge of armed conflict, the very vulnerability of oil rigs to land-based missiles or air strikes would be a major restraining factor for both sides (Israel and Lebanon). Unlike Israel, Lebanon does not have any oil rigs off its coast, but it is clearly in Israel's interests that Lebanon eventually does make significant underwater finds. It would be clear then that any attack on Israel's gas facilities would bring the immediate attack on the Lebanese facilities. Without such a deterrent capability, Israeli gas rigs would be at constant risk of being attacked by Hezbollah.

The Lebanese rights, as well as those of the Palestinians, must be protected. The two governments should unite in their efforts to achieve the common goal of preventing the Israelis from seizing their rights. In such an endeavor, Lebanon has a distinct advantage over the Palestinians in what relates to urging the United Nations to be a mediator. If necessary, Lebanon will take the case against Israel to the International Court of Justice.

When exploited, these natural resources will provide Lebanon with a great opportunity to diversify its sources of income and growth, to empower the national economy, and to open way for a sustainable leap into the range of high income countries.

The discovery of gas and oil would help Lebanon to achieve higher energy security and help improving the industrial, transportation and electricity sectors (50% of the electricity generated in Lebanon is from the combined cycle gas turbines).

In fact, the oil and gas discovery will have a very positive effect on the Lebanese public finances and on the economy as a whole. Such effect will benefit not only public sectors like electricity and transportation and increase public revenues but will also help in reducing the cost of all local industrial goods and services.

Conclusions

Several scenarios could develop in the near future. The first scenario is that Israel comes to an agreement with Lebanon on the maritime boundary line and recognizes the Lebanese right to a certain percentage of the two wells, Tamar and Leviathan. Based on that agreement, the two countries could cooperate on the way to split the quantities of gas or the revenues in case the wells are given to one company to exploit. Such a solution would be commercially viable, especially if it avoids duplicating plants and pipelines for pumping gas to respective markets. The second scenario is that the two countries do not reach an agreement, and this will open the way to drilling the reserves from both sides, causing great damage to the reservoir. The third scenario is that an international organization or company could establish a plan specifying the share of each country that allows each side to pump its fair share through the method of unitization.

The current offshore situation in the Eastern Mediterranean offers great potential for the discovery of large quantities of oil and gas. The study of the sea bed indicates that beneath the thick, dense layers of salt and beyond the gas reserves there are vast reserves of oil. Drilling for this oil will require larger amounts of money and greater time. What is interesting about the Eastern Mediterranean is that once you have located oil and gas reserves, they have a natural ability to recharge themselves as a result of geological activity.

During the visit of Mahmoud Ahmadinejad to Beirut in October 2010, Iran and Lebanon signed a series of economic agreements, including oil and gas exploration accords. However, as Iran is the subject of economic sanctions, particularly its energy industry, these accords are not likely to be realized.

Although animosity between Israel and Hezbollah keeps them

A newer regional development could affect the Israeli economic gains. This is the new Iranian, Iraqi, and Syrian agreement to build a pipeline to supply these countries with gas with the possibility of extending the pipeline to other countries.

The gas exporters have not yet formed a cartel. That may be part of the reason why gas prices were fluctuating. In recent years, there have been moves to form a cartel – a sort of OPEC for gas. Ostensibly, a cartel of this sort would benefit major gas producers the world over. But the candidates to be part of such a cartel are Iran, Russia, Qatar, and Algeria – and most of them would oppose Israel becoming a member of such a cartel.

All this argument shows that there are more unknown parameters than known parameters that could negatively influence the potential Israeli gas market. All these uncertainties need to be taken into account by all eastern Mediterranean countries that are willing to invest time and huge financial resources in future drilling operations.

Other Israeli analysts think that nobody has bothered studying the state of the international market nor have they put any deep thought into how processes in that market could affect the economic feasibility of the whole gas operation. It seems to these analysts that nobody has bothered to look into the future of the gas international market. Investors and the media are all caught up in the emotionally supercharged environment created by the huge gas discoveries. Israel should look at the matter from the angle of much larger gas explorations which will take place in the near future in other areas in the world, especially in the United States, Qatar, and other Middle Eastern supplier countries such as Iran and Iraq(24).

Also, in the United States, there are two gigantic on-shore structures containing natural gas. The first one is Marcellus and is estimated to contain between 160 and 500 trillion cubic feet. Besides the gigantic depot, the technology used in horizontal drilling and production technique will create very soon a glut on the international gas market. Another location in the United States is on the Alaskan shore where Shell Oil Company has been acquiring ten-year federal leases. The company has spent more than two billion on the leases and one and a half billion dollars preparing a drilling program with state of the art mitigation and safety measures(25).

More attention should be put on «Ras Laffan» – the name of the Qatari city that has a gigantic gas liquefaction terminal. The liquefied gas can be transported by tanker all over the world, from Turkey to South America, India and China(26).

24- Doron Tsur, «**Shrinking Leviathan to its natural Size**», Haaretz, http://www.haaretz.com/misc/article_print_page/shrinking_leviathan.../

25- James A. Baker III, «**Cut the Red Tape, Already: open Up Drilling in Alaska**», USA Today, 1 June, 2011: 11A.

26- See footnote 24.

The field sits right on the Gaza border. To the west of this field are other explorations known as Noah and Noah South; these reserves do stagger the border line and should be jointly owned. Lebanon may well end up with a similar scenario with the possibility of the gas fields extending into its territory. The present uncertainty about Israeli intentions creates a high-risk environment between Lebanon and Israel. If the Israelis do not come to an agreement with Lebanon, acknowledging its rights and claims based on the real boundary line, there exists a strong possibility for a new war between the two countries.

At the end, with the volatile and complicated developing situation, we can wonder whether the abundant natural gas discoveries are a blessing or a curse for the Eastern Mediterranean countries! The answer to this question will depend on the political wisdom of the various leaders to seek cooperation rather than to promote conflict(23).

Feasibility, implications, and gains

Israeli technology in gas operation is several years in advance of all the neighboring countries. The recent finding of the Tamar and Leviathan fields near Israel has given Israel the possibility of becoming an energy-independent country. However, Israeli investors are asking why to stop there! They believe that Israel could become one of the world's leading gas exporters – so much so that it has the chance to flourish economically. At any rate, it is good logic for Israel to continue the operation to create a self-sufficient country in light of new information concerning an Egyptian will to re-negotiate the prices of gas sold to Israel with the intention to double the actual prices.

23- Alex Joffe, «**Fueling Israel's Future**», opinion/columnist, Jerusalem Post, http://www.jpost.com/opinion/columnists/article.aspx?id/

Such a scenario has happened in other regions of the world where petroleum companies drill close to international boundaries. In some cases, there were concerns that such techniques are not used for intimidating the other side but also giving the potential to drill under the neighbor's border and exploit the other's oil or gas reserves. Everyone can recall such claims being made between Kuwait and Iraq as well as along the Australian/Indonesian boundaries in the Timor Sea. With such uncertainty in mind, the Israeli drilling could cause similar concerns to both the Lebanese government and to the authorities in Palestine. The Tamar and Leviathan fields apparently stagger the border with Lebanon, and the reserves should be jointly owned. In the south there is exactly the same situation between Gaza and the adjacent Israeli waters. Such uncertainty about Israeli intentions is totally unacceptable. Oil and gas exploration companies must determine and respect the various parties rights in carrying out such exploration projects, especially in such politically sensitive areas like the Middle East, taking in consideration that such an illegal practice could lead to armed disputes.

The political situation has witnessed more tension after the Israelisand the Cypriots signed an agreement in December 2010 on splitting the 250 kilometers of water that separate them. Turkey objected to the agreement and a Turkish Ministry of Energy official threatened that Ankara was considering starting oil and gas exploration off the northern Turkish-controlled coast of Cyprus(22).

The situation developing on the coast of Gaza represents an example of clear violation of Palestinian rights when we see the Israelis pumping gas from their Mari-B well to onshore Israel.

22- David Rosenberg, «**Political Tensions Cast Shadow over Eastern Mediterranean Gas Bonanza**», Lebanonwire, 21 December 2010, http://www.lebanonwire.com/1104MLN/11042209ML_asp/
See also «**Cyprus and Israel Reach Agreement**» in footnote 12.

It seems that the stakes are high for a new border dispute between Lebanon and Israel in which Hezbollah will have the initiative to play a dominant role. Under these new conditions the US government and Israel should fear a flare-up in the Eastern Mediterranean knowing that Hezbollah is armed with Chinese-designed Iranian-made C-802 anti-ship missiles that could be devastating against Israeli offshore gas platforms and installations. Hezbollah also has prepared for such possible scenarios by organizing a sea-borne commando unit.

The new position of Hezbollah raises the possibility of a new border dispute. Under such a possibility, the US government would do better to increase its role in trying to find an exit from the present imbroglio about the maritime boundaries between Lebanon and Israel. By increasing its diplomacy to solve the problem, the US would be standing by the Lebanese government and stopping Hezbollah, Teheran, and Damascus from instigating a new dispute. The Israelis on their side must stand ready to encourage the United Nations to arbitrate the boundary dispute under the Law of the Sea Treaty (1982), to which Israel is not even a party[21].

Cooperation or conflict

The Israeli gas discoveries are stirring the pot of regional turmoil and are provoking different reactions from all the players in the Eastern Mediterranean. It looks as if the region is on the verge of facing a very volatile and highly complicated situation.

Despite Israel's vast offshore area, most of their gas drilling happens to be at both extremities of their zone. In the north, we see them drilling right on the boundary line with Lebanon, and in the south we see them drilling on the boundary with Gaza.

21- Ariel Cohen, «**Behind the Israeli-Lebanese Gas Row**», Wall Street Journal, 26 July, 2011.

General Secretary of Hezbollah, addressed in details the different parameters of gas and oil issues in the Mediterranean, focusing on the following:

1. All that is underwater gas in Lebanon's EEZ should be considered as national wealth that will bring revenues of several hundred billion dollars.
2. He called on the Lebanese government as well on the people of Lebanon to seize this great opportunity and to act with great responsibility to preserve the national wealth.
3. He urged the Lebanese Parliament to quickly approve the Energy Law while the Ministry of Energy starts to put up bolder decrees and plans to exploit the national resources:»The Lebanese government should prepare all the plans to start exploration within 2011».
4. The revenues from the exploitation of these national resources would provide all the funds to solve Lebanon's financial, economic, and social problems[20].

Nasrallah said that Hezbollah will be basing its strategy on what the Lebanese government decides reference the delimiting of its EEZ. He added that Hezbollah has full confidence in the present government of Najib Mikati and called on the government to act swiftly and effectively in taking the necessary steps to start exploration. Nasrallah went on to say that Lebanon is willing and capable of protecting the exploration operations and whatever facilities the companies build in the disputed 850 square kilometers region. Hezbollah considers the defense of this region as a central mission and stands ready to repulse any Israeli aggression. The General Secretary concluded that Lebanon is capable and has all the means of power to defend its rights and national resources.

20- The speech was delivered live on Al-Manar Television on July 26, 2011 at 20:30 hours.

Israelis. The Israeli side agreed to take a copy of the Lebanese file, and Israel and UNIFIL will be discussing the possibility of launching a negotiation between the Lebanese and Israeli sides looking for an agreed solution.

Lebanon insists that the prepared study is accurate, serious and meets the highest international standards. The international community has expressed its satisfaction about the Lebanese extensive work. The US State Department was encouraged by the steps taken within the tri-partite meeting and dispatched a special envoy (Frederick Hof) to Beirut to discuss with the Lebanese authorities their plan to draw the security temporary line. In the opinion of the American special envoy, the Lebanese study fits the international high standards, and the matter now awaits the Israeli response.

Based on the Lebanese established line, parts of both Leviathan and Tamar reservoirs will be on the Lebanese side of the maritime boundary.

Hezbollah's strategy

Tensions are rising in the Eastern Mediterranean between Lebanon and Israel over roughly 850 square kilometers of contested waters that contain considerable underwater gas reserves. The heated declarations of both sides drive certain analysts to talk about the possibility of a future war that Iran, Syria, Hezbollah, and Israel will be interested in, each for their own reasons.

Both Israel and Hezbollah, in the way they are dealing with the gas discovery seem to be eager to discover another border conflict in addition to the Cheba'a Farms-Kfar Shouba-Ghajjar conflict.

In a televised speech on July 26, 2011, Hassan Nasrallah, the

delimiting the southern of Lebanon from Ra's Naqurah at point 1B, the coordinates of which were officially confirmed on the 1945 map detailing the borders of Lebanon, Syria, and Palestine further to the Armistice agreements among the parties.

- The manual on technical aspects of the United Nations Convention on the Law of the Sea (1982)

The base line of the Southern Lebanese coast was delimited using the following official maps:

1. The British Admiralty Nautical Chart No. 2634 (Beirut to Gaza, 1:300,000) produced by the UK Hydrographic Office.
2. The British Admiralty Nautical Chart No. 183 (Ra's at Tin to Iskenderun, 1:1,100,000) produced by the UK Hydrographic Office.
3. Chart B-1 (area of Naqourah, 1:20,000) produced by the office of Geographical Affairs, LAF Command, updated in June 2004 on the basis of aerial photographs taken in 2001/2002[19].

Using that base line, and with reference to the UN Convention of the Law of the Sea provisions, the southern limits of Lebanon's EEZ was determined as the median line every point of which is equidistant from the nearest point on the base line of Lebanon and Israel.

The southern limits of Lebanon's EEZ drawn on the British Admiralty Nautical Charts with a list of its coordinates were forwarded to the UN (the report and the list of coordinates are contained in Annexes A and B attached to the report).

In the last meeting of the tri-partite committee in March 2011, Lebanon explained the drawing of the maritime line to the UN side and asked UNIFIL to discuss and study the matter with the

19- The official Lebanese report on the Maritime Delimitation of Lebanon's Exclusive Economic Zone was presented to the UN by the Permanent mission of Lebanon to the UN on July 14, 2010.

countries. The Lebanese delegation to the tri-partite commission has explained to the UNIFIL authorities that Lebanon is not requesting to draw the legal maritime boundaries between the two countries but requesting an agreement sponsored by the UN on a temporary maritime line based on the same principles which were used to draw the Blue Line. Lebanon took the matter to the UN Security Council by sending a delegation to explain to the permanent members of the Council as well as to the General Secretary the position of Lebanon vis-à-vis the maritime line and proposing a line which was established by Lebanese experts based on international laws as well as on the resolutions of the Lebanese-Israeli Armistice of 1949[18].

On July 14, 2010, the government took the matter of delineating its exclusive economic zone officially to the United Nations General Secretary in a memorandum delivered through its permanent mission to the United Nations. The memorandum states, «In accordance with Articles 75(1) and 75(2) of the 1982 United Nations Convention on the Law of the Sea, to which the Republic of Lebanon is party by virtue of its Law number 295 of 22/2/1994, we hereby deposit with the United Nations Secretary General the charts and lists of geographical coordinates of points defining the Southern limit of Lebanon's Exclusive Economic Zone». The Lebanese file contained a report concerning the delineation of the southern limit of Lebanon's EEZ. The report states that drawing such a line was made in accordance with the following:

- The provisions of the Paulet-Newcombe agreement of 3 February 1922, which entered into force on 10 March 1923,

18- The official Lebanese request to delineate a maritime Blue Line was presented in the Tripartite meeting at Naqoura by the representative of Lebanon General A.R. Chehaytly, who traveled to New York later on to present the Lebanese File to the UN General Secretary.

seek the highest international technical expertise to prepare all the studies to back the file Lebanon has prepared to send to the United Nations(17).

On the economic side, there are three areas of preparation: first, the preparation of the information to study the potential investment needed for the exploration and building the infrastructure; second, the preparation and collection of all the required data for the exploitation and marketing of the gas; and, third, the preparation of an economic plan on how to use the revenues to extinguish the national debt that now exceeds fifty-five billion dollars, and the urgency to look for foreign investors and companies to build a consortium for starting the exploration.

Lebanon's request for a maritime «Blue Line»

For the past three years, the Israeli delegation to the tri-partite meetings (between Lebanese and Israeli delegations sponsored by UNIFIL) have been urging Lebanon to enforce security measures on the sea near the border line, and Lebanon has been saying that it didn't want to approach the boundary line and risk a confrontation with the Israeli navy. After the discovery of the Tamar and Leviathan fields, the Israelis marked a line with buoys, trying to delineate the boundary based on their own views and interests. Lebanon has refused to accept the unilateral Israeli move.

Lebanon has demanded that the United Nations help in drawing a maritime (temporary) security line similar to the Blue Line drawn between the two countries. The UN authorities declined to get involved in such a highly difficult and complicated task, saying that drawing such a line falls within the responsibility of the two

17- «**The Israeli Seizure of Resources Is a Priority for the Government, 17 kilometers Are the Central Point**», Annahar Newspaper, 11 July, 2011.

The Lebanese government is preparing to undertake several steps towards the UN and towards Cyprus in the near future to counter all the Israeli attempts to confiscate about 450 square miles of Lebanon's EEZ. The Israelis are using as a basis for their claim the agreement they have reached with Cyprus. The source of the problem comes from the delinquency of the agreement reached between Cyprus and Lebanon in 2007 when the two parties left a line of 17 kilometers in length in the region of point 23 undecided. Israel has taken advantage of this delinquency to confiscate the area along this line.

It was made clear during the contacts between the Lebanese and Cypriot Ministry of Foreign Affairs that the boundaries between the three countries should be agreed on by all three parties and that the Lebanese position denouncing the Israeli confiscation of 850 square kilometers is a valid one.

On the legal level, the parliament has already enacted two new laws to manage all the aspects of the matter from delineating its maritime economic zone to collecting all the data necessary to launch a wide exploration operation in the sea as well as on the ground. Lebanon is deploying intensive effort to solve the actual dispute with Israel and is pressing, consequently, for the UN to help draw a temporary maritime line – similar to the Blue Line that was drawn with the help of UNIFIL between the two countries that began in the year 2000[16].

On the technical side, Lebanon is completing all the necessary studies and preparations to select the qualified personnel as well as the management system to launch an exploration effort and to take all necessary steps to build the needed infrastructures according to international standards. Now Lebanon should

16- «**Parliament Endorses Law on Maritime Borders**», The Daily Star, 5 August, 2011:2.

zone which should be fixed based on the 1982 United Nations Convention on the Law of the Sea. Such steps might not be enough to solve the clash of interests among the various states and parties involved and it may require a call for a regional conference sponsored by the United Nations with the main task of making negotiations possible between Lebanon and Israel as well as between the Turks and Greeks in Cyprus. International negotiation and arbitration loom necessary to avoid future military conflict.

Lebanon's approach to protect its rights

After loud political bravado, Lebanon has started to approach the problem from four different angles– political, legal, technical, and economic.

From the political angle, all the Lebanese political forces have expressed a strong will to cooperate in protecting Lebanon's gas and oil wealth. The Cabinet of Ministers was quick during the first week of August 2011 to agree on a new draft law to demarcate the EEZ and to immediately send the matter to Parliament to approve the law. The various parties within the opposition have expressed a unanimous vote in support of the new law(14).

On the other side of the scale, Hassan Nasrallah, the General Secretary of Hezbollah, came out on two different occasions to explain the steadfastness of the party towards protecting Lebanon's resources, sending clear messages about the will of Hezbollah to take all necessary steps including the use of force to stop the Israeli attempts to steal Lebanon's underwater resources(15).

14- «**Parliament Approves Maritime Borders Law**», Annahar Newspaper, 2 August, 2011.

15- Nasrallah addressed the potential conflict with Israel over the underwater natural resources in two televised speeches broadcasted by Al-Manar Television. The last speech where he outlined the strategy of Hezbollah was broadcast on July 27, 2011at 20:30 hours. See also http://www.assafir.com/article/ aspx?&Edition ID=1906&channel/

to one Turkish official's statement, «Turkish Cypriots also have rights and jurisdiction over maritime areas of Cyprus»[12].

In a surprise development, Turkey expressed a strong position vis-à-vis the Cypriot government dealing with the issue of gas and oil in the Mediterranean. The Turkish official position went as far as to threaten taking the necessary steps to counter any Cypriot attempt to start gas exploration in the EEZ.

Ahmet Davutoglu, the Minister of Foreign Affairs of Turkey expressed theTurkish views by saying, «Cyprus has no rights to take any steps towards exploration for gas before an agreement on this matter is reached between the two parts of the island». He also added, «None of the two parties – Greek or Turkish – had the right to act alone on the matter of the Cyprus national wealth before reaching a final solution for Cyprus». Additionally, he stated, «All the efforts towards dealing with the exploitation of natural resources should be undertaken by representatives of both the Turkish and Greek communities». Davutoglu reiterated his government's strong position on the matter by threatening to take all necessary steps to counter any unilateral actions[13].

Along the Palestinian coast of Gaza, another gas field was discovered in 2000. Israel, however, insisted that any gas in this area is an Israeli right pending a full peace agreement with the Palestinians.

Taking into consideration the controversial positions of the various nations involved, one can see the issue of gas and oil in the Levant Basin is a very highly complicated matter politically, legally and strategically. Of course, it remains within each state's authority to defend its rights within its own exclusive economic

12- «**Cyprus and Israel Reach Agreement for Maritime Delimitation**», International Boundaries Research Unit, Durham University, 11 January, 2011, http://www.dur.ac.uk/ibn/news/boundary_news/?item

13- «**Russia among First Investors in Lebanon's Oil**», Assafir Newspaper, 6 August, 2011.

Nations Convention on the Law of the Sea. A half-way point is used when the distance between countries is less than 400 nautical miles. Haifa in northern Israel is about 148 nautical miles from Cyprus. The Leviathan field lies about 81 miles off Haifa, and Tamar is about 55 nautical miles from the city. Israel has reached an agreement with Cyprus over the maritime boundaries between the two countries. There is no dispute between the two countries over Leviathan or Tamar. We cannot extrapolate on the agreement reached with Cyprus when we learn that the Lebanese coastal border town Naqoura is located at only 23 nautical miles from Haifa. Lebanon, consequently, does not recognize the Israeli line of maritime boundary which was drawn as a perpendicular straight line to the borderline of Naqoura. The rules to delineate boundaries are well known internationally and these lines, in most cases, are not straight lines. However, the Israelis are not signatories of the International Maritime Convention and Law and are not, in this case, abiding by the legal norms which would help to solve such a thorny issue concerning the maritime boundaries.

There are more complicated matters emanating from not only Beirut but also from Cairo. First, Beirut brokered a maritime agreement with Cyprus, but the Lebanese Parliament has yet to ratify it. The news about the size of the Leviathan field has also prompted protests from Cairo that warned it would follow closely the drawing of the boundary between Israel and Cyprus to insure it does not infringe on Egypt's economic zone or on the maritime agreement previously signed with Cyprus.

Turkey has placed, in its turn, additional pressure on Cyprus by declaring the island's maritime agreement with Israel null and void. Ankara objects to any such agreement being signed until a solution is reached regarding the future of the island. According

called unitization, and have outside oil companies evaluate the total resource and estimate how many cubic feet are on the Israeli side and how many cubic feet are on the Lebanese side. Then the reservoir could be developed jointly with the profits shared according to each side's relative portion, but they'd have to agree and be in a good cooperative mood»[9].

Asked what would happen if Israel and Lebanon do not enter a good cooperative mood in the near future, Dr. Takin said, «One side can drill for itself, the other side can drill for itself and have a race. In the end, this will be damaging because if you produce too rapidly you end up not producing as you would otherwise»[10].

So far the Israeli and Lebanese sides have dealt with the issue with militaristic oratory and bravado without showing any will to find the right advice on how to solve the challenge between them. Lebanese Energy Minister, Jibran Basil said on June 17, 2010, that his country «…will not allow Israel or any company working for Israeli interests to take any amount of our gas that is falling in our zone». He said, «Noble Energy was warned not to work close to Lebanon's economic zone». On the Israeli side Minister Uzi Landau replied, «We will not hesitate to use our force to protect, not only the rule of law, but the international maritime law», insisting that the Lebanese are not only challenging the Israeli findings but the Israeli existence and rights. He added, «These areas are within the economic waters of Israel»[11].

A coastal state is entitled to explore for oil and gas in its economic zone, which extends 200 nautical miles according to the United

9- Dr. Manouchehr Takin, «**Natural Gas 'War' Between Israel and Lebanon Could Lead to a 'Drill Race'**», http://www.greenprophet.com/2010/07/natural-gas-israel-lebanon/

10- Ibid.

11- «**Conflict Looms Over Eastern Mediterranean Gas Reserves**», Gulf Times, July 2010, http://www.gulf-times.com/site/topics/article.asp?Ca_no=2&item/

Thorny maritime boundaries

In the year 2000, the UN meticulously traced the Israel/Lebanon Blue Line after Israel withdrew from Southern Lebanon. At the time, the UNIFIL did not establish a maritime boundary between Lebanon and Israel and no one seemed to mind. Lebanon has made no hydrocarbon explorations in the past, but it is eager right now to defend its rights in the gas fields Israel has started to explore near Lebanon's maritime boundaries.

Both Israel and Lebanon have trillions of cubic feet of underwater natural gas and can benefit tremendously from these resources. However, the problem remains that they need the UN assistance to facilitate an indirect negotiation between them to help demarcating the boundary line. Such a process usually occurs through bilateral negotiation or mutually agreed arbitration; however, such an opportunity is missing because the two states are still in a state of war.

There are several indicators of a potential crisis: first, a promise by Hassan Nasrallah, the General Secretary of Hezbollah, that if Israel threatens Lebanese plans to exploit its oil and gas reserves, the Resistance would force Israel and the world to respect Lebanon's right; second, the subsequent interception by Israelis of major weapons shipments to include six C-704's (anti-ship) missiles; and, third, the recent visit of two Iranian navy vessels to the Eastern Mediterranean. Such activities, from the Israeli point of view, could result in a possible threat to Israeli gas exploration.

Dr. Manouchehr Takin, a senior petroleum analyst at the Center for Global Energies Studies, referring to the Israeli discovery said, «This is a very large discovery which extends into Lebanese waters». He added, «They could do it jointly through what is

As a matter of fact, Lebanon reached an agreement with Cyprus, but the agreement has not been ratified yet by Lebanon, fearing that the Turkish part of Cyprus may express its reservation on the agreement and that ratification could jeopardize the economic interest between Turkey and Lebanon.

The Lebanese authorities have asked the UN to help in marking a temporary sea boundary between Lebanon and Israel, a maritime line equivalent of the Blue Line established by the UN in 2000. The UN was reluctant to assume such a potentially thankless task. The demarcation of the Blue Line demanded eleven years of negotiation and hard work in an environment of mutual distrust between Lebanon and Israel. The UN felt that without good will from both sides, the delineation of the maritime boundary could be even more difficult to define.

In the absence of UN assistance, the potential energy wealth of the Israeli and Lebanese coastline could turn the eastern Mediterranean into a potential, new war theater between Israel and Hezbollah. Some reports are circulating that Hezbollah has a unit trained in underwater sabotage and amphibious warfare, an indication of plans to prepare for maritime warfare. Last year, Hezbollah's General Secretary, Hassan Nasrallah, warned that his organization now possesses the capabilities to target shipping along the entire Israeli coastline.

The Israeli Prime Minister, Benjamin Netanyahu, described the off-shore gas fields as «a strategic objective that Israel's enemies will try to undermine» and vowed that Israel would protect its natural resources. The Israeli navy has presented the government a maritime security plan to defend the gas fields with an estimated cost ranging between forty and seventy million dollars(8).

8- Nicholas Blanford, «**The Next Big Lebanon-Israel Flares-up: Gas**», Time, April 6, 2011, http://www.time.com/time/world/article/0,8599,2061187,ou.html

Earlier last month, the Israeli government unilaterally proposed Israel's maritime boundary with Lebanon which Lebanese authorities, as well as Hezbollah, argue infringe on Lebanon's economic zone by 850 square kilometers.

The drafted law was endorsed by most of the Lebanese parliamentary blocs after introducing an amendment to article six as proposed by PM Mikati. The said article specifies the borders of Lebanon's exclusive economic zone. Mikati stated, «We discussed this matter with international legal experts…a company specializing in topographic matters will determine the coordinates of the exclusive economic zone (EEZ), adding that the EEZ coordinates would be approved later on in a decree stipulated by the Cabinet of Ministers»[6].

In his turn, President Michel Sleiman said on August 4, 2011 that the journey towards exploiting Lebanon's offshore gas and oil reserves had begun. Sleiman expressed hopes that Lebanon's gas and oil wealth would reduce the country's public debt if properly managed.

The President warned that Lebanon would stand firm against any attempt to steal its resources: «We will not allow anyone to lay his hand on our wealth which our children and grandchildren deserve. We will not only pass debts to them but also a wealth that will guarantee them a better future so that they remain in Lebanon»[7].

In August 2010, the Lebanese Parliament approved a long-awaited draft bill on gas and oil exploration. Lebanon also has pursued its efforts to reach arrangements with neighboring Syria and Cyprus to delineate their respective maritime exclusive economic zones.

6- Ibid.

7- Ibid.

determined. What can Lebanon do to protect its interests? How can the maritime boundaries be determined and delineated under the present situation? What can the United Nations do to avoid a new dispute? What are the different scenarios for cooperation or conflict to resolve the issue? What role can Hezbollah play to strengthen the Lebanese government's position to protect the national rights? What are the economic impacts on the economies of Lebanon and Israel and the prospect of both countries becoming energy exporters?

Protection of lebanese interests

When Israel first announced the gas discoveries at the Tamar and Leviathan fields, Lebanese officials claimed that the two sites were located in the Lebanese economic zone and that Israel is attempting to steal Lebanon's resources. Israeli officials warned that any attempt by the Lebanese state or by Hezbollah to strike at the off-shore facilities would elicit strong Israeli retaliation. Nevertheless, in the Lebanese dossier submitted to the UN concerning delineating the maritime boundaries with Israel, there was no claim of Lebanese ownership of the two areas where Israel had already discovered gas. However, there was evident hope that Lebanon will have the rights to explore for gas and oil in the extreme southern limits of its economic zone close to the Tamar and Leviathan fields.

After several months of political bickering, Lebanon's parliament endorsed on Thursday, August 4, 2011, a draft law demarcating the country's maritime borders with Israel and Cyprus. The move which Prime Minister Najib Mikati qualified as a «great achievement» came amid the continuing dispute between Lebanon and Israel over delineating the exclusive economic zones of the two countries(5).

5- WassimMroueh, «**Parliament Endorses Law on Maritime Borders**», The Daily Star, 5 August, 2011.

the US Noble Energy company discovered some fifty-five miles off the coast of Haifa the first large natural gas reservoir known as Tamar with an estimated quantity of over 8 trillion cubic feet of gas(2).

Early in 2010, another offshore gas field called Leviathan, with a potential of 16 trillion cubic feet – or double that of the Tamar site, was discovered. Once exploited, these two fields could provide Israel with more than its domestic demand and turn Israel into a major exporter of natural gas. The Lebanese were quick to react to the Israeli discoveries, claiming that the two fields were within Lebanon's maritime economic zone.

A US survey study published in 2009 claimed that there were 122 trillion cubic feet of recoverable gas in the area off the coasts of Syria, Lebanon, Israel and Gaza. In addition the survey indicated the presence of 1.7 billion cubic meters of oil in this area known as the Levant Basin Province(3).

Lebanese politicians, awakened by the news, made a series of provocative statements and Hezbollah issued a statement pledging to defend Lebanon's natural resources. Israel responded in kind with the country's infrastructure minister Uzi Landau stating that the IDF would not hesitate to defend the gas fields. As a matter of fact, the Israeli navy was quick to extend a line of buoys two miles into the sea off the Israeli-Lebanese border(4).

The purpose of this paper is to gather all the data related to the energy wealth in the Eastern Mediterranean and to review the controversial positions among the various nations involved. Hopefully, sound answers to several important questions will be

2- Nobel owns 36% of Tamar, while Isramco Negev owns 28.75% and Delek Group has a 31% share. The Tamar site plans on selling gas to Israel in 2013.

3- «**Assessment of Undiscovered Oil and Gas Resources of the Levant Basin Province, Eastern Mediterranean**», USGS Fact Sheet 2010-3014,http://pubs.usgs.gov/fr/2010-3014/

4- «**Landau: Israel Willing to Use Force to Protect Gas Fields**», Ynet News, http://www.ynetnews.com/articles/0,7340,L-3910329.00/html

Potential Conflict between Lebanon and Israel over Oil and Gas Resources (A Lebanese Perspective)

General Nizar ABDEL-KADER*

Introduction

«Let me tell you something that we Israelis have against Moses. He took us forty years through the desert in order to bring us to the one spot in the Middle East that has no oil»[1].

This famous comment was made by Golda Meir, former prime minister of Israel, and for many years it held a lot of truth. The lack of oil and natural gas was seen by many observers as one of the main reasons that has driven Israel to become one of the world's leaders in advanced technology.

But with the recent discoveries of huge gas reservoirs off the coast of Haifa, Israel has the potential of soon becoming an energy-independent country with even a capability of becoming energy exporters.

In January 2009, the Israeli oil company Delek with

* *Retired General & Researcher*

1- Shining Star, «**Could Israel Become Oil Production Leader?**», Ynet News, http://ynetnews.com/articles/0,7340,L-4049471,00/html

صُمّمت وطُبعت في مطابع الجيش اللبناني – مديرية الشؤون الجغرافية 2011

Contents

N° 78 - October 2011

Potential Conflict between Lebanon and Israel over Oil and Gas Resources (A Lebanese Perspective)

..... General Nizar ABDEL-KADER *5*

Propriété étrangère et efficience productive des banques opérantes au Liban (Une analyse par la méthode DEA)

..... Dr. Salem DARWICH, Dr. Chawki EL MOUSSAWI *33*

Abstracts ..... *63 - 66*

Résumés ..... *67 - 70*

DEFENSE NATIONALE
LIBANAISE

Advisory Board

Prof. Adnan AL-AMIN
Prof. Nassim EL-KHOURY
General (R.I.D) Nizar ABDEL KADER
Prof. Michel NEHME
Dr. Elham MANSOUR
Prof. Tarek MAJZOUB

Editor in Chief: Prof. Michel NEHME
Editor Director: Nayla ASSAF

Writer's Guide

Lebanese National Defense Journal, published quarterly in Arabic, English and French, provides insightful, expert analysis on political strategic features and on military trends, defense programs, defense industry, science and technology, and Lebanese national security. Manuscripts are evaluated based on flexible academic content and timeliness.

Editorial material appearing in the journal is copyrighted.

Length Submission Requirements

Articles should be between 5500 and 6500 words in length.

In preparing your manuscript, keep in mind that the journals readership is diverse. It touches military officials, academicians, technologists, analysts, Intellectuals, and industry executives.

Manuscripts are refereed and subject to rigorous editing for clarity, consistency, and style.

Language should be concise and clear. Use the active voice.

Summarize the essence of the article in the first paragraph. Keep it short and direct.

Avoid technical jargon. Acronyms should be avoided.

- Use endnotes and list bibliography, or acknowledgment if you choose

- Authors are responsible for accuracy of all material reported

- Copyrighted art will not be accepted unless the copyright owners permission is given.

It is the journal policy that once a manuscript is in the editing process, no outside perusal is permitted. Significant changes, however, will be discussed with the author. Edited manuscripts, thus, are not subject to a final review by the writers.

For inquiries, contact the Lebanese National Defense editor at

micheln@ndu.edu.lb

DEFENSE NATIONALE LIBANAISE

- Potential Conflict between Lebanon and Israel over Oil and Gas Resources (A Lebanese Perspective)

- Propriété étrangère et efficience productive des banques opérantes au Liban (Une analyse par la méthode DEA)